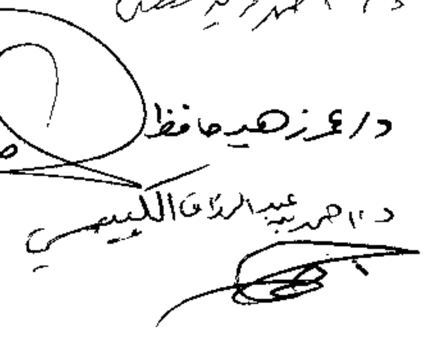


المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا الشرعية
فرع الاقتصاد الإسلامي



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٢٢٠٦

التمويل الأجنبي وموقف الإسلام منه

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في الاقتصاد الإسلامي

إعداد الطالب
أحمد بن سعد الخطابي الحربي



المشرف الفقهي
د . أحمد عبدالرزاق الكبيسي

المشرف الاقتصادي
د . أحمد فريد مصطفى

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

هذه رسالة بعنوان التمويل الاجنبي وموقف الاسلام منه) وقد قدمت للحصول على درجة الدكتوراه في الاقتصاد الاسلامي من قسم الاقتصاد الاسلامي بكلية الشريعة والدراسات الاسلامية بجامعة ام القري .

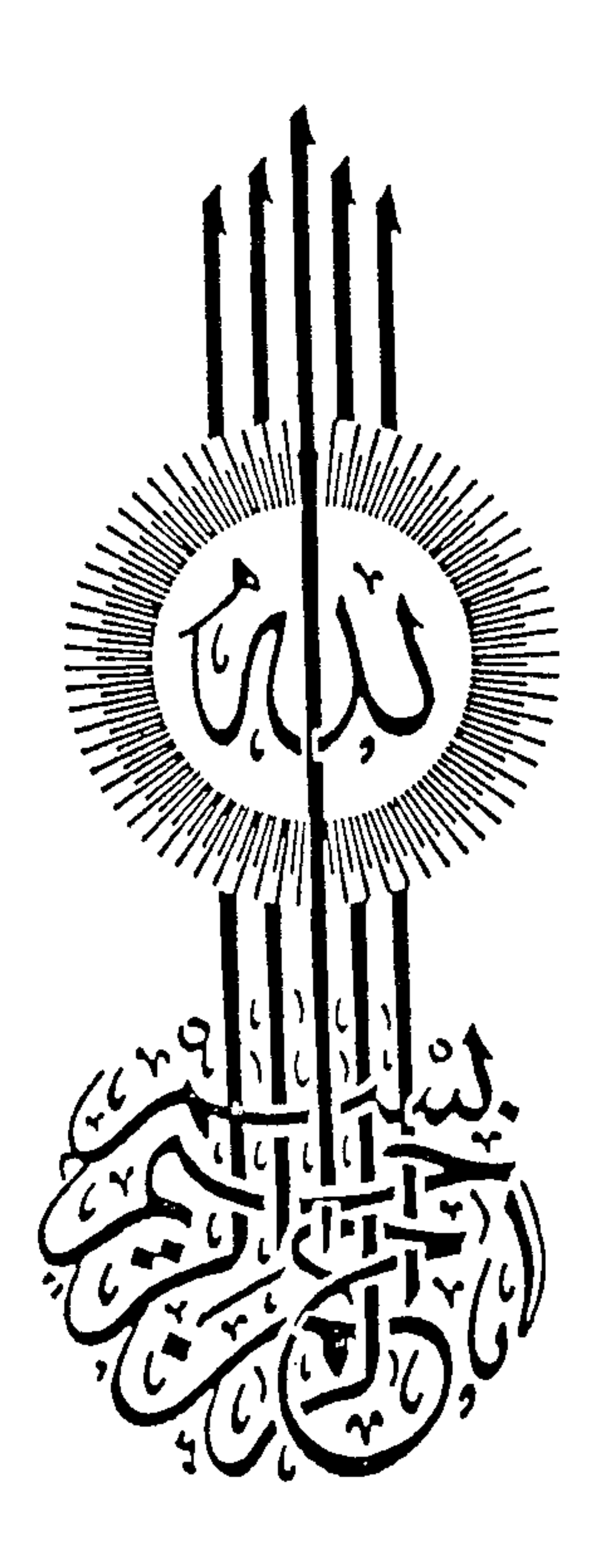
ويحتوي عنوان الرسالة على جانبين ،فالجانب الاول دراسة اقتصادية للتمويل الاجنبي مع التركيز على الجوانب التطبيقية المتعلقة بالدول الاسلامية . اما الجانب الثاني فهو محاولة لتقديم تقويم شرعي للتمويل الأجنبي . وقد قسمت هذه الدراسة الي مقدمة واربعة ابواب . ففي الباب الاول استعراض لانواع التمويل الاجنبي، وهي القروض والمنح ، والاستثمار المباشر . اما الباب الثاني فيناقش اهم اسباب اللجوء الى التمويل الاجنبي ، وهي قصور الموارد المحلية عن متطلبات التنمية ، ومشاكل التجارة الخارجية ، والاستفادة من التقنية الحديثة ، وقصور التعاون في مجال التمويل بين الدول الاسلامية .

اما الباب الثالث فيبحث في تقويم التمويل الأجنبي من الناحية الاقتصادية والشرعية ،وفي هذا الباب محاولة لتتبع اهم الاثار الاقتصادية للتمويل الاجنبي على اقتصادات الدول الاسلامية ، اما من الناحية الشرعية فقد تمت مناقشة أهم القضايا الفقهية التي يثيرها التمويل الاجنبي بواقعه المعاصر .

اما الباب الرابع فيبحث في الحل المقترح لتجنب المشاكل الناجمة عن التمويل الاجنبي . فمن خلال مناقشة أسباب اللجوء الي التمويل الاجنبي يتضح أن ماتعاني منه الدول الاسلامية هو الافتقار الي المنهج الملائم للتنمية الشاملة ، ومأزمة التمويل الانتيجة لغياب هذا المنهج .

فلهذا فإن الحل المقترح هو المنهج الاسلامي للتنمية ولقد تعرضت في هذا الباب لأهم أسس هذا المنهج واهم الخطوات العملية اللازمة لتطبيقه في الدول الاسلامية

المشرف الاقتصادي   المشرف الفقهي   المناقش الاقتصادي


الله
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

يسعدني أن أتقدم بجزيل الشكر للأستاذين الكريمين المشرفين على الرسالة : المشرف الفقهي الدكتور أحمد عبد الرزاق الكبيسي ، والمشرف الاقتصادي الدكتور أحمد فريد مصطفى ، اللذيْن لم يألوا جهدا في نصحي وإرشادي ، ومنحاني الكثير من وقتهما وجهدهما ، فأسأل الله أن يجزيهما عني خير الجزاء .

وأشكر المشرفين السابقين الذين ساهما في تكوين اللبنات الأولى في هذه الرسالة ، وهما الدكتور أحمد الشافعي والدكتور فاروق حسين .

ولا أنسى فضل أساتذتي في قسم الاقتصاد الذين ساعدوني في تنقيح خطة البحث فجزاهم الله خيراً .

وأشكر كل من ساعدني على إنجاز هذه الرسالة بأي نوع من المساعدة ، وأخص منهم القائمين على المكتبة ومركز المعلومات في البنك الإسلامي للتنمية بجدة وكذلك القائمين على مكتبة وزارة التخطيط بالرياض ، فأسأل الله أن يجزي عني الجميع خير الجزاء .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد :

يدور معنى التمويل في اللغة [1] ، وفي المصطلح [2] الاقتصادي حول التزويد بالمال ، وعندما يقال تمويل التنمية ، يقصد بذلك تقديم الأموال اللازمة لتنفيذ مشروعات التنمية .

ويمكن تقسيم تمويل التنمية من حيث مصادره إلى قسمين :

- تمويل محلي أو داخلي ، ويعتمد على وسائل محلية .

- تمويل أجنبي أو خارجي ، ويتم الحصول عليه من مصدر خارج حدود الدولة ، كالمنظمات الدولية والإقليمية ، أو الحكومات الأجنبية ، أو المصارف التجارية ، أو غيرها من المنشآت الخاصة .

وقد زادت أهمية التمويل الأجنبي للتنمية منذ الحرب العالمية الثانية ، خاصة القروض والمنح ، واكتسب مزيدا من البحث على مستوى الدراسات الاقتصادية وصار محط أنظار المخططين في كثير من الدول النامية ، بما فيها بعض الدول الإسلامية ، وأنشئت العديد من المؤسسات الدولية والإقليمية ، والوطنية التي تقدم التمويل للدول النامية ، واختلفت الآراء حول جدوى التمويل الأجنبي للتنمية في الدول النامية ، خاصة بعد بروز ما يسمى « أزمة الديون الخارجية » في مطلع الثمانينات ، حيث دفعت تلك الأزمة إلى المزيد من الدراسات المتعلقة بالتمويل الأجنبي في مختلف جوانبه . وأكثر تلك الدراسات صدرت عن

---

(١) محمد مرتضى الزبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس ، بيروت ، دار مكتبة الحياة ، ج ٨ ص ١٢١ .
- أحمد رشيد رضا ، معجم متن اللغة ، بيروت ، دار مكتبة الحياة ، ج ٥ ص ٣٧١ .

(٢) عبد العزيز فهمي هيكل ، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية ، بيروت ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٠ م ، ص ٣١٨ .

المنظمات الدولية، وهيئات البحث العلمي وعدد من الاقتصاديين في الدول المتقدمة ، ومن ثم ففي الغالب أن هذه الدراسات تمثل وجهة نظر تلك الدول الغنية المصدرة لرأس المال .

وحسب علمي فحتى الدراسات الصادرة من بعض الاقتصاديين في الدول الإسلامية لم تدرس واقع التمويل الأجنبي في الدول الإسلامية باعتبارها مجموعة واحدة متميزة، ولم تخضع هذه الدراسات التمويل الأجنبي للمعايير الشرعية في شتى جوانبه ليتضح مايحل منه ومايحرم، ولم تقدم هذه الدراسات حلولا جذرية مبنية على أسس شرعية لمساعدة الدول الإسلامية على تجنب سلبيات التمويل الأجنبي التي أصبح يعاني منها العديد من الدول الإسلامية .

ولهذا فهناك حاجة ماسة لدراسة علمية تبحث ظاهرة التمويل الأجنبي وتسد جوانب النقص المشار إليها ، ولا سيما أن التمويل الأجنبي نوع من التبعية الاقتصادية والسياسية ، وأن بعض الدول الإسلامية تعاني من ثقل الديون الخارجية وما ترتب عليها من نتائج ، كتدخل بعض الهيئات الدولية في شؤونها الداخلية وما ترتب على ذلك من اختلالات اجتماعية .

وشعوراً مني بهذه الحالة رأيت أن يكون عنوان رسالتي « التمويل الأجنبي وموقف الإسلام منه » ، وذلك للحصول على درجة الدكتوراة في الاقتصاد الإسلامي من قسم الاقتصاد الإسلامي بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى . ويلاحظ من هذا العنوان أنه يحتوي على جانبين :

الأول : التمويل الأجنبي .

الثاني : موقف الإسلام منه .

وبالنسبة للجانب الأول فقد حاولت عرض القضايا الأساسية المتعلقة بالتمويل الأجنبي ، فتعرضت لأنواعه ، ولأسباب اللجوء إليه ، ولأهم آثاره الاقتصادية .

وقد تعمدت الإيجاز في الجوانب النظرية لكثرة ما كتب فيها ، وركزت على الجوانب التطبيقية المتعلقة بالدول الإسلامية بحسب ما يتاح لي من بيانات إحصائية ، ففي بعض الحالات تمكنت من دراسة بعض جوانب التمويل الأجنبي بالنسبة لمعظم دول منظمة المؤتمر الإسلامي ، وفي حالات أخرى اكتفيت ببعض الأمثلة .

وقد ركزت على الفترة الواقعة بين منتصف السبعينات ومنتصف الثمانينات، لأنها في رأيي تجمع بين ازدهار وتدهور تدفقات التمويل الأجنبي إلى الدول النامية .

أما الجانب الآخر من العنوان وهو موقف الإسلام من التمويل الأجنبي فقد حاولت فيه تقديم تقويم شرعي للتمويل الأجنبي ، وذلك بتتبع القضايا الفقهية الأساسية التي يثيرها التمويل الأجنبي بواقعه المعاصر ، لمعرفة ما هو مرفوض في الشريعة الإسلامية ابتداءً وما يمكن قبوله بضوابط معينة .

وبعد ذلك عرضت ما أرى أنه منهج مقترح لمساعدة الدول الإسلامية في تجنب مشاكل التمويل الأجنبي ، وهذا البديل المقترح هو المنهج الإسلامي للتنمية ، وقد عرضت أهم أسس هذا المنهج ، والخطوات العملية المقترحة لتطبيقه ، مكتفيا بالعناصر الأساسية دون الدخول في تفصيلات ، مع الإشارة إلى المراجع التي تبحث تلك التفصيلات في الهامش .

خطة البحث

قسمت خطة بحثي إلى مقدمة وأربعة أبواب .

المقدمة : وفيها تعريف بموضوع الرسالة ، وأسباب اختياره ، ومنهج البحث وخطته وتفسير لبعض المصطلحات

الباب الأول : أنواع التمويل الأجنبي .

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : القروض الأجنبية .

الفصل الثاني : المنح الأجنبية .

الفصل الثالث : الاستثمار الأجنبي المباشر .

الباب الثاني : أسباب اللجوء إلى التمويل الأجنبي

وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : قصور الموارد المحلية عن متطلبات التنمية .

الفصل الثاني : مشاكل التجارة الخارجية .

الفصل الثالث : الاستفادة من التقنية الحديثة .

الفصل الرابع : قصور التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية .

الباب الثالث : التقويم الاقتصادي والشرعي للتمويل الأجنبي

وفيه فصلان :

الفصل الأول : آثار التمويل الأجنبي على اقتصادات الدول الإسلامية .

الفصل الثاني : موقف الإسلام من التمويل الأجنبي .

الباب الرابع : الحل المقترح لمشاكل التمويل الأجنبي

وفيه فصلان :

الفصل الأول : المنهج الإسلامي في التنمية وأثره على التمويل .

الفصل الثاني : أهم الخطوات العملية المقترحة لتطبيق المنهج الإسلامي .

بعض المصطلحات والأساليب المستعملة في الرسالة

* التمويل الأجنبي : أقصد به التمويل من مصادر غير إسلامية ، فدلالة الأجنبي لا تقتصر على الدلالة الجغرافية .

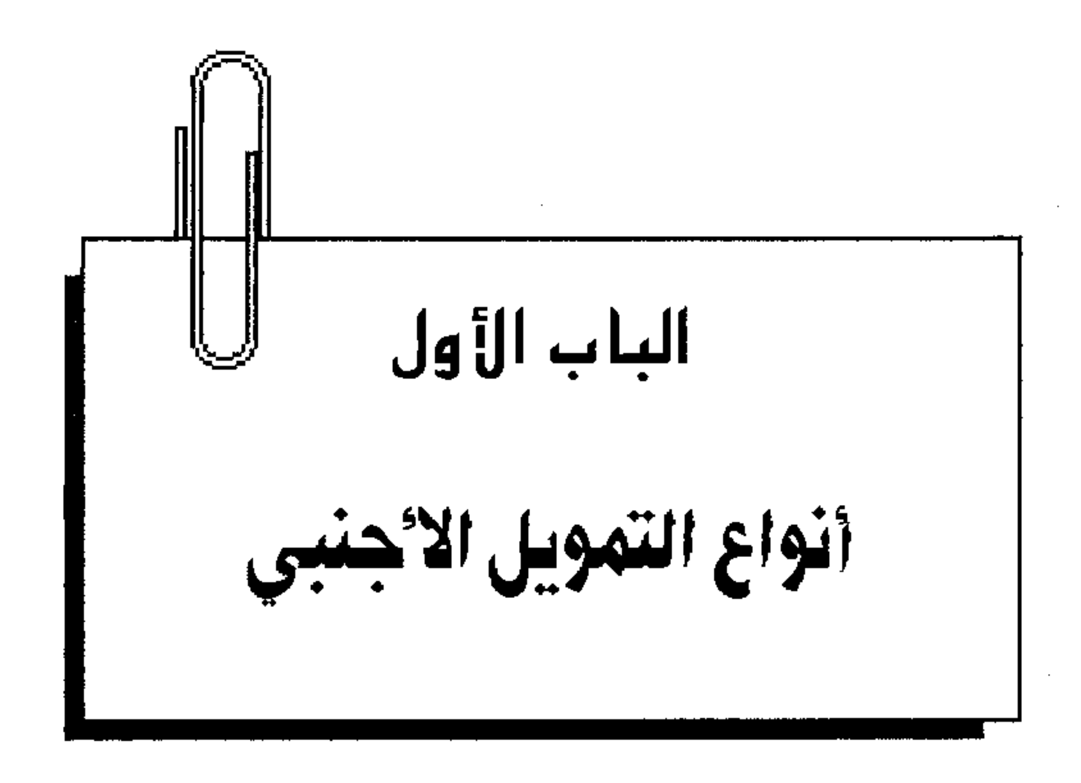
* دول متقدمة : أقصد بذلك الدول المتقدمة من الناحية المادية البحتة ، ولا يعني ذلك موافقة ذلك التفوق المادي للمعايير الإسلامية .

* الدول الإسلامية : أقصد بذلك الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، بغض النظر عن السياسات الرسمية تجاه تطبيق الشريعة الإسلامية .

* اختصرت أسماء الدول ، فمثلا عندما أقول : السعودية فإنني أقصد بذلك المملكة العربية السعودية وهكذا سائر الدول ، وذلك رغبة في الاختصار فقط دون أي اعتبار آخر .

* عندما لا أذكر رقم الطبعة أو تاريخها فمعنى ذلك أنه غير متاح .

* عندما يكون اقتباس الفكرة بالمعنى فإنني أضع رقم الاقتباس عند أول الفكرة .



الباب الأول

أنواع التمويل الأجنبي

الباب الأول

أنواع التمويل الأجنبي

تمهيد : يمكن النظر إلى انسياب الأموال الأجنبية إلى الدول النامية من ناحيتين أساسيتين [1] وهما : مصدر هذه الأموال ، والأعباء المترتبة عليها :

الناحية الأولى : من حيث الجهات المصدرة لهذه الأموال :

وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم التمويل الأجنبي إلى قسمين :

تمويل من مصادر رسمية ، وتمويل من مصادر خاصة .

القسم الأول : تمويل من مصادر رسمية :

وينقسم إلى قسمين :

أ – تمويل مصدره حكومات أو هيئات حكومية ، وقد يتخذ صورة قروض ، أو منح ، وفي بعض الحالات يجمع بينهما في اتفاق واحد .

ب – تمويل مصدره منظمات دولية أو إقليمية .

القسم الثاني : تمويل من مصادر خاصة :

ويضم هذا القسم أربع فئات من مصادر التمويل الخاص ، وهي :

أ – منشآت خاصة تقدم ائتمان تصدير للمشترين الأجانب .

ب – مصارف تجارية قد تقدم ائتمان تصدير ، أو قروضا نقدية .

ج – مستثمرون من القطاع الخاص ، يستثمرون في مشروعات في بلدان نامية ، إما مباشرة ، أو عن طريق شراء أسهم وسندات تصدرها حكومات أو شركات في هذه البلدان النامية .

---

(١) محمد زكي شافعي ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الثاني ، دار النهضة العربية ص ٦٢-٦٣ .

د – منظمات خاصة ذات أهداف غير اقتصادية ، تقدم المنح في صورة معونات مالية أو سلع أو خدمات ، وذلك مثل المنظمات الغربية التي تسعى لنشر الدين النصراني في بعض الدول الإسلامية .

الناحية الثانية : من حيث الأعباء المترتبة عليها :

ومن هذه الناحية يمكن تقسيم التمويل الأجنبي إلى ثلاثة أقسام ، وهي :

أ – **القروض :** ويصحبها التزام البلد المقترض بإعادة أصل الدين مع زيادة مشروطة (الفوائد) بطريقة متفق عليها . وقد يكون مصدر القروض جهات رسمية أو خاصة .

ب – **المنح :** ولا يصحبها أي التزام بالدفع في المستقبل .

ج – **الاستثمار المباشر :** ويتبعه تحويل ما يدره من أرباح بصورة كلية أو جزئية ، من البلد المتلقي إلى الخارج ، ولكن مقدار هذه الأرباح خاضع للمخاطرة .

وعلى أساس هذا التقسيم الأخير سيكون بحثنا لأنواع التمويل الأجنبي المتاح للدول النامية ، مع الاستفادة من التقسيم الأول متى لزم ذلك ، وبالنسبة للاستثمار الأجنبي ، سأتعرض لأبرز قسم منه ، وهو الاستثمار الأجنبي المباشر ، وأشير إلى الاستثمار الأجنبي غير المباشر أثناء البحث ، وعلى هذا يتكون هذا الباب من ثلاثة فصول :

الفصل الأول : القروض الأجنبية .

الفصل الثاني : المنح الأجنبية .

الفصل الثالث : الاستثمار الأجنبي المباشر .

وأود أن أشير إلى أنني سأرجىء الكلام عن آثار التمويل الأجنبي ، حيث سيكون ذلك في الباب الثالث إن شاء الله .

الفصل الأول

القروض الأجنبية

سأتعرض في هذا الفصل لتحديد معنى القروض الأجنبية وأنواعها ، ودوافع تقديم القروض الأجنبية ، وشروطها ، واستخدامات هذه القروض في الدول النامية بعموم . وسيكون ذلك في مبحثين :

المبحث الأول : تعريف بالقروض الأجنبية وأنواعها .

المبحث الثاني : دوافع وشروط واستخدامات القروض الأجنبية .

المبحث الأول
تعريف بالقروض الأجنبية وأنواعها

يهدف هذا المبحث إلى تقديم تعريف بالقروض الأجنبية ، وكذلك إيضاح أنواع القروض الأجنبية المتاحة للدول الإسلامية ، وسيكون ذلك في مطلبين :

المطلب الأول : معنى القرض .

المطلب الثاني : أنواع القروض الأجنبية للدول الإسلامية

المطلب الأول
معنى القرض

سأتعرض في هذا المطلب لتعريف القرض لغة وشرعا ، ثم أبين مفهوم القرض في علم الاقتصاد ، ومتى يكون « قرضًا أجنبيًا » .

أولا : تعريف القرض في اللغة :

قال ابن فارس « القاف والراء والضاد أصل صحيح يدل على القطع » [(١)]

فالقرض بفتح القاف وإسكان الراء في الأصل كلمة يُقصد بها القَطْع ثم استُعْمِلَ هذا الأصل للدلالة على معان أخرى ، ومنها : قَرَضَ المكان (بفتح الراء) : أي عدل عنه ، وقرْض الشعر : أي قوله ، ومنها كما ذكر ابن فارس : « ماتعطيه الإنسانَ من مَالِكَ لِتُقْضَاه » [(٢)] ، ولها استعمالات أخرى لا تهمنا في هذا المقام .

---

(١) أبو الحسن أحمد (ابن فارس) ، مقاييس اللغة ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الكتب العلمية بإيران ، قم، ج ٥ ص ٧١-٧٢ .

(٢) المرجع نفسه . و محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، دار الجيل ، ج ٢ ص٣٥٤ .

ثانيا : تعريف القرض شرعا :

تعددت تعريفات الفقهاء للقرض ، وليس القصد هنا تتبع هذه التعريفات وتقويمها وإنما سأكتفي بعرض بعضها بإيجاز شديد :

أ – من تعريفات الحنفية : القرض « ما تعطيه من مثليٍّ لِتُتَقاضاه » [1] .

ب – ومن تعريفات المالكية : القرض « إعطاء متمول في عوض مماثل في الذمة لنفع المعطي فقط » [2] .

ج – ومن تعريفات الشافعية : أن القرض «تمليك الشيء على أن يرد مثله» [3] .

د – ومن تعريفات الحنابلة : « القرض دفع مال إرفاقا لمن ينتفع به ويرد بدله » [4] . ومعنى بدله أي مثله أو قيمته .

ومن التعريفات السابقة يلاحظ ما يلي :

١ – العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للقرض هي أن المقرض قد قطع جزءاً من ماله وسلمه إلى المقترض .

٢ – أن القرض يطلق « إسمًا » بمعنى المال المعطَى . لمن ينتفع به ويرد بدله ، كما ورد في التعريف الأول ، ويأتي أيضا في صورة « مصدر » كما في التعريفات الثلاثة الأخيرة .

٣ – أن معنى القرض [5] في الفقه الإسلامي لا ينحصر في الصورة النقدية ، بل قد يكون سلعة تدفع للمقترض لينتفع بها ، ويرد بدلها .

---

(١) محمد بن علي الحصكفي ، الدر المختار ، مطبوع مع حاشية ابن عابدين ط ٢ ، ١٣٨٦هـ ، ج ٥ ، ص ١٦١ .

(٢) أبو بكر بن حسن الكشناوي ، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٢ ج ٢ ص ٣١٧

(٣) محمد الشربيني الخطيب ، مغني المحتاج ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ج ٢ ص ١١٧ .

(٤) محمد بن أحمد المصري (ابن النجار) ، منتهي الإرادات ، تحقيق عبد الغني عبدالخالق ، مكتبة دار العروبة، القاهرة قسم ١ ص ٣٩٧ .

(٥) حول معنى القرض في الشريعة انظر : علاء الدين خروفة ، عقد القرض في الشريعة الإسلامية (رسالة دكتوراه منشورة) ، ط ١ ، بيروت مؤسسة نوفل ، ١٩٨٢م ص ٩٢ .

٤ – أن القرض في الفقه الإسلامي يعطى لمنفعة المقترض فقط وليس فيه أدنى مصلحة دنيوية مباشرة للمقرض ، كما سيأتي بيان منع القروض المقترنة بمنفعة للمقرض .

ثالثا : مفهوم القرض في علم الاقتصاد :

من بين تعريفات القرض في الدراسات الاقتصادية أنه « مبلغ من المال يمنحه مصرف تجاري بموجب سعر الفائدة السائد »[١] . ويعاد هذا المال مع الزيادة المشروطة خلال فترة زمنية متفق عليها .

ومن هذا التحديد يتضح لنا أن القرض في العرف الاقتصادي يرتبط في الغالب بعنصر الفائدة ، أما النص على أن القرض يمنحه بنك تجاري ، فليس بالضرورة ، فحتى وإن كان الإقراض بفائدة من أبرز أنشطة البنك التجاري ، فهناك جهات متعددة تمنح القروض بفائدة ، إلا أن هذه القروض إذا لم تكن من بنوك تجارية فإنه قد يدخل فيها مقدار من عنصر المنحة ، لأن هذه القروض تُمْنَح بسعر فائدة أقل من سعر السوق ، فصفة القرض بالمفهوم الاقتصادي أوضح ما تكون في القرض الممنوح من بنك تجاري، حيث تكون شروطه صعبة.

أما القروض الأجنبية [٢] فيضاف إلى ماسبق من تحديد معنى القرض ، أن المقرض في هذه الحالة مقيم خارج البلد المقترض ، وأن هذا القرض يسوى بالعملة الأجنبية أو السلع أو الخدمات ، فهي تدفق للثروة من البلد المقرض إلى البلد المقترض ، وإن كان ذلك مؤقتا ، ومن سمات هذا النوع من التمويل أنه لا يعطي المقرض الحق في المشاركة في إدارة المشروعات التي ستمول بالقرض ، فحتى وإن كان ذلك ، فبطريقة غير مباشرة . أما علاقة القرض بالدين ، فالقروض الأجنبية تدفق والدين رصيد على عاتق المقترض ملزم بتسويته . وفي العرف الاقتصادي لا يفرق بين « قرض أجنبي » و « قرض خارجي » فكلاهما

---

(١) سعيد عبود السامرائي ، القاموس الاقتصادي الحديث ، ط ١ ، بغداد ، دار المعارف ، ١٩٨٠ ، ص ١٦٤ .
انظر أيضا : جورج أبو صالح وآخرون ، معجم المصطلحات المصرفية ، ط ١ ، بيروت ١٩٨٥ ص ١٨٩
(٢) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٥، تعريب مركز الأهرام ، القاهرة ، ص ١١ .

بالمفهوم الاقتصادي متعلق بكون الدائن مقيم خارج الدولة ، فالمصطلح عندهم له دلالة جغرافية بحتة بغض النظر عن أي اعتبار آخر .

أما في هذا البحث فإني أفضل استعمال كلمة « أجنبي » بدلا من «خارجي» لأن كلمة « خارجي » لها دلالة جغرافية بحتة ، فهي أقل دلالة على موضوع هذا البحث ، الذي يناقش موضوع التمويل القادم من الدول غير الإسلامية بالدرجة الأولى ، والتي يمكن أن تسمى دولا أجنبية .

وفي ختام هذا المطلب يتضح لنا أهم الفروق بين معنى القرض في الفقه الإسلامي ومعناه في العرف الاقتصادي ، ومن أهم هذه الفروق :

١ - أن عقد القرض في الفقه الإسلامي عقد إرفاق بحت ، فهو لمصلحة المقترض دون المقرض ، أما إذا أُطلق القرض في علم الاقتصاد ففي الأصل أنه مقترن بعائد مادي يعود على المقرض ،عادة يكون في صورة زيادة على الأصل ، تُحسب على أساس سعر الفائدة السائد في السوق .

٢ - القرض في العرف الاقتصادي نقدي ، فحتى لو كان على صورة سلع أو خدمات فهو مقوم بالنقود . أما في الفقه الإسلامي فقد يكون القرض نقديا أو عينيا دون تقويم نقدي ولا يكون خدمات .

المطلب الثاني

أنواع القروض الأجنبية للدول الإسلامية

تمهيد : بلغت الديون [1] الناجمة عن القروض الأجنبية لأربع وثلاثين دولة إسلامية ما يقرب من (٤٧) مليار دولار عام ١٩٧٦م ، وفي عام ١٩٨٠م زادت عن (١٠٩) مليار دولار ، وزاد هذا الرقم عن (٢٠٠) مليار دولار عام ١٩٨٦م ، أي أن ديون هذه الدول زادت بنسبة تزيد عن (٣٢٥٪) خلال عشر سنوات ، كما يلاحظ ذلك من الجدول رقم (١) وتمثل ديون هذه الدول حوالي (٢٧٪) من إجمالي ديون الدول النامية عام ١٩٨٦م .

وتختلف الدول الإسلامية المذكورة في الجدول فيما بينها من حيث مقدار ديونها الأجنبية ، ففي عام ١٩٨٦م بلغت حصة أكبر عشر دول إسلامية مدينة حوالي (٨٥٪) من اجمالي ديون الدول المذكورة كما يشاهد ذلك من الجدول رقم (٢) .

---

(١) جداول ديون الدول الإسلامية الواردة في هذا المبحث محسوبة من وثيقة أعدها البنك الإسلامي للتنمية بالاعتماد على بيانات البنك الدولي ، ديسمبر عام ١٩٨٨م .

جدول رقم (١)

إجمالي ديون بعض الدول الإسلامية

في نهاية السنوات : ١٩٧٦، ١٩٨٠ ، ١٩٨٦م

إجمالي الدين المسحوب (مليون دولار)

الدولة	١٩٧٦	١٩٨٠	١٩٨٦
جيبوتي	—	٢٥,٨	١١٩,٤
بنين	١٠٩,٨	٣٤٧,٦	٧٧٥,٣
الكاميرون	٥١٣,٣	٢٠٤٨,٦	٢٣٧٧,٧
تشاد	٨٩,٢	٢٠٠,٧	١٩٥,٥
جزر القمر	١٨,٥	٤٣	١٥٨,٧
الجابون	١٠٧٩,٤	١٣٠٧,٨	١١٣٥,١
جامبيا	١٥,٤	١٠٦,١	٢٢١,٢
غينيا	٧٩٨,٣	١٠٣١,٧	١٤٤٦,٥
غينيا بيساو	١٨,٨	١٢٤,٧	٢٩٤
مالي	٣٥٣,٤	٦٨٤,٧	١٥٧٤,٢
موريتانيا	٣٩٣,٦	٧٢٤,١	١٦٦٨,٥
النيجر	١٢٩,٨	٣٩٨,٩	١٠١٣
السنغال	٣٥٤,١	٩٥٨,١	٢٤٥٦,٤
سيراليون	١٥٩,٧	٣٥٠,٧	٤٦٢,٤
الصومال	٢٨٧,١	٧١٥,٢	٢٠٧٥,٢
السودان	١٦١٩,٧	٣٧٥٦	٦٩٥٤
أوغندا	٢٣٩,٦	٦٠٣	٩٥٦,٥
بوركينا فاسو	٨٦,٥	٢٩٨,٦	٦١٩,٧
أندونيسيا	١٠٠٠١,٧	١٤٩٧١,٢	٣٢٨٥٠,٩
ماليزيا	١٦٠٦,٥	٣٩٥٠	١٧١٠٧,٨
الجزائر	٥٩٣٤,٣	١٦٣٦١	١٦١٤٧,٨
مصر	٦٠١٧,٧	١٥٧٨٥,٣	٣٢٠٩٣
الأردن	٤١٠,٢	١٢٧٥,٥	٣٢٣٧,٧
لبنان	٣٩	١٩٦,٥	٢١٨

تابع الجدول رقم (١)

الدولة	١٩٧٦	١٩٨٠	١٩٨٦
المغرب	٢٢٦١	٨٤٣٦	١٦٤٣٦,٢
عمان	٣٤٩,٢	٤٤٠,١	٢٤٨٢,٧
سوريا	١٠٠٣,٥	٢١٠٧,٣	٣١٢١,٧
تونس	١١٨٦,٦	٣٢٢٣,٧	٥٢٢١,٦
اليمن الشمالي	٢٧٦,٨	٩٠٣,٢	٢٠٥١,٨
اليمن الجنوبي	١٣٧,٩	٥٣٠	١٤٧١,٦
بنجلادش	١٨٧٧,١	٣٥٤٩,٣	٧٢٧٢,٤
مالديف	,١	٢٤,٨	٥٨,٧
باكستان	٦٠٠٠,٥	٨٧٨٤,٧	١١٨٨٦,٤
تركيا	٣٦١٨,٨	١٤٩٦١,٢	٢٤٢٨٥,٣
الإجمالي	٤٦٩٨٧,١	١٠٩٢٢٥,١	٢٠٠٤٤٦,٩

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، وثيقة أعدت بالحاسب الآلي بالاستناد إلى بيانات البنك الدولي ، ديسمبر ١٩٨٨م (نسخة إنجليزية) .



ملاحظة : تشمل البيانات الدين العام والمضمون من سلطة عامة ، طويل الأجل ، الذي تم استخدامه .

جدول رقم (٢)

إجمالي ديون أكبر عشر [أ] دول إسلامية مدينة ونسبها من إجمالي ديون الدول الإسلامية عام ١٩٨٦م

الدولة	إجمالي الدين [ب] (مليون دولار)	النسبة من إجمالي ديون الدول الإسلامية (٪)
أندونيسيا	٣٢٨٥٠,٩	٪١٦,٣٩
مصر	٣٢٠٩٣	٪١٦
تركيا	٢٤٢٨٥,٣	٪١٢,١٢
ماليزيا	١٧١٠٧,٨	٪٨,٥٣
المغرب	١٦٤٣٦,٢	٪٨,٢
الجزائر	١٦١٤٧,٨	٪٨,٠٥
باكستان	١١٨٨٦,٤	٪٥,٩٣
بنجلادش	٧٢٧٢	٪٣,٦٣
السودان	٦٩٥٤	٪٣,٤٧
تونس	٥٢٢١,٦	٪٢,٦
الإجمالي	١٧٠٢٥٥	٪٨٤,٩

المصدر : مستخرج من الجدول رقم (١)

(أ) أقصد بذلك أكبر عشر دول إسلامية مدينة من الدول الواردة في الجدول رقم (١) .
(ب) الدين العام والمضمون من سلطة عامة ، طويل الأجل ، الذي تم استخدامه .

ولبيان أنواع القروض الاجنبية بعموم ، يمكن النظر اليها من خلال عدد من المعايير [1] ، فيمكن النظر إليها من حيث صعوبتها بالنسبة للمقترض ، وبهذا الاعتبار تنقسم القروض إلى قروض سهلة ، وقروض تجارية أو صعبة .

ويمكن النظر إليها من حيث صورتها التي تقدم فيها للدول المقترضة ، وبهذا المعيار تنقسم القروض الأجنبية إلى قروض سلعية ، وقروض نقدية ، وقروض فنية (تقنية) .

ويمكن النظر إلى القروض من حيث مدتها ، وبهذا الاعتبار يميز بين القروض قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل ، وطويلة الأجل ، وقد يكتفى بالتقسيم إلى قروض قصيرة الأجل وقروض طويلة الأجل ، كما فعل البنك الدولي في جداول الديون العالمية .

ويمكن تقسيم القروض الأجنبية حسب مصدرها وبهذا المعيار تنقسم القروض الأجنبية إلى ثلاثة أقسام ، وهي : قروض حكومية ثنائية ، وقروض متعددة الأطراف ، وقروض خاصة .

وفيما يلي عرض لأنواع القروض الأجنبية المقدمة للدول الإسلامية مدعما ببيانات إحصائية عن ديون الدول الإسلامية مقسمة حسب مصادرها الأجنبية . وسيكون ذلك في ثلاثة فروع :

الفرع الأول : القروض الثنائية .

الفرع الثاني : القروض متعددة الأطراف .

الفرع الثالث : القروض الخاصة .

---

(١) انظر :

- نائل عواملة ، الإدارة المالية العامة في النظرية والتطبيق ، عمان ، دار الفرقان ، ١٩٨٣م ، ص ٢٠٥ .
- رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية ، مصر ،الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨م ، ص ٢٥١ .
- عبد المولى السيد ، المالية العامة ، دار الفكر العربي ، ص ٤١٦ .
- THE WORLD BANK , WORLD DEBT TABLES , P. X.

الفرع الأول
القروض الثنائية

سأتعرض في هذه الفقرة لمعنى القروض الثنائية ، وأهميتها ، وصورها ، وأهم مصادرها ، ثم أوجز ديون الدول الإسلامية من مصادر ثنائية ، وبعد ذلك أتعرض بشيء من التفصيل لحصة أكبر عشر دول إسلامية مدينة من الديون التي أساسها قروض ثنائية .

أولا : مفهوم القروض الثنائية [1] :

يقصد بالقروض الثنائية تلك القروض التي مصدرها المباشر حكومة أجنبية أو إحدى وكالاتها . ويتم الحصول على القروض الثنائية باتفاق مباشر بين الدولة المقرضة والدولة المقترضة . ولهذا لا يدخل في هذا النوع تلك القروض التي تمنحها المنظمات الدولية للدول النامية بتمويل من دول أخرى .

ثانيا : أهمية القروض الثنائية :

برزت أهمية القروض الثنائية منذ الحرب العالمية الثانية فأصبحت من أهم مصادر التمويل الأجنبي للدول النامية ، وتعددت الهيئات الحكومية التي تمنحها، وأخذ دورها في التعاظم حتى أصبحت الديون الثنائية تمثل الجزء الأكبر من إجمالي الديون المستحقة على الدول النامية .

وبلغت نسبة الديون المتراكمة نتيجة للقروض الثنائية قمتها عام ١٩٦٧م ، حيث كانت تمثل (٥٤,٢٪) [2] من إجمالي ديون الدول النامية ، ثم أخذت تنخفض [3] فأصبحت حوالي (٤٢٪) عام ١٩٧٥م ، وفي عام ١٩٨٠م كانت

---

(١) رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية ، مرجع سابق ص ٢٤٥ .
- إبراهيم محمد الفار ، دور التمويل الخارجي في تنمية اقتصاديات البلاد النامية (رسالة دكتوراه منشورة) القاهرة، دار النهضة العربية ، ١٩٨٥م ، ص ١٠٧ .
(٢) رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية ، مرجع سابق ص ٢٤٣ .
(٣) THE WORLD BANK , EXTERNAL DEBT, PARIS, 1988,P.118

حوالي (٣١٪) ، وفي عام ١٩٨٥م أصبحت حوالي (٢٤٪) وارتفعت في نهاية عام ١٩٨٦م إلى حوالي (٢٨٪) .

ثالثا : صور القروض الثنائية [١] :

تتخذ القروض الثنائية ثلاث صور أساسية ، وهي :

القروض السلعية ، والقروض النقدية والقروض الفنية (التقنية) .

ففي القروض السلعية يقدم القرض في صورة سلع من إنتاج البلد المقرض وخاصة المواد الغذائية .

أما في القروض النقدية فيُقدم القرض بالعملة الأجنبية ، لتمويل مشروعات يتفق عليها الطرفان ، ويُسوى القرض بالعملة الأجنبية أيضا . أما في القروض الفنية ، فيقدم القرض في صورة خدمات فنية يقدمها البلد المقرض كخدمات التدريب ، والبحوث ، وخدمات الخبراء والمستشارين ، وتقوم هذه الخدمات أيضا بالعملة الأجنبية . وفي كثير من الأحيان يجمع القرض الثنائي بين صورتين أو أكثر من هذه الصور ، فيكون جزء منه نقديا ، وجزء في صورة سلع من إنتاج البلد المقرض ، والجزء الثالث في صورة خدمات مرافقة للقرض كالدراسات المتعلقة بإنفاق القرض وقد سبق أن أوضحنا أن الخدمات ليس من صور القرض في الفقه الإسلامي.

رابعا : أهم مصادر القروض الثنائية :

تكاد تنحصر مصادر القروض الثنائية في ثلاث مجموعات أساسية وهي :

- الدول الأعضاء في لجنة معونة التنمية (D A C) .

- دول الكتلة السوفيتية [٢] (سابقا) والصين .

---

(١) رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية ، مرجع سابق ، ص ٢٥١ .

ملحوظة : هذه الصور لا تنفرد بها القروض الثنائية ، ولكن الغالب أن القروض الثنائية تشمل هذه الصور أما أنواع القروض الأخرى ففي الغالب تركزها في بعض هذه الصور .

(٢) بما في ذلك دول أوربا الشرقية .

- أعضاء منظمة الدول المصدرة للنفط (OPEC) .

أما مجموعة الدول المصدرة للنفط (OPEC) ، فتخرج عن نطاق دراستنا، فالكلام هنا يتعلق بالقروض من خارج العالم الإسلامي . أما المصادر الأخرى للقروض الثنائية فسأتعرض لها بإيجاز شديد .

أ - لجنة[١]معونة التنمية: (DEVELOPMENT ASSISTANCE COMMITTEE)

ويرمز لها أحيانا بالرمز (DAC) ، وتتبع هذه اللجنة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) ، وهذه اللجنة عبارة عن محفل يلتقي فيه ممثلو كبرى الدول المانحة للمعونة من أعضاء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ، وذلك لمناقشة مسائل المعونة للدول النامية ، ولكن هذه اللجنة ليس لها سلطة على الدول الأعضاء ، فهي فقط تقدم المشورة والتوصيات التي يسترشد بها الأعضاء فيما يتعلق بالمعونة للدول النامية .

وتتكون هذه اللجنة حتى عام ١٩٨٨م من ثمانية عشر بلدا ، وهي [٢] :

أستراليا والنمسا وبلجيكا وكندا والدنمارك وفنلندا وفرنسا وألمانيا الاتحادية وايرلندا وإيطاليا واليابان وهولندا ونيوزيلندا والنرويج والسويد وسويسرا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة .

وتعتبر دول هذه اللجنة أكبر مصدر للقروض الثنائية للدول النامية ، فقد كانت تدفقات القروض الثنائية من دول اللجنة عام ١٩٨٥م حوالي (٤٠٧٦) مليون دولار ، وهذا يمثل (١٤,٨٥٪) من المساعدة الرسمية الصافية المتدفقة من دول اللجنة إلى الدول النامية كما يتضح من الجدول (٣) .

---

(١) صندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي ، التمويل والتنمية ، مارس ١٩٨٤م ، ص ٩٤ .

(٢) UNCTAD, THE LEAST DEVELOPING COUNTRIES, 1988 REPORT, PRINTED IN SWITZERLAND, 1989, PAGE: AVII .

جدول رقم (٣)

التدفق الصافي للقروض الثنائية من دول لجنة المعونة (DAC) للدول النامية

	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥
المبلغ (مليون دولار)	٣٥٢٩	٣٩٨٥	٤٠٧٦
النسبة من المساعدة الرسمية	٪٢٥,٥	٪١٤,٦	٪١٤,٩

SOURE : OECD DEVELOPMENT CO- OPERATION, 1986 REPORT, PARIS , 1988, P.232 .

وتشكل الديون الثنائية التي مصدرها لجنة المعونة ما نسبته [1] (٤٨٪) من الديون الثنائيـة للدول الأقل نموا في نهـاية عـام ١٩٨٦م ، ويأتي في مـقـدمـة الدائنين لهذه الدول اليابان إذ تبلغ حصته (٢٣,٣٪) من جملة الديون الثنائية يليه الولايات المتحدة (١١,٢٪) .

ب - دول نظام التخطيط المركزي : (الكتلة السوفيتية + الصين)

وعلى رأس هذه المجموعة الاتحاد السوفيتي (سابقا) ، ومعظم معوناتة أتت في صـورة قروض ثنائية ميسرة . وقد قدرت [2] تدفقات المساعدة الثنائيـة من الكتلة السوفيتية الى الدول النامية في عام ١٩٨١م بمبلغ (٣,١) مليار دولار ، وفي عام ١٩٨٢م قدرت بمبلغ (٣,٢) مليار دولار ، وكذلك خلال العامين ١٩٨٣، ١٩٨٤ ، وفـي عــام ١٩٨٥م زادت عن (٣,٥) مليــار دولار ، وفـي عــام ١٩٨٦ زادت عن (٤,٦) مليار دولار. وتقدر حصة الاتحاد السوفيتي (سابقا) ما يقرب من (٩٠٪) مما قدمته الكتلة السوفييتية ، ويبلغ متوسط نسبة حصة الكتلة السوفيتية حوالي [3] (٨,٦٪) من إجمالي مساعدة التنمية الرسمية المتدفقة إلى الدول النامية خلال الفترة من ١٩٨٠ إلى ١٩٨٥م.

وبالنسـبة للدول الأقل [4] نموا فـإن حـوالي (١٨,٥٪) من إجـمـالي ديونهـا الثنائية جاءت من الكتلة السوفيتية (سابقا) .

أما الصين فهي مصدر لما نسبته (٦,٢٪) من الديون الثنائية لهذه البلدان الأقل نموا .

ومما هو جدير بالذكر هنا أنه بعد تفكك الاتحاد السوفيتي وإنهيار نظام التخطيط المركزي في أوربا الشرقية تحولت دول الكتلة السوفيتية (سابقا) الى دول مقترضـة تبحث عن القروض الأجنبية .أي انه أصبحت دول لجنة معونة

---

(١) UNCTAD, OP. CIT, PAGE, A- 65.

(٢) OECD, DEVELOPMENT CO-OPERATION, 1987 REPORT, PARIS, 1988 PAGE 153

(٣) OECD, DEVELOPMENT CO-OPERATION, 1986 REPORT, PARIS, 1987 PAGE 77

التنمية هي المصدر الأساسي للقروض الثنائية الأجنبية أمام الدول الإسلامية وغيرها من الدول النامية .

خامسا : ديون [1] بعض الدول الإسلامية من مصادر ثنائية :

بلغ إجمالي الديون الثنائية لأربع [2] وثلاثين دولة إسلامية أكثر من (٢٦) مليار دولار عام ١٩٧٦م ، وتضاعف هذا المبلغ فأصبح أكثر من (٥٣) مليار دولار عام ١٩٨٠م ، وفي عام ١٩٨٦م ارتفع إلى أكثر من (٨٨,٥) مليار دولار كما يلاحظ من الجدول رقم (٤) أي أن ديون الدول الإسلامية محل الدراسة قد زادت بنسبة (٢٣٩٪) خلال عشر سنوات .

أما نسبة الديون الثنائية من إجمالي ديون هذه الدول فقد تناقصت خلال الفترة نفسها من (٥٥,٦٪) عام ١٩٧٦م إلى حوالي (٤٤٪) عام ١٩٨٦م . كما هو مبين في الجدول رقم (٤) .

---

(١) الديون العامة المسحوبة أو المضمونة من جهة عامة ، التي تزيد مدتها الأصلية أو التي تم تمديدها عن سنة (طويلة الأجل) .

(٢) هي الدول المذكورة في الجدول رقم (١) .

جدول رقم (٤)

إجمالي الديون الثنائية[أ] لأربع وثلاثين[ب] دولة إسلامية ونسبتها من إجمالي ديون هذه الدول

السنة	إجمالي الديون الثنائية (مليون دولار)	النسبة من إجمالي الدين
١٩٧٦	٢٦١٢٩,٥	٪٥٥,٦
١٩٨٠	٥٣٢٤٢,٧	٪٤٨,٧٤
١٩٨٦	٨٨٥١٦,٢	٪٤٤,١٦

البنك الإسلامي للتنمية ، المرجع السابق .

(أ) الديون العامة المسحوبة والمضمونة من جهة عامة التي تزيد مدتها الأصلية أو التي تم تمديدها عن سنة .
(ب) هي الدول المذكورة في الجدول رقم (١) .

سادسا : حصة أكبر عشر دول إسلامية مدينة من الديون الثنائية :

يلاحظ من الجدول رقم (٥) انه قد تطور مقدار الديون الثنائية لأكبر عشر دول إسلامية مدينة من حوالي (٢٢,٣) مليار دولار عام ١٩٧٦م، إلى ضعف هذا المبلغ عام ١٩٨٠ ، حيث بلغ مايزيد عن (٤٤,٨) مليار دولار ، وفي عام ١٩٨٦ زاد هذا الرقم عن (٧٣,٣) مليار ، أي أن هذه الدول بلغ نصيبها من الديون الثنائية (٨٢,٩٪) من إجمالي الديون الثنائية للدول الإسلامية عام ١٩٨٦م .

ويفهم من الجدول أيضا أنه خلال عشر سنوات زادت الديون الثنائية لهذه الدول بنسبة حوالي (٢٢٩٪) ، مع العلم أن إجمالي ديون هذه الدول قد زاد خلال الفترة نفسها بنسبة (٣٢٧٪) .

أي أن الديون الثنائية قد نمت بنسبة أقل من نسبة نمو إجمالي الدين المتراكم من جميع المصادر لهذه الدول .

ويلاحظ من الجدول أيضا ترتيب الدول المذكورة من حيث مقدار ديونها الثنائية ، وذلك على النحو التالي (تنازليا) :

مصر ، أندونسيا ، المغرب ، تركيا ، باكستان ، السودان ، بنجلادش ، ماليزيا ، تونس ، الجزائر .

ومما يلفت الانتباه في الجدول المذكور ، الزيادة الكبيرة للديون الثنائية لمصر ، فخلال الفترة (٧٦-١٩٨٦م) ، زادت هذه الديون بنسبة حوالي (٣٤٨٪) بينما كانت نسبة زيادة ديون الدول العشر المذكورة في الجدول حوالي (٢٢٩٪) خلال الفترة نفسها .

جدول رقم (٥)

الديون الثنائية لأكبر عشر [أ] دول إسلامية مدينة

(بملايين الدولارات)

الدولة / السنة	١٩٧٦م	١٩٨٠م	١٩٨٦م
أندونيسيا	٥١٩١,٩	٧٦٧٣,٥	١١٧٥٣,٤
مصر	٤٨٣٤,٦	١٠٣٠١,٩	٢١٦٦٠,٥
تركيا	٢٢٩٨,٨	٧٣٧٤	٨٣٣٤,٨
ماليزيا	٣٣٦,٤	٦٩٨,٧	٢٤٩٦,٧
المغرب	٩٠١,٩	٣٦٩٣,٧	٨٧٨٤,٢
الجزائر	١٠٧٠,٧	٢٥٤٩,٥	٢٢٨٩
باكستان	٤٧٤٣	٦٤٢٣,٤	٧٥٦٧,٢
بنجلادش	١٣٥٦,١	٢١٠٦,٣	٣٥٣٤,١
السودان	٨٥٠,٢	٢٥٠١,٦	٤٤٩٥
تونس	٧٤٩,٤	١٥٥٦,٤	٢٤٧٤,٦
الإجمالي	٢٢٣٣٣	٤٤٨٧٩	٧٣٣٨٩,٥

المصدر : البنك الإسلامي ، المرجع السابق

(أ) أكبر عشر دول من حيث إجمالي الدين (من الدول الإسلامية التي شملتها الدراسة في الجدول رقم (١)) .

ويبلغ إجمالي نسبة الديون الثنائية لهذه الدول العشر (٤٣,١٪) من إجمالي ديونها عام ١٩٨٦م ، وهي نسبة قريبة من نسبة الديون الثنائية من إجمالي الديون بالنسبة للدول الإسلامية محل الدراسة التي بلغت في العام نفسه (٤٤,١٥٪) .

وتختلف هذه الدول من حيث نسبة الديون الثنائية إلى إجمالي الدين ، ففي عام ١٩٨٦م وكما يتضح من الجدول رقم (٦) تبلغ هذه النسبة أقصاها بالنسبة لمصر حيث زادت عن (٦٧٪) ، تليها السودان ونسبتها أكثر من (٦٤٪) ، ثم الباكستان ونسبتها حوالي (٦٤٪) ، فالمغرب حيث بلغت نسبتها أكثر من (٥٣٪) ، وأدنى نسبة للديون الثنائية في كل من ماليزيا والجزائر حيث كانت حوالي : (١٤,٦٪) ، (١٤,٢٪) على التوالي .

أما عن اتجاه نسبة الديون الثنائية من إجمالي ديون الدول الإسلامية الأكثر دينا فيلاحظ من الجدول رقم (٦) أنها آخذة في الانخفاض .

فكانت حوالي (٥٥,٧٪) عام ١٩٧٦م ، وأصبحت حوالي (٤٧,٩) عام ١٩٨٠م ، واستمرت في الانخفاض فصارت حوالي (٤٣٪) عام ١٩٨٦م ، ويستثنى من ظاهرة انخفاض نسبة الديون الثنائية المغرب ، حيث كانت الديون الثنائية تشكل حوالي (٣٩,٩٪) من إجمالي الديون ، ولكنها أصبحت نسبتها حوالي (٤٣,٨٪) عام ١٩٨٠م ، وبلغت هذه النسبة (٥٣,٤) عام ١٩٨٦م .

أما في حالة مصر فقد انخفضت نسبة الديون الثنائية خلال الفترة (٧٦-١٩٨٠م) ، ثم زادت فيما بين (٨٠-٨٦) بدرجة محدودة . وعلى العكس من ذلك حالة السودان ، فقد ارتفعت من حوالي (٥٢,٥٪) عام ١٩٧٦م إلى حوالي (٦٦,٥٪) عام ١٩٨٠م ثم انخفضت بدرجة طفيفة فيما بين (٨٠-١٩٨٦م) .

جدول رقم (٦)

نسبة الديون الثنائية من إجمالي ديون أكبر عشر دول إسلامية مدينة (٪)

الدولة / السنة	١٩٧٦م	١٩٨٠م	١٩٨٦م
أندونيسيا	٪٥١,٩١	٪٥١,٢٦	٪٣٥,٧٨
مصر	٪٨٠,٣٣	٪٦٥,٢٦	٪٦٧,٤٩
تركيا	٪٦٣,٥٢	٪٤٩,٢٨	٪٣٤,٣٢
ماليزيا	٪٢٠,٩٣	٪١٧,٦٨	٪١٤,٥٩
المغرب	٪٣٩,٨٨	٪٤٣,٧٨	٪٥٣,٤٤
الجزائر	٪١٨,٠٤	٪١٥,٥٨	٪١٤,١٨
باكستان	٪٧٩,٠٤	٪٧٣,١٢	٪٦٣,٦٦
بنجلادش	٪٧٢,٢٤	٪٥٩,٣٤	٪٤٨,٦
السودان	٪٥٢,٤٩	٪٦٦,٦	٪٦٤,٦٤
تونس	٪٦٣,١٥	٪٤٨,٢٨	٪٤٧,٣٩
الإجمالي(أ)	٪٥٥,٦٦	٪٤٧,٨٥	٪٤٣,١

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، المرجع السابق .

(أ) الإجمالي = (إجمالي الديون الثنائية لهذه الدول ÷ إجمالي ديون هذه الدول) × ١٠٠

الفرع الثاني

القروض متعددة الأطراف

تتعرض هذه الفقرة لمفهوم القروض متعددة الأطراف ونشأتها ، وبعد ذلك تبين مجمل ديون الدول الإسلامية من مصادر متعددة الأطراف ، ثم تتعرض بشيء من التفصيل لحصة أكبر عشر دول إسلامية مدينة من القروض متعددة الأطراف ، ثم نوجز أهم مصادر الديون متعددة الأطراف للدول الإسلامية .

أولا : مفهوم القروض متعددة الأطراف ونشأتها :

يقصد بالقروض متعددة الأطراف : القروض التي مصدرها منظمات [(١)] دولية وإقليمية ، ويرجع ظهور هذا النوع من القروض إلى فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية ، حيث تم في مؤتمر « بريتون وودز » عام ١٩٤٤م توقيع اتفاق إنشاء البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، ويقدم الأول الدعم لمشروعات التنمية في الدول النامية ، ويقوم الثاني بالتركيز على تمويل العجز المؤقت في موازين المدفوعات . وفي عام ١٩٦٠م أنشئت الرابطة الدولية للتنمية (IDA) لتقديم الدعم التنموي للبلدان الأقل نموا . وأنشئت بنوك إقليمية في آسيا وأفريقيا وأمريكا الجنوبية ومنظمات أوربية ، وكل هذه الهيئات تقدم القروض للدول النامية ولأغراض مختلفة ، ويجمع بين قروضها أن مصدر القروض منظمة تتكون من عدة أطراف .

ثانيا : إجمالي الديون[(٢)]متعددة الأطراف لبعض الدول الإسلامية :

بلغ إجمالي الديون متعددة الأطراف لسبع وثلاثين[(٣)] دولة إسلامية أكثر من

---

(١) للمزيد من المعلومات حول هذه المنظمات انظر: حسين عمر ، المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية الحديثة ، ط ٣ سنة ١٤٠٤هـ ، دار تهامة ، جدة .

(٢) انظر الملاحظة (١) ص ١٩

(٣) هي الدول المذكورة في الجدول رقم (١) .

(٥,٥) مليار دولار عام ١٩٧٦م ، ثم ارتفع هذا الرقم إلى أكثر من (١٦) مليار دولار عام ١٩٨٠م ، وزاد عن (٤٢) مليار دولار عام ١٩٨٦م ، كما يشاهد من الجدول رقم (٧) ويفهم من هذا أن الديون متعددة الأطراف لهذه الدول قد زادت بنسبة تزيد عن (٦٥٧٪) خلال عشر سنوات ، وهي نسبة تفوق نسبة زيادة إجمالي الديون للدول المذكورة خلال الفترة نفسها حيث كانت (٣٢٧٪) .

أما نسبة الديون متعددة الأطراف من إجمالي الديون لهذه الدول فقد زادت من حوالي (١١,٩٪) عام ١٩٧٦م إلى أكثر من (٢٠٪) عام ١٩٨٦م .

جدول رقم (٧)

إجمالي الديون متعددة الأطراف لبعض الدول الإسلامية [أ] ونسبتها من إجمالي ديون تلك الدول

السنة	الديون متعددة الأطراف (مليون دولار)	نسبتها من إجمالي الديون
١٩٧٦	٥٥٧٨	٪١١,٨٧
١٩٨٠	١٦٤٤٤	٪١٥,٠٥
١٩٨٦	٤٠٨٥٤,١	٪٢٠,٣٨

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، المرجع السابق .

(أ) هي الدول المذكورة في الجدول رقم (١) .

ثالثاً : حصة أكبر عشر دول إسلامية مدينة من الديون متعددة الأطراف :

يلاحظ من الجدول رقم (٨) أن الديون متعددة الإطراف لأكبر عشر دول إسلامية مدينة قد زادت بنسبة تقارب (٦٠٠٪) خلال عشر سنوات .

أما نسبة الديون متعددة الأطراف إلى إجمالي الديون لهذه الدول فقد زاد من حوالي (١١,٦٪) عام ١٩٧٦م إلى حوالي (١٩,١٪) عام ١٩٨٦م ، وعلى الرغم من أن النسبة الإجمالية للديون متعددة الأطراف آخذة في التزايد خلال الفترة (٧٦-١٩٨٦م) فإننا إذا نظرنا إلى هذه الدول متفرقة نجد أن نسبة الديون متعددة الأطراف إلى إجمالي الديون تتزايد في أربع دول هي : أندونيسيا ، الجزائر ، باكستان ، بنجلاديش وآخذة في الانخفاض بالنسبة لماليزيا ومتذبذبة خلال الفترة المذكورة بالنسبة للخمس الدول الأخرى .

وتتفاوت هذه الدول العشر فيما بينها من حيث نسبة الديون متعددة الأطراف من جملة ديونها . فأعلى نسبة هي (٤٨,٥٪) بالنسبة لبنجلاديش وأقل نسبة (٤,٤٪) تتعلق بالجزائر .

جدول رقم (٨)

تطور الديون متعددة الأطراف ونسبتها من إجمالي الدين لأكبر عشر دول إسلامية مدينة

السنة / الدولة	إجمالي الديون متعددة الاطراف (مليون دولار)			نسب الديون متعددة الأطراف من إجمالي الديون		
	١٩٧٦م	١٩٨٠م	١٩٨٦م	١٩٧٦م ٪	١٩٨٠م ٪	١٩٨٦م ٪
اندونيسيا	٧١٧,٦	١٨٣٣,٥	٦٩٧٦	٧,٢	١٢,٢	٢١,٢
مصر	١٨٢,٩	٣١٠٢,٨	٤٦٠٦	٣	١٩,٧	١٤,٤
تركيا	٩٨٠,٢	٢١٤٨,٦	٦٧٠٥	٢٧,١	١٤,٤	٢٧,٦
ماليزيا	٣٩٦,٥	٧٤٥	١٣٦٣,١	٢٤,٧	١٨,٩	٨
المغرب	٣٤٧,٨	٨٦٣,٦	٢٨٢٢,٧	١٥,٤	١٠,٢	١٧,٢
الجزائر	٨٨,٥	٢٥٣,٨	٧١٨,٥	١,٥	١,٦	٤,٤
باكستان	٩٩١,٢	١٨٢٢	٣٥٢٢,١	١٦,٥	٢٠,٧	٢٩,٦
بنجلاديش	٤٩٨,١	١٣٨٥	٣٥٢٩,١	٢٦,٥	٣٩	٤٨,٥
السودان	٢٢٢,٥	٧١٠,٩	١١٨٨,١	١٣,٧	١٨,٩	١٧,١
تونس	٢٢٧	٤٣٢,٧	١١٢٣,٧	١٩,١	١٣,٤	٢١,٥
الإجمالي	٤٦٥٢,٣	١٣٢٩٧,٩	٣٢٥٥٤,٣	٪١١,٦	٪١٤,٢	٪١٩,١

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، المرجع السابق .

ملاحظة : الأرقام مقربة .

رابعا : أهم مصادر الديون متعددة الأطراف للدول الإسلامية :

من خلال الجدول رقم (٩) يتضح أن أبرز مصادر الديون متعددة الأطراف المتراكمة على الدول الإسلامية هي :

المصدر الأول : البنك الدولي (IBRD) :

بلغ الدين المتراكم من قروض البنك الدولي حتى نهاية عام ١٩٨٦م أكثر من (١٧,٥) مليار دولار وهذا يمثل (٨,٧٪) من إجمالي الديون المسحوبة للدول الإسلامية محل الدراسة ، ويشكل ما نسبته حوالي (٤٢,٩٪) من مجموع الديون متعددة الأطراف لهذه الدول المذكورة .

ومن الجدول رقم (١٠) يتضح التفاوت الشديد بين الدول الإسلامية فيما يتعلق بحصتها من الديون الناتجة عن قروض البنك الدولي ، فهناك ثلاثة عشر بلداً ليست مدينة للبنك الدولي وهي :

جيبوتي ، بنين ، تشاد ، جزر القمر ، جامبيا ، غينيا بيساو ، مالي ، النيجر، الصومال ، بوركينافاسو ، اليمن الشمالي ، اليمن الجنوبي ، مالديف ، ويرجع ذلك إلى أن هذه الدول مصنفة ضمن الدول الأقل نموا ولهذا تحصل على الدعم من مصادر دولية أخرى تقدم القروض بشروط أكثر ملاءمة من شروط البنك الدولي كالرابطة الدولية للتنمية (IDA) . وهناك ست دول إسلامية أخرى مصنفة ضمن الدول الأقل نموا ، وهي :

بنجلاديش ، غينيا ، سيراليون ، السودان ، أوغندا ، وموريتانيا ، ويبلغ مجموع ديون هذه الدول الست من قروض البنك الدولي (٢٢٨,١) مليون دولار ومعنى هذا أن (١٧٢٩١,٢) مليون دولار هو مجموع ديون البنك الدولي لخمسة عشر بلدا إسلاميا . وتتفاوت الدول الإسلامية من حيث حصة كل دولة من ديون البنك ، فمجموع حصة مصر وأندونيسيا وتركيا والمغرب تبلغ حوالي (٧٤٪) من مجموع ديون البنك الدولي للدول الإسلامية المذكورة في الجدول .

جدول رقم (٩)

الديون متعددة الأطراف [أ] لبعض الدول الإسلامية حتى عام ١٩٨٦م موزعة حسب مصادرها (مليون دولار)

المصدر / الحصة	البنك الدولي (IBRD)	الرابطة الدولية للتنمية (IDA)	مصادر أخرى متعددة الأطراف	الإجمالي
المبلغ بملايين الدولارات	١٧٥١٩,٣	٩٦٣٧,٦	١٣٦٩٧,٢	٤٠٨٥٤,١
النسبة من إجمالي الديون	٪٨,٧٤	٪٤,٨	٪٦,٨٣	٪٢٠,٣٧
النسبة من الدين متعدد الأطراف	٪٤٢,٨٨	٪٢٣,٥٩	٪٣٣,٥٢	٪١٠٠

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، المرجع السابق .

(أ) هي الدول الواردة في الجدول رقم (١) وعددها أربع وثلاثون دولة .

المصدر الثاني : هو ما سميناه في الجدول رقم (٩) والجدول رقم (١٠) «مصادر أخرى متعددة الأطراف» (١) ويضم عددا غير قليل من المنظمات الدولية والإقليمية ، وإذا نظرنا إلى هذه المنظمات مجتمعة فإنها تمثل مصدرا لا يستهان به من مصادر القروض متعددة الأطراف ، وإن كان كل واحد منها بصورة منفردة تعد حصته محدودة نسبيا ، ومن هذه المنظمات (٢) :

١ – بنك التنمية الآسيوي .

٢ – صندوق التنمية الأفريقي .

٣ – صندوق الأوبك الخاص .

٤ – الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

٥ – الصندوق الدولي للتنمية الزراعية .

٦ – الجماعة الاقتصادية الأوربية .

٧ – البنك العربي للتنمية في أفريقيا .

٨ – البنك الإسلامي للتنمية .

٩ – صندوق التنمية الأوربي .

١٠ – بنك الاستثمار الأوربي .

١١ – بنك التنمية الأفريقي .

١٢ – صندوق النقد العربي .

ولا تتوفر لدي بيانات عن حصة كل منظمة من هذه المنظمات في ديون الدول الإسلامية ، ولكن من المؤكد أنها تمثل مجتمعة مصدراً مهما للتمويل ،

---

(١) لا يدخل في ذلك صندوق النقد الدولي .

(٢) UNCTAD . OP. CIT. PAGE A-66.

حتى أن حصة هذه المنظمات المذكورة من الديون متعددة الأطراف للدول الأقل نموا (ومن بينها ١٩ بلدا إسلامياً) كانت حتي عام ١٩٨٦م حوالي (٥) بليون دولار أي ما نسبته (٣٢٪) من إجمالي الديون متعددة الأطراف لهذه الدول .

وبالنسبة للديون متعددة الأطراف للدول الإسلامية والناشئة من قروض هذه المنظمات وغيرها (باستثناء البنك الدولي والرابطة الدولية للتنمية (IDA) بلغت هذه الديون حتى عام ١٩٨٦م حوالي (١٣,٧) بليون دولار ، وهذا يمثل حوالي (٦,٨٪) من إجمالي ديون الدول الإسلامية ويشكل (٣٣,٥٪) من الديون متعددة الأطراف لهذه الدول .

المصدر الثالث : الرابطة الدولية للتنمية (IDA) :

الرابطة الدولية للتنمية ، منظمة تابعة للبنك الدولي ، وتقدم القروض بشروط أيسر من شروط البنك الدولي ، ولهذا فتمويلها أكثر ملاءمة للدول الأقل نموا . حتى أن حصتها من الديون متعددة الأطراف لهذه الدول الأقل نموا كانت تمثل (٥٥,٥٪) في عام ١٩٨٦م [١] .

وكما يتضح من الجدول رقم (١٠) بلغت ديون الدول الإسلامية التي مصدرها قروض الرابطة الدولية للتنمية أكثر من (٩,٦) مليار دولار حتى عام ١٩٨٦م ، أي ما نسبته (٤,٨٪) من إجمالي ديون هذه الدول ، وما نسبته حوالي (٢٣,٦٪) من الديون متعددة الأطراف للدول الإسلامية .

وتتفاوت الدول الإسلامية من حيث حصتها من ديون الرابطة الدولية للتنمية، فبلغ مجموع حصص كل من باكستان وبنجلاديش ومصر والسودان أكثر من (٥,٤) مليار دولار أي ما يعادل أكثر من (٥٦,٦٪) من إجمالي ديون الدول الإسلامية التي مصدرها الرابطة الدولية للتنمية ، كما يتضح من ذلك الجدول .

UNCTAD , THE LEAST DEVELOPING CONTRIES , OP. CIT , P. A66 .

جدول رقم (١٠)

الديون متعددة الأطراف حسب مصادرها والبلدان المتلقية

حتى نهاية عام ١٩٨٦م .

الدولة	البنك الدولي	الرابطة الدولية للتنمية	مصادر أخرى متعددة الأطراف
جيبوتي	-	١١,٤	٤٢,٥
بنين	-	١٥٨,٢	١٣٨,٤
الكاميرون	٤٠١,٤	٢٣١,١	٢٤٤,٩
تشاد	-	٤٨	٦٦
جزر القمر	-	٢٥,٦	٦٦,٤
الجابون	١٢,٣	-	٨٥,٥
جامبيا	-	٥٠,٥	٧٤,٨
غينيا	٦١,١	١٥٩,٦	١٤٨,٤
غينيا بيساو	-	٥٨,٨	٦٤,١
مالي	-	٢٧٦,٨	٢٤١,١
موريتانيا	٦٨,٨	٧٨,٧	٢٨٢
النيجر	-	١٩٠,٩	١٨٦,١
السنغال	١١٠,٤	٣٥٣,٣	٣٠٨,٣
سيراليون	٩,٣	٧١,٤	٩١,٥
الصومال	-	٢٣٩,٢	٢٧٥,٧
السودان	٤٦,٣	٥٩٦,٥	٥٤٥,٣
أوغندا	٤٢,٥	٣٧٠,٤	١٨٠,٢
بوركينا فاسو	-	١٨٦,٤	٢١١,٢
أندونيسيا	٥٠٥٧,٨	٨٥٦,٨	١٠٦١,٤
ماليزيا	٩٠٧,٥	-	٤٥٥,٦
الجزائر	٦٩٣,٢	-	٢٥,٣
مصر	١٣٦٨	٨٤٦,١	٢٣٩١,٩

تابع الجدول رقم (١٠)

الدولة	البنك الدولي	الرابطة الدولية للتنمية	مصادر أخرى متعددة الأطراف
الأردن	٢٨١,٥	٨١,٣	١٩٤,٩
لبنان	٤١,٢	–	٥٧,٣
المغرب	١٨٥٨,٩	٤٢,١	٩٢١,٧
عمان	٤٩,٩	–	٧٦,٤
سوريا	٣٩١,٨	٤٥,٥	٢٣٥,٣
تونس	٧٨٨,٩	٦٤,٤	٢٧٠,٤
اليمن الشمالي	–	٢٦٤,١	٢٥٠
اليمن الجنوبي	–	١٤٢,٥	٢٤٢,٦
بنجلادش	٦١,٢	٢٤٤٩,٦	١٠١٨,٣
مالديف	–	٥,١	١٧,٢
باكستان	٦٠٥,٣	١٥٥٩,٧	١٣٥٧,١
تركيا	٤٦٦٢	١٧٣,٦	١٨٦٩,٤
الإجمالي	١٧٥١٩,٣	٩٦٣٧,٦	١٢٦٩٧,٢

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية، المرجع السابق .

* (–) : صفر .

أما الدول الإسلامية الأقل نموا وهي تسعة عشر بلدا فكما يتضح من الجدول رقم (١١) بلغ مجموع ديونها من قروض الرابطة الدولية للتنمية ما يقارب (٥,٤) مليار دولار حتى عام ١٩٨٦م ، أي ما يقارب (٥٦,٩٪) من إجمالي ديون الدول الإسلامية من الرابطة الدولية للتنمية . وتقع نسب ديون الرابطة إلى الديون متعددة الأطراف لهذه الدول بين (٦٩,٤٪) كما في حالة بنجلاديش وحوالي (٢١,١٪) كما في حالة جيبوتي . ويمثل إجمالي ديون الدول المذكورة من الرابطة الدولية للتنمية ما نسبته حوالي (٣٣,٤٪) من إجمالي الديون متعددة الأطراف لمجموع هذه الدول . وتتباين هذه الدول أيضا فيما بينها من حيث ما تمثله ديون الرابطة الدولية بالنسبة لإجمالي ديون كل دولة ، وتتراوح هذه النسبة بين (٣٨,٧٪) كما في حالة أوغندا ، و (٤,٧٪) كما في حالة موريتانيا ، ويمثل إجمالي ديون هذه الدول من الرابطة الدولية للتنمية ما نسبته (١٨,٣٪) من ديون الدول المذكورة من جميع المصادر .

جدول رقم (١١)

ديون الدول الإسلامية الأقل [أ] نموا التي مصدرها الرابطة الدولية للتنمية (IDA) ونسبتها من الديون متعددة الأطراف ونسبتها من إجمالي ديون هذه الدول في نهاية عام ١٩٨٦م

الدولة	ديون مصدرها (IDA)	نسبتها من الديون متعددة الأطراف	نسبتها من إجمالي الديون[ب]
بنجلادش	٢٤٤٩,٦	٪٦٩,٤١	٪٢٣,٦٨
بنين	١٥٨,٢	٪٥٣,٣٣	٪٢٠,٠٤
بوركينا فاسو	١٨٦,٤	٤٦,٨٨	٣٠,٠٧
تشاد	٤٨	٤٢,١	٢٤,٥٥
جزر القمر	٢٥,٦	٢٧,٨٢	١٦,١٣
اليمن الشمالي	٢٦٤,١	٥١,٣٧	١٢,٨٧
اليمن الجنوبي	١٤٢,٥	٣٧	٩,٦٨
جيبوتي	١١,٤	٢١,١٥	٩,٥٤
غينيا	١٥٩,٦	٤٣,٢٤	١١,٠٣
غينيا بيساو	٥٨,٨	٤٧,٨٤	٢٠
جامبيا	٥٠,٥	٤٠,٣	٢٢,٨٣
مالديف	٥,١	٢٢,٨٦	٨,٦٨
مالي	٢٧٦,٨	٥٣,٤٤	١٧,٥٨
موريتانيا	٧٨,٧	١٨,٣٢	٤,٧١
النيجر	١٩٠,٩	٥٠,٦٣	١٨,٨٤
سيراليون	٧١,٤	٤١,٤٦	١٥,٤٤
الصومال	٢٣٩,٢	٤٦,٤٥	١١,٥٢
السودان	٥٩٦,٥	٥٠,٢	٨,٥٧
أوغندا	٣٧٠,٤	٦٢,٤٥	٣٨,٧٢
الإجمالي	٥٣٨٣,٧ (جـ)	٪٣٣,٣٩	٪١٨,٣٢

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، المرجع السابق .

(أ) بلغ إجمالي ديون هذه الدول (٢٩٣٨٨,٨) مليون دولار عام ١٩٨٦ .

(ب) حسبت هذه النسبة على النحو التالي :

$$\frac{\text{إجمالي الديون التي مصدرها الرابطة الدولية للتنمية}}{\text{إجمالي الديون من جميع المصادر}} \times ١٠٠$$

(جـ) بملايين الدولارات .

الفرع الثالث

القروض الخاصة

سأتعرض في هذه الفقرة إلى مفهوم القروض الخاصة وأنواعها ، ثم أورد مجملا لديون الدول الإسلامية التي أساسها قروض خاصة ، ثم أعرض بشيء من التفصيل حصة أكبر عشر دول إسلامية مدينة من الديون الخاصة ، وبعد ذلك أورد تحليلا موجزا لهيكل ديون الدول الإسلامية من مصادر خاصة .

أولا : مفهوم وأنواع القروض الأجنبية الخاصة :

يقصد بالقروض الأجنبية الخاصة «تلك القروض التي ترد إلى الدولة من الأفراد أو الهيئات الأجنبية الخاصة» (1) ، وأهم ما يميزها أن مصدرها مؤسسات استثمارية أجنبية مملوكة ملكية خاصة ، ولهذا تأثير على شروطها كما سيأتي بيان ذلك ، وتشمل القروض الخاصة كلا من ائتمانات التصدير ، والقروض النقدية من السوق المالي ، والاقتراض بإصدار السندات أو الأسهم على ألا يكون للأجانب الحق في إدارة المشروعات الوطنية .

وهذا موجز لهذه الأنواع :

أ - **ائتمانات الموردين** (2) : وقد تسمى ائتمانات الصادرات وهو «تمويل يقدمه المقرضون في بلد لتصدير سلع أو خدمات معينة»(3)للبلد المقترض ويقدم هذا الائتمان من قبل المنشأة المصدرة للمشتري الأجنبي، أو يقدم من قبل طرف ثالث بالنيابة عن المصدر وعادة يكون هذا الطرف بنكا تجاريا .

وإذا اشتركت وكالة حكومية في ائتمان الموردين بالإقراض أو التأمين أو الضمان تحول إلى اقراض رسمي ، فيخرج عن القروض الخاصة .

---

(1) إبراهيم محمد الفار ، دور التمويل الخارجي في تنمية اقتصاديات البلاد النامية (رسالة دكتوراه منشورة) القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٥م ص ٢٥٧ .

(2) ، (3) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، مرجع سابق ، ١٩٨٥م ، ص ١١ ، ١١٤ .

- إبراهيم الفار ، مرجع سابق ، ص ٢٥٨ .

ب – القروض النقدية من البنوك التجارية الأجنبية ، وعادة تلجأ الدول النامية لهذه القروض لتمويل العجز المؤقت في النقد الأجنبي .

ج – الاقتراض عن طريق إصدار السندات من قبل الحكومات والشركات الوطنية التي يشتريها أجانب ، سواء أكانوا أشخاصا طبيعيين أم اعتباريين ، فشروط هذه السندات تحددها الجهة المصدرة ، وليست قابلة للتفاوض كما في صور الاقتراض من المصادر الأخرى ، وقد يحصل الاقتصاد الوطني على قرض أجنبي بالسماح لأجانب بشراء أسهم في مشروعات وطنية دون تمكين الأجانب من التدخل في إدارة هذه المشروعات . وتشكل المصادر الخاصة مصدرا مهما للقروض الأجنبية على الرغم من صعوبة شروطها كما سيأتي في المبحث الثاني من هذا الفصل .

وقد كانت نسبة الديون [١] الناجمة عن القروض من هذه المصادر الخاصة تشكل (٤٣٪) من ديون الدول النامية عام ١٩٧٥م ، وارتفعت نسبتها إلى حوالي (٥٥٪) عام ١٩٨٠م ، وهي حوالي (٥٦٪) عام ١٩٨٦م .

ثانيا : إجمالي الديون الخاصة لبعض الدول الإسلامية (في نهاية ١٩٨٦م) :

بلغت ديون الدول الإسلامية [٢] التي مصدرها قروض من مصادر خاصة أكثر من (٧١) مليار دولار ، ويمثل هذا المبلغ أكثر من (٣٥٪) من إجمالي ديون هذه الدول ، ويشكل هذا المبلغ ما نسبته أكثر من (١٦٪) من ديون الدول النامية من مصادر خاصة ، وتتفاوت الدول الإسلامية فيما بينها من حيث حصة كل دولة من الديون من مصادر خاصة ، إذ بلغ مجموع حصص كل من أندونيسيا وتركيا وماليزيا والجزائر ومصر ما يقارب من (٥٥,٦) مليار دولار أي ما نسبته حوالي (٧٨,٢٪) من إجمالي ديون الدول الإسلامية من مصادر خاصة .

---

(١) THE WORLD BANK , EXTERNAL DEBT, PARIS 1988 PAGE : 118 .

(٢) انظر الجدول رقم (١٤) .

ثالثاً: حصة أكبر عشر دول إسلامية مدينة من الديون الخاصة:

أكبر عشر دول إسلامية مدينة بلغ إجمالي حصتها من الديون الخاصة أكثر من (٦٤,٣) مليار دولار ، وهذا يمثل (٩٠,٥٪) من إجمالي ديون الدول الإسلامية من مصادر خاصة .

وتتفاوت هذه الدول العشر من حيث حصصها من الديون من مصادر خاصة ، فتأتي في المقدمة أندونيسيا حيث بلغت ديونها من مصادر خاصة أكثر من (١٤) مليار دولار ، ثم تليها ماليزيا والجزائر حيث يزيد هذا الرقم عن (١٣) مليار دولار لكل منهما ، وأقل حالة لهذا الرقم حالة بنجلاديش حيث بلغ (٢٠٩,٢) مليون دولار .

أما من حيث نسبة الدين من مصادر خاصة إلى إجمالي الدين في هذه الدول الإسلامية العشر ، فأعلى نسبة تزيد عن (٨١٪) وهي حالة الجزائر ، يليها ماليزيا حيث بلغت هذه النسبة (٧٧٪) ، وأدنى نسبة كانت أقل من (٣٪) في حالة بنجلاديش .

أما إجمالي الديون من مصادر خاصة لهذه الدول الإسلامية العشر فيمثل حوالي (٣٨٪) من إجمالي ديون هذه الدول من جميع المصادر كما هو مبين في الجدول رقم (١٢) .

جدول رقم (١٢)

إجمالي الديون من مصادر خاصة لأكبر عشر دول إسلامية مدينة ونسبتها من إجمالي ديون (أ) هذه الدول

الدولة	الديون من مصادر خاصة (مليون دولار)	النسبة من إجمالي الديون (٪)
أندونيسيا	١٤١٢١,٥	٪٤٢,٩٨
مصر	٥٨٢٦,٥	١٨,١٥
تركيا	٩٢٤٥,٥	٣٨,٠٧
ماليزيا	١٣٢٤٨	٧٧,٤٣
المغرب	٤٨٢٩,٣	٢٩,٣٨
الجزائر	١٣١٤٠,٣	٨١,٣٧
باكستان	٧٩٧,١	٦,٧
بنجلادش	٢٠٩,٢	٢,٨٧
السودان	١٢٧٠,٩	١٨,٢٧
تونس	١٦٢٣,٣	٣١,٠٨
الإجمالي	٦٤٣١١,٦	٪٣٧,٧٧

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، المرجع السابق .

(أ) انظر الجدول رقم (٢) .

رابعًا : هيكل الديون الخاصة لبعض الدول الإسلامية [1] : (في نهاية ١٩٨٦م)

يتكون هيكل الديون من مصادر خاصة للدول الإسلامية كما هو مبين في الجدول رقم (١٣) من ثلاثة عناصر أساسية هي : القروض من السوق المالي ، قروض ائتمانات الموردين وقروض عن طريق السندات ، أما البند الرابع وهو ما سميناه « مصادر خاصة أخرى » فليس له أهمية كما يشاهد من الجدول رقم (١٣) . أما العناصر الثلاثة الأخرى فسأتعرض لها بإيجاز شديد مع الاستعانة بالجدولين رقم (١٣) ورقم (١٤) .

أ - القروض من السوق المالي :

بلغ دين الدول الإسلامية من السوق المالي أكثر من (٤٦,٨) مليار دولار ويمثل هذا المبلغ ما نسبته أكثر من (٦٥,٨٪) من إجمالي الديون من مصادر خاصة وما نسبته (٢٣,٣٪) من إجمالي ديون الدول الإسلامية من جميع المصادر ، لكن خمس دول إسلامية هي : أندونيسيا ، الجزائر ، تركيا ، ماليزيا، والمغرب ، يبلغ مجموع حصصها أكثر من (٣٧) مليار دولار أي ما نسبته حوالي (٧٩٪) من إجمالي ديون الدول الإسلامية من السوق المالي .

وما نسبته أكثر من (٣٨٪) من إجمالي ديون هذه الدول الخمس من جميع المصادر .

ب - قروض ائتمانات الموردين :

بلغ إجمالي ديون الدول الإسلامية من ائتمانات الموردين أكثر من (١٥,٣) مليار دولار في نهاية ١٩٨٦م ، أي ما نسبته (٢١,٥٪) من إجمالي الديون من مصادر خاصة ، وما نسبته (٧٪) من إجمالي ديون هذه الدول من جميع المصادر ، ويبلغ مجموع حصة كل من تركيا ومصر والجزائر وأندونيسيا

---

(١) هي الدول الواردة في الجدول رقم (١) وعددها (٣٤) دولة .

وماليزيا ، أكثر من (١٣,١) مليار دولار ، أي ما نسبته (٨٥,٦٪) من إجمالي ديون الدول الإسلامية من ائتمانات الموردين بل إن حصة مصر وحدها تبلغ (٣٠,٧٪) من إجمالي حصة هذه الدول .

ج - الاقتراض عن طريق السندات :

بلغ إجمالي ديون الدول الإسلامية الناتجة عن إصدار السندات أكثر من (٨,٧) مليار دولار في نهاية ١٩٨٦م ، ويمثل هذا الرقم حوالي (١٢,٣٪) من إجمالي الديون من مصادر خاصة لهذه الدول ، أو ما نسبته (٤,٣٪) من إجمالي دينها من جميع المصادر . ويتركز استعمال السندات للاقتراض الخارجي في كل من : ماليزيا حيث بلغت حصتها حوالي (٦٠,٣٪) من إجمالي ديون السندات للدول الإسلامية ، تليها الجزائر ونسبتها حوالي (٢٤,٨٪) ثم أندونيسيا حيث بلغت حصتها (١٣,١٪) من إجمالي ديون السندات لجميع الدول الإسلامية محل الدراسة ، أي أن هذه الدول الثلاث بلغ نصيبها من ديون السندات ما نسبته أكثر من (٩٨٪) من إجمالي ديون السندات للدول الإسلامية، والنسبة الطفيفة الباقية موزعة بين خمس دول أخرى

ويفهم من هذا أن استعمال السندات وسيلة للاقتراض من الخارج محدودة وليس له أهمية تذكر في الدول الإسلامية ، باستثناء الدول الثلاث المذكورة ، وهي من الدول متوسطة الدخل [١] المصدرة للنفط .

---

(١) أي يبلغ فيها نصيب الفرد من النتائج القومي الإجمالي عام ١٩٨٣م مبلغ ٤٠٠ دولار أو أكثر .

جدول رقم (١٣)

ملخص هيكل ديون بعض [أ] الدول الإسلامية من مصادر خاصة

في نهاية ١٩٨٦م

البند	إجمالي المبلغ (مليون دولار)	نسبته من المصادر الخاصة
ائتمان الموردين	١٥٣٢٠,١	٢١,٥٥٪
السوق المالي	٤٦٨٠٢,٥	٦٥,٨٤٪
السندات	٨٧٣٤	١٢,٢٨٪
مصادر خاصة أخرى	٢٢٠	٠,٣٪
الإجمالي	٧١٠٧٦,٦	١٠٠٪

المصدر : مستخرج من الجدول رقم (١٤)

(أ) هي الدول الواردة في الجدول رقم (١٤) ، وعددها (٣٤) دولة .

جدول رقم (١٤)

هيكل ديون بعض الدول الإسلامية من مصادر خاصة

حتى نهاية عام ١٩٨٦م

(ملايين الدولارات)

الدولة	ائتمانات الموردين	السوق المالي	السندات	ائتمانات خاصة أخرى	إجمالي الدين الخاص	النسبة من إجمالي الدين
جيبوتي	٠,٥	٤,٥	صفر	صفر	٥	٤,٢٪
بنين	٢٦	٣١٥,٩	صفر	صفر	٣٤١,٩	٤٤,٠٩٪
الكاميرون	١٢٣,٥	٣٤٥	صفر	صفر	٤٦٨,٥	١٩,٧
تشاد	١٩	١٤,٩	صفر	صفر	٣٣,٩	١٧,٣٤
جزر القمر	صفر	٠,٢	صفر	صفر	٠,٢	,١٢
الجابون	٤٩,٨	٦٨٩,٩	صفر	صفر	٧٣٩,٧	٦٥,١٦
جامبيا	١,٣	١٨,١	صفر	صفر	١٩,٤	٨,٧٧
غينيا	٨١,١	١٦,٧	صفر	صفر	٩٧,٨	٦,٧٦
غينيا بيساو	٧,٩	٧٤,٧	صفر	صفر	٨٢,٦	٢٨,٠٩
مالي	٢٥,١	٢٩,٣	صفر	١,٢	٥٥,٦	٣,٥٣
موريتانيا	٨٨,٤	٥٩	صفر	صفر	١٤٧,٤	٨,٨٣
النيجر	٥,٤	١٩٧,٤	صفر	صفر	٢٠٢,٨	٢٠
السنغال	٢,٩	٢٦٥	,٥	صفر	٢٦٨,٤	١٠,٩٢
سيراليون	٤٨,٩	٣٢,٦	صفر	صفر	٨١,٥	١٧,٦٢
الصومال	١٤,١	٧٤,٦	صفر	٨١	١٦٩,٧	٨,١٧
السودان	٤	١٢٦٦,٩	صفر	صفر	١٢٧٠,٩	١٨,٢٧
أوغندا	٣٥,١	٣٠,٩	صفر	٠,٦	٦٦,٦	٦,٩٦
بوركينا فاسو	٨	٢٧,٣	صفر	صفر	٣٥,٣	٥,٦٩
أندونيسيا	٤١٦٩,٧	٨٦٦٩	١١٤٥,٦	١٣٧,٢	١٤١٢١,٥	٤٢,٩٨
ماليزيا	٧٢٢,٦	٧٢٦١,٣	٥٢٦٤,١	صفر	١٣٢٤٨	٧٧,٤٣
الجزائر	٢٤٣٨,٤	٨٥٣٨,١	٢١٦٣,٨	صفر	١٣١٤٠,٣	٨١,٣٧
مصر	٤٧٠٣,٥	١٠٧٠	٥٣	صفر	٥٨٢٦,٥	١٨,١٥
الأدرن	١٥٣,٤	١٠٣١,٣	صفر	صفر	١١٨٤,٧	٣٦,٥٩
لبنان	٠,٥	١٥	صفر	صفر	١٥,٥	٧,١١

تابع الجدول رقم (١٤)

الدولة	ائتمانات الموردين	السوق المالي	السندات	ائتمانات خاصة أخرى	إجمالي الدين الخاص	النسبة من إجمالي الدين
المغرب	٢٦٨,٨	٤٥٢٨,٣	٣٢,٢	صفر	٤٨٢٩,٣	٢٩,٢٨
عمان	٩٧,١	١٩٦٢,٧	صفر	صفر	٢٠٥٩,٨	٨٢,٩٦
سوريا	٥٥٧,٨	٤٤,١	صفر	صفر	٦٠١,٩	١٩,٢٨
تونس	٢٣٠,٧	١٣٣٢,٦	٦٠	صفر	١٦٢٣,٣	٣١,٠٨
اليمن الشمالي	صفر	٧٨,١	صفر	صفر	٧٨,١	٢,٨
اليمن الجنوبي	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
بنجلادش	١٥٧,٥	٥١,٧	صفر	صفر	٢٠٩,٢	٢,٨٧
مالديف	١,٥	٧,٢	صفر	صفر	٨,٧	١٤,٨٢
باكستان	١٩٢	٦٠٥,١	صفر	صفر	٧٩٧,١	٦,٧
تركيا	١٠٨٥,٦	٨١٤٥,١	١٤,٨	صفر	٩٢٤٥,٥	٣٨,٠٧
الإجمالي	١٥٢٢٠,١	٤٦٨٠٢,٥	٨٧٣٤	٢٢٠	٧١٠٧٦,٦	٣٥,٤٥٪(أ)

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، المرجع السابق .

(أ) هذه النسبة استخرجت بالطريقة التالية :

(إجمالي الدين الخاص لهذه الدول / إجمالي الدين لهذه الدول × ١٠٠)

ومن الاستعراض السابق لمصادر القروض التي كونت الديون الأجنبية للدول الإسلامية محل الدراسة يمكن إيجاز هيكل إجمالي ديون الدول الإسلامية مقسما حسب مصادرها كما هو مبين في الجدول (١٥) والجدول (١٦) .

أولا : المصادر الرسمية : وتبلغ الديون من مصادر رسمية أكثر من (١٢٩.٣) مليار دولار وتشكل ما نسبته (٦٤,٥٪) من إجمالي ديون الدول الإسلامية ، وتنقسم إلى قسمين :

أ - **مصادر متعددة الأطراف وتشمل :** الديون الناتجة من قروض البنك الدولي ، والرابطة الدولية للتنمية (IDA) ، ومصادر أخرى متعددة الأطراف سبق بيانها وتشكل ديون هذه المصادر مجتمعة ما نسبته حوالي (٢٠,٤٪) من إجمالي الديون .

ب - **مصادر ثنائية :** وهي كما تقدم ديون نتجت عن قروض من هيئات حكومية أجنبية ، وتمثل نسبتها حوالي (٤٤,٢٪) من إجمالي الديون .

ثانيا : المصادر الخاصة : وتبلغ الديون من هذه المصادر أكثر من (٧١) مليار دولار ، وتمثل ما نسبته حوالي (٣٥,٤٪) من إجمالي الديون وتنقسم إلى ثلاثة مصادر أساسية هي :

١ - **السوق المالي :** ونسبة الديون منه حوالي (٢٣,٣٪) .

٢ - **ائتمانات الموردين :** ونسبة ديونه حوالي (٧,٦٪) .

٣ - **السندات :** ونسبة ديونها حوالي (٤.٣٪) .

جدول رقم (١٥)

إجمالي هيكل ديون الدول الإسلامية في نهاية سنة ١٩٨٦م

المصادر الرسمية				المصادر الخاصة				إجمالي الديون (مليون دولار)
مصادر متعددة الأطراف			مصادر ثنائية	السوق المالي	ائتمان الموردين	سندات	مصادر خاصة أخرى	
البنك الدولي (IBRD)	الرابطة الدولية للتنمية (IDA)	مصادر أخرى متعددة الأطراف						
١٧٥١٩,٣	٩٦٣٧,٦	١٣٦٩٧,٢	٨٨٥١٦,٢	٤٦٨٠٢,٥	١٥٣٢٠,١	٨٧٣٤	٢٢٠	٢٠٠٤٤٦,٩
(٪٨,٧٤)	(٪٤,٨)	(٪٦,٨٣)	(٪٤٤,١٦)	(٪٢٣,٣٥)	(٪٧,٦٤)	(٪٤,٣٦)	(٪٠,١١)	(٪١٠٠)

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، المرجع السابق .

جدول رقم (١٦)

تقسيم مصادر ديون الدول الإسلامية إلى رسمية وخاصة

المصادر الرسمية		المصادر الخاصة	
الديون من مصادر رسمية	النسبة من إجمالي الديون	الديون من مصادر خاصة	النسبة من إجمالي الديون
١٢٩٣٧٠,٣	٪٦٤,٥٤	٧١٠٧٦,٦	٪٣٥,٤٥

المصدر : مختصر من جدول رقم (١٥)

المبحث الثاني

دوافع وشروط واستخدامات القروض الأجنبية

يحاول هذا المبحث الإجابة على ثلاثة أسئلة ، وهي :

ماالدوافع التى تدفع المقرض الأجنبي نحو إقراض الدول النامية (بمافيها الدول الإسلامية) ؟ .

وما شروط القروض الأجنبية ؟

وما أوجه النشاط الاقتصادي التي تمولها هذه القروض الأجنبية ؟

وسيكون ذلك في ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : دوافع القروض الأجنبية .

المطلب الثاني : شروط القروض الأجنبية .

المطلب الثالث :إستخدامات القروض الأجنبية .

المطلب الأول

دوافع القروض الأجنبية

تختلف الدوافع الكامنة وراء كل قرض يقدم إلى الدول النامية بحسب الجهة المانحة ، وبحسب الظروف الدولية المحيطة بالمقرض والمقترض . ولأن منح القرض جزء من السلوك البشري ، لذا يصعب وضع قاعدة ثابتة من الدوافع ، تصلح لتفسير منح أي قرض ، ويزيد الأمر صعوبة أن الدافع الكامن خلف الإقراض قد لايصرح به ، وقد يصرح بدافع غير حقيقي ،لذا ، أود أن أنبه إلى أن محاولة تتبع دوافع الإقراض مسألة على الرغم من أهميتها إلا أن بعض نتائجها قد تتأثر بالرأي الشخصي إلى حد كبير بسبب طبيعة المادة محل البحث .

وفي الصفحات التالية محاولة لتتبع دوافع القروض الأجنبية الثنائية ، ومتعددة الأطراف ، والقروض من مصادر خاصة .

الفرع الأول

دوافع الإقراض الأجنبي الثنائي

من بعد الحرب العالمية الثانية تنوعت القنوات التي تقدم الحكومات الأجنبية من خلالها المعونات إلى الدول النامية ، وعلى رأس هذه المعونات القروض الثنائية .

ويقول فريق من الباحثين العاملين في البنك الدولي أن أهداف مانحي القروض الحكومية للدول النامية كثيرة ، ويمكن إيجازها على النحو التالي[1] :

١ - للمساعدة في تنمية الاقتصاد المتلقي (المقترض) .

٢ - تعزيز المصالح التجارية والاستراتيجية الخاصة بالمقرضين .

٣ - الحفاظ على الروابط التاريخية والثقافية .

٤ - للإعراب عن اهتمام المقرضين بالجانب الإنساني .

وإذا تأملنا هذه الدوافع التي استنتجها باحثو البنك الدولي فإنه يمكن التمييز بين مجموعتين بارزتين من الدوافع التي تحكم الإقراض الأجنبي وهما[2] الدوافع الاقتصادية ، والدوافع السياسية .

أما الدوافع الاقتصادية فتتمثل في تقديم القروض التي تعود على البلد المقرض بعائد مادي ولو في الأمد الطويل ، فإذا كان الهدف المساعدة في تنمية الاقتصاد المتلقي ، فليس الهدف مجرد تنمية هذا الاقتصاد وإنما تنميته بالكيفية والمقدار الذي يؤدي إلى توفير المواد الخام الرخيصة للدول الصناعية ، وزيادة الطلب على المنتجات الصناعية لهذه الدول .

ويبرز هذا الدافع الاقتصادي في صور عديدة ، فقد يكون الهدف من

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥م ، ترجمة مركز الأهرام بالقاهرة ، ص ١١٩ .

(٢) عبد العال الصكبان ، مقدمة في علم المالية والمالية العامة في العراق ، ط ٢ ، ١٩٧٦م ، ج ١ ص ٤٩٠ .

الإقراض تصريف فائض الإنتاج في البلد المقرض ، وهذا واضح من خلال القروض المصحوبة باشتراط أن يكون جزءًا من القرض أو كله على صورة سلع من إنتاج البلد المقرض ، وهذا ماتفعله معظم برامج المعونات الأمريكية ، وخاصة برنامج المعونات الغذائية ، حتى أنه في عام ١٩٧٨م كان مانسبته (١٤٪) [١] من القمح الأمريكي المصدر للدول النامية ، مصدرًا عن طريق برنامج المعونات الغذائية .

وفي عام٨٢-١٩٨٣م كان (٤٣٪)[٢]من المعونة الإنمائية الثنائية التي قدمتها الدول الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية مشروطة بالشراء من البلد المانح .

وقد يكون الدافع إلى الإقراض تمويل مشروعات إنتاج مواد أولية في البلدالمقترض ، وبالتالي يؤدي هذا القرض إلى زيادة عرض هذه المواد الأولية ، وانخفاض أسعارها مما يعني إمكان حصول الدول الغنية المقرضة على هذه المواد بأسعار منخفضة نسبيًا .

وقد يكون الدافع تحسين الأوضاع الاقتصادية المؤدية إلى زيادة ربحية الاستثمار الأجنبي المباشر في البلد المقترض ، وذلك بتقديم قروض لتنفيذ بعض مشروعات البنية الأساسية ، والتي تساعد رأس المال الأجنبي الخاص على تنفيذ استثماراته بنجاح أكبر ، وليس القصد هنا تتبع كافة الصور التي تتخذها الدوافع الاقتصادية ، ولكن النتيجة النهائية التي تحققها هذه الدوافع عند تطبيقها أنها تعود على المقرض بعائد مادي ، ولو في المدى البعيد . أما الدوافع السياسية [٣] والتي ترجع بالدرجة الأولى إلى عوامل مذهبية فتتمثل في رغبة الدول المقرضة في مساعدة الدول المؤيدة لها في الاتجاه السياسي بدرجه أو بأخرى ، أو الرغبة في إبعاد بعض الدول الفقيرة عن نفوذ بعض الدول المعادية للدولة مانحة القرض .

---

(١) جون هدسون ومارك هرندر : العلاقات الاقتصادية الدولية ترجمة : طه عبد الله ومحمد عبد الصبور ، دار المريخ ، ص ٦٩٢ .

(٢) البنك الدولي ، المرجع السابق ، ص ١٢٠ .

(٣) الصكبان ، مرجع سابق ص ٤٩١ .

ويلاحظ أن هذاالدافع السـيـاسي قـد لعب دوراً بارزاً في تدفق القـروض الحكومية الأجنبية إلى الدول النامية خلال فترة ماعرف بالحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي ، حيث أخذ المعسكران في التسابق لكسب المزيد من الدول الصغيرة المؤيدة ، وكانتِ القروض من أنسب الوسائل[1] لهذه المهمة ، لأنها تتيح للدولة المانحة اختيار البلد الذي تمنحه المساعدة ، بالإضافة إلى أنها تمكن من مراقبة إنفاق القرض ، فعلى سبيل المثال في عام ١٩٦٠م بلغ نصيب المستعمرات البريطانية ودول الكومنولث من القروض [2] الثنائية حوالي (٩٢٪) من جملة القروض التي منحتها بريطانيا في تلك السنة .

وفي عام ١٩٦١م [3] عندما تعرضت العلاقات الباكستانية مع الغرب لشيء من الفتور قدم الاتحاد السوفيتي قرضا لباكستان بمبلغ (٣٠) مليون دولار . ويقـول «هـ. أرنولد» [4] أنه بعد الحرب العالمية الثانية كانت الدول الرئيسية المستلمة للمعونة الأمريكية (باستثناء الهند) مرتبطة باتفاقيات عسكرية مع أمريكا . ومن الامثلة أيضا أن مصر [5] قبل عام ١٩٧٣م لم تكن تحصل على معونات تذكر من الولايات المتحدة ، وبعد توقيع اتفاقية «كامب ديفيد» حصلت مصر على وعد من الرئيس الأمريكي كارتر بالمساواة بإسرائيل وبناء على ذلك قدمت الولايات المتحدة لمصر من عام ١٩٧٥م إلى ١٩٨٣م مبلغ (٨,٥) مليار دولار في صورة قروض ومنح .

وخلال الفترة [6] (١٩٨١-١٩٨٢) خصصت الولايات المتحدة مانسبته (٣٩٪) من إجمالي المساعدات الثنائية (ومنها القروض) التي قدمتها لكل من مصر وإسرائيل .

وخلال الفترة نفسها حصلت أربع مقاطعات وأقاليم على مانسبته (٣٨٪)

---

(١) جون هدسون ، مرجع سابق ص ٦٩١ .
(٢) هـ . أرنولد ، معونة الدول النامية ، ترجمة حسين عمر ، مكتبة القاهرة الحديثة ص ١٠٥ .
(٣) هـ . أرنولد ، مرجع سابق ، ص ١٤٠ .
(٤) المرجع نفسة ص ٤٥ .
(٥) الأهرام الاقتصادي عدد ٨٣٩ فبراير١٩٨٥ ، ص ٣٢ .
(٦) البنك الدولي تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥ مرجع سابق ص ١١٩

من المساعدة الإنمائية الفرنسية .

وخلال الفترة (١٩٨٠-١٩٨٢)م كان نصيب البلدان منخفضة الدخل من المعونة الثنائية المقدمة من بلدان لجنة المساعدة الإنمائية (٤٠٪) من إجمالي ماقدمته هذه الدول ، بينما كان نصيب هذه البلدان الفقيرة حوالي (٦٦,٧٪) من المعونة الإنمائية متعددة الأطراف فلو استبعد العامل السياسي لاستحقت هذه البلدان من المعونة الثنائية النسبة نفسها تقريبا .

بل إن الولايات المتحدة [1] خصصت «صندوق المعونة الاقتصادية» لمنح القروض للدول ذات الأهمية السياسية بالنسبة للولايات المتحدة ، فهذا الصندوق يهدف إلى استخدام المعونة الاقتصادية بما فيها القروض أداة من أدوات السياسية الخارجية .

ولذا يمكن القول أن للدافع السياسي دورا بارزا في تدفق القروض الأجنبية الحكومية من الدول الغنية إلى الدول النامية ، ويستوي في ذلك القروض الممنوحة من حكومات الكتلة الشرقية أو الغربية ، وأود أن أنبه إلى أن محاولة الفصل بين الدافع السياسي والدافع الاقتصادي لغرض الدراسة فقط ، حيث أنهما ممتزجان في عالم الواقع ويصعب التمييز بينهما عند التطبيق .

---

(١) جون هوسون ، مارك هرندر ، مرجع سابق ، ص ٦٩١ .

الفرع الثاني

دوافع القروض من الهيئات الدولية

إن الدافع الرسمي المعلن للقروض الممنوحة من قبل المنظمات الدولية « هو في نهاية المطاف تحسين تخصيص الموارد وزيادة معدل التنمية الاقتصادية»[1] وبالتالي زيادة الرخاء للعالم أجمع ، وهذا الهدف النهائي ليس محل نقاش فكل منظمة دولية تتضمن مواثيق إنشائها الهدف المرحلي الذي تسعى إلى تحقيقه ، وهذا الهدف المرحلي يقصد منه في النهاية زيادة الرخاء الاقتصادي العالمي . ولا تهدف هذه الفقرة مناقشة أو تتبع الأهداف المرحلية للهيئات الدولية التي تمنح القروض ، وإنما القصد محاولة التأكد مما إذا كان هذا هو الدافع الحقيقي لتقديم القروض أم أن هناك دوافع غير تنموية توجه هذه الهيئات أثناء ممارسة نشاطها ، وبالتالي يصبح الدافع المعلن ذريعة لتحقيق أهداف أخرى .

ونظرا لتعدد الهيئات الدولية التي تمنح القروض للدول النامية ، وتغير الظروف الدولية ، فليس من السهل تعيين دافع معين على أنه هو الدافع الوحيد الذي يقف وراء منح القروض من قبل الهيئات الدولية ، فلكل قرض يمنح ظروف تحكمه ودوافع تكمن خلفه ، وليس من الممكن تتبع هذه المتغيرات في هذه الفقرة الموجزة . ولكن أحد المؤشرات المهمة في معرفة حقيقة هذه الهيئات الدولية وقروضها هو توزيع حقوق التصويت داخل هذه الهئيات ، وأبرز هذه الهيئات الدولية البنك الدولي والرابطة الدولية للتنمية (I D A) وسألقي نظرة على حقوق التصويت في هاتين المؤسستين :

أولاً : حقوق التصويت في البنك الدولي :

تنص أنظمة البنك الدولي [2] على أن كل المسائل المعروضة عليه تقرر بأغلبية الأصوات ، فيما عدا بعض الاستثناءات المعينة ، وبناء على ما ورد في

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٥م ، ص ١١٨ .

(٢) حسين عمر ، المنظمات الدولية ، ط٣ ، جدة ، دار تهامه ، ص ١٦٢ .

تقرير البنك الدولي [1] لعام ١٩٨٨م فإن الأصوات موزعة بين مائة وإحدى وخمسين دولة ، ولكن حقوق التصويت تتأثر بمقدار مساهمة كل عضو في رأس مال البنك ، وبالتالي تتباين الدول تباينا كبيرا من حيث قدرتها على التأثير في قرارات البنك بسبب ما تملك من أصوات ، فالولايات المتحدة والمملكة المتحدة وألمانيا الاتحادية وفرنسا تملك (٣٣,٧٢٪) من مجموع الأصوات .

وتملك الولايات المتحدة منفردة (١٨,٧٢٪) من جملة الأصوات ، وتملك أكبر سبع [2] دول صناعية (٤٦,٨٪) من جملة الأصوات وتملك الدول الصناعية ما عدا سويسرا (٥٩,٤٪) من جملة الأصوات .

ويضاف إلى ذلك أن الدول الغنية الكبرى لها تأثير على كثير من الدول النامية ، فيما يتعلق بمسألة التصويت . وهذه مسألة معروفة في مجال السياسية الدولية .

أما الدول الإسلامية [3] ، فإن إحدى وأربعين دولة إسلامية لا تملك سوى (١٤,٦٪) من جملة الأصوات ، أي أن هذه الدول المذكورة تملك مجتمعة أقل من حصة الولايات المتحدة منفردة ، وبالتالي فتأثيرها على قرارات البنك ضعيف حتى مع أحسن الافتراضات المتعلقة بالاتفاق بينها .

وعلى هذا فالبنك الدولي على الرغم من أنه هيئة دولية ، فهو من حيث اتخاذ القرارات يقع تحت سلطة الدول الصناعية ، ومعنى هذا أن قراراته تعبر بالدرجة الأولى عن وجهة نظر هذه الدول التي تنتمي لنظام السوق .

ثانيا : حقوق التصويت في الرابطة الدولية للتنمية : (I D A)

بلغ عدد الدول الأعضاء في الرابطة [4] الدولية للتنمية مائة وسبعًا وأربعين

---

(١) البنك الدولي ، التقرير السنوي ، ١٩٨٨ ، ص٢٠٤ - ٢٠٧ .
- (النسب المذكورة محسوبة من الملاحق الإحصائية للتقرير المذكور)
(٢) هي الولايات المتحدة ، كندا ، بريطانيا ، فرنسا ، إيطاليا ، ألمانيا الاتحادية ، اليابان .
(٣) البنك الدولي ، التقرير السنوي ، ١٩٨٨م ، ص٢٠٤ - ٢٠٧ .
(٤) البنك الدولي ، التقرير السنوي ، ١٩٨٨ ، ص ٢٢٣ - ٢٢٥ .

دولة حتى نهاية ١٩٨٨م ، ولكن الولايات المتحدة منفردة تملك ما نسبته (١١، ١٨٪) من إجمالي الأصوات ، وتملك الدول الصناعية السبع (١٧، ٥٠٪) من جملة الأصوات ، وهذا يعني أن باقي الأصوات ويمثل (٨٣، ٤٩٪) موزع بين مائة وأربعين دولة ، وبعضها يدور في فلك هذه الدول الصناعية . أما الدول الإسلامية فحصة أربعين دولة منها بلغت حتى عام ١٩٨٨م (٢٤، ١٤٪) من إجمالي الأصوات ، أي أن حصة هذه الدول الأربعين تبلغ ما نسبته (٤، ١٨٪) من حصة الدول الصناعية السبع . ومعنى هذا أن الرابطة الدولية للتنمية تقع تحت سيطرة الدول الصناعية ، وأثر الدول الإسلامية على هذه الهيئة ضعيف حتى ولو افترض الاتفاق بينها . ولكن ماالنتائج المترتبة على سيطرة الدول الصناعية على كل من البنك الدولي والرابطة الدولية للتنمية فيما يتعلق بدوافع الإقراض ، والذي هو مدار بحثنا في هذه الفقرة ؟

إن الدافع ليس شيئا كميا يمكن قياسه ، وما ذكرناه من سيطرة الدول الصناعية على ملكية الأصوات في كل من البنك الدولي والرابطة الدولية للتنمية ليس إلا مؤشرا لما تستطيع أن تفعله هذه الدول أثناء التصويت على منح قرض لدولة ما ، ولكن من له أدنى اطلاع على مجرى الأحداث الدولية يدرك أن ما يسمى الدوافع الإنسانية محدودة للغاية ، حتى وإن استخدمت لتبرير بعض التصرفات ، ففي الغالب أنها شعارات لتحقيق مآرب أخرى ، بقي أن يقال أن الدافع هو تحقيق الرخاء للعالم أجمع وهذا تفسير له قدر من الوجاهة، ويمكن قبوله إذا سلمنا بافتراض توافق المصالح الذي تردد ذكره في بداية نشأة المذهب الحر ، وإذا كان هذا الافتراض قد سقط في عقر داره على مستوى الدولة الواحدة ، فكيف يمكن قبوله على مستوى العالم فيما يتعلق بمسألة القروض ؟ فالقاعدة تعارض مصالح الدول ذات النزعات المذهبية المختلفة ، وسيبرز هذا التعارض المذهبي في الغالب عند مناقشة منح القروض وما يرافقها من شروط ، فماذا ستعمل هذه الدول التي تسيطر على هذه المؤسسات الدولية ؟

هل ستحرص على تحقيق مصالحها أو تحرص على مصالح الدول الفقيرة؟

إن حرص هذه الدول على مصالح الدول الفقيرة مستبعد جدا ، ولا يتفق مع صفات النظام الذي تنتمي إليه هذه الدول ، وهو النظام (الرأسمالي) الذي اندحرت فيه القيم وسيطر عليه منطق النزعة النفعية .

وبناء على هذا الرأي فإن من المرجح أن الهيئات الدولية وعلى رأسها البنك الدولي والرابطة الدولية للتنمية تقدم القروض للدول النامية مدفوعة بالمصالح الاقتصادية والسياسية للدول المسيطرة عليها ، وما يسمى الدوافع الإنسانية ، فدورها خافت وضعيف ويستغل للدعاية ، وليس معنى هذا أن هذه القروض لا تحقق مصالح للدول الفقيرة ، فقد يستفاد من هذه القروض ، ولكن عند التعارض بين مصالح الأغنياء والفقراء وهو الأغلب كما أرى فإن الدافع هو تنمية الدول الفقيرة بالقدر والكيفية التي تخدم مصالح الدول الغنية مهما كان الثوب العلمي الذي ترتديه هذه القروض .

الفرع الثالث

دوافع القروض الخاصة

لئن كان المرء يحتاج إلى شيء من التخمين في محاولته لمعرفة الدوافع الحقيقة الكامنة خلف منح القروض من قبل الحكومات الأجنبية ، والمنظمات الدولية ، فإن الأمر مختلف تماما هنا ، فالقروض الخاصة كما تقدم مصدرها هيئات خاصة وتهدف إلى تحقيق أقصى ربح ممكن ، وبالتالي فإن العائد المادي هو الدافع لهذه القروض عندما خرجت من بلدانها .

ولئن كان انسياب هذه القروض إلى الدول النامية (بما فيها الدول الإسلامية) يتأثر بعوامل سياسية واقتصادية وتاريخية وثقافية إلا أن هذه العوامل تترجم في النهاية في معدلات الأرباح التي يمكن تحقيقها .

وخلاصة ما تقدم حول دوافع منح القروض الأجنبية للدول النامية بما فيها الدول الإسلامية :

أن القروض الثنائية (الحكومية) محكومة بدوافع اقتصادية وسياسية ، وتخدم الدول المانحة مباشرة سواء أكانت من الشرق أو الغرب . أما القروض الممنوحة من قبل الهيئات الدولية فالدافع لها تنمية اقتصادات الدول النامية بالقدر والكيفية التي تنمي التجارة الدولية لصالح الدول الصناعية ، وأما الدافع الإنساني ، فإن وجد فهو يستغل للدعاية ، وأما القروض الخاصة فهي مدفوعة بالبحث عن الربح دون أي اعتبار آخر غالباً .

المطلب الثاني

شروط القروض الأجنبية

تمهيد :

يقصد بالشَرْط في الأصل اللغوي العلامة [1] .

وفي الفقه هو : « ما يتوقف عليه الشيء وليس منه » [2] .

أو هو ما لا يوجد المشروط مع عدمه ، ولا يلزم أن يوجد عند وجوده » [3] .

والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي أن الشرط علامة لما شرط له .

ويقصد بشروط القروض الأجنبية في المصطلح الاقتصادي ثلاثة معان :

فقد يقصد بها الصفات والأوضاع التي يجب أن تتوفر ليصبح البلد الذي يطلب القرض مؤهلا للحصول عليه ، كأن تحدد هيئة دولية الصفات التي يجب أن تتوفر في المقترض ، ومنها على سبيل المثال : أن تكون الدولة من الدول ذات الدخل الفردي الذي يقل عن مبلغ معين . وهذا النوع من الشروط تضعه الهيئات الدولية التي تقدم القروض للدول الأعضاء ، وتوضع في صورة قواعد عامة محددة سلفا لا تتعلق بعقد قرض بعينه ، ويفترض أنها تطبق على الدول الأعضاء دون تمييز . ولكل هيئة دولية شروط تحدد الأعضاء المؤهلين للاقتراض منها بغية تحقيق أهداف هذه الهيئة ، لذا يمكن تسمية هذا النوع من شروط القروض : شروط التأهيل للقرض .

وقد يقصد بشروط القروض ، التزامات تفرض على المقترض ، وربما لا تكون من مصلحته ، ولا تتمشى مع هدفه من القرض ، بل قد تحد من حرية تصرف المقترض ، أو تزيد من أعبائه ، وتخفض من العائد الصافي للقرض ،

---

(١) احمد بن فارس ، مقاييس اللغة ، تحقيق عن السلام هارون ، إيران ، دار الكتب العلمية ، ج ٣ ص ٢٦٠ .

(٢) قاسم القونوي ، أنيس الفقهاء ، تحقيق أحمد الكبيسي ، ط ٢ ، جدة ، دار الوفاء ، ١٤٠٧هـ ، ص ٨٤ .

(٣) برهان الدين محمد بن مفلح، المبدع في شرح المقنع، دمشق، المكتب الإسلامي، ١٣٩٤هـ ، ج١ ، ص ٣٢٤ .

فهي أحيانا تفرض لمصلحة المقرض . ومثال ذلك أن تقدم دولة لأخرى قرضا على أن يكون جزء منه في صورة سلع مصنوعة في الدولة الدائنة ، أو أن يكون القرض لمشروع محدد ، أو أن يصحب القرض بشرط سياسي . فهذا النوع من الشروط تلجأ إليه كثير من الدول الكبرى المقرضة لتحقيق أهداف اقتصادية وسياسية واستراتيجية . فهو في الغالب مرتبط بالقروض الثنائية ، ولهذا فهو متغير من قرض إلى آخر ، وليس هناك دولة مانحة قد حددت سلفا هذه الشروط ، وإنما تتحدد بالتفاوض بين الطرفين المقرض والمقترض ، ويمكن أن نسمي هذا النوع من الشروط : **الشروط المرافقة للقرض الأجنبي** .

وهناك معنى ثالث لشروط القرض في المصطلح الاقتصادي ويقصد به ثلاثة عناصر أساسية من مكونات عقد القرض وهي : سعر الفائدة الرسمي ، ومدة القرض أو أجل الاستحقاق ، وفترة الإعفاء أو فترة الرحمة أو فترة السماح .

أما سعر الفائدة الرسمي على قرض ما فهو : « النسبة المئوية المنصوص عليها في عقد القرض » [1] والتي تحسب على أساسها الزيادة على أصل القرض ، وقد يكون سعر الفائدة ثابتا خلال مدة القرض أو متغيرا ، حسب أسعار الفائدة العالمية .

أما أجل الاستحقاق [2] أو مدة القرض : فهو التاريخ الذي يتعين فيه تسديد آخر قسط من الدين .

أما فترة السماح : فهي عدد السنوات التي تمضي قبل سداد أول قسط من أصل القرض ، وخلال هذه المدة قد يدفع المقترض مدفوعات الفوائد المترتبة على القرض ، وقد يشملها السماح ، فهذه مسألة تخضع للاتفاق . وكلما انخفض سعر الفائدة على القرض وطالت مدته وفترة السماح زادت سهولة القرض ، بالمفهوم الاقتصادي .

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية ١٩٨٥ ص ١٢ .
(٢) المرجع السابق ص١٢ .

وعندما يقال « شرط القرض » فإن هذه العناصر الثلاثة أول ما يدور في ذهن دارس الاقتصاد .

وعلى هذا يكون لدينا ثلاث صور من شروط القروض الأجنبية :

- شروط التأهيل للقرض الأجنبي .
- الشروط المرافقة للقرض الأجنبي .
- شروط القرض الأجنبي .

وسأحاول في الصفحات التالية إلقاء نظرة عاجلة على هذه الشروط في كل من القروض الرسمية والقروض الخاصة .

أولاً : شروط القروض الأجنبية الرسمية :

وتتكون القروض الرسمية كما تقدم [1] من القروض الثنائية ، والقروض متعددة الأطراف ، لذا يمكن التمييز بين نوعين من شروط القروض الرسمية وهما :

- شروط القروض الأجنبية الثنائية (من مصادر حكومية) .
- شروط القروض الأجنبية متعددة الأطراف (من هيئات دولية وإقليمية) .

وفيما يلي نبذة عن هذين النوعين .

أ - شروط القروض الأجنبية الثنائية :

يؤثر الدافع السياسي تأثيراً بارزاً في منح القروض الثنائية كما رأينا في المطلب السابق ، وبالتالي فإن هذه القروض الثنائية ليس لها شروط تأهيل معلنة ، بمعنى أن الحكومات لا تحدد شروطا معينة معلنة لتحديد الدول المؤهلة

---

(١) انظر المبحث الأول من هذا الفصل .

للحصول على القروض ، وإنما الذي يحدد هذه الشروط بالدرجة الأولى فهو الخط السياسي والاقتصادي الذي يربط بين الدولتين .

ولكن القروض الثنائية الأجنبية تعد ميدانا خصبا للشروط المرافقة ، خاصة عندما يكون المقترض دولة نامية ، لأن معنى ذلك تفاوض ثنائي غير متكافئ ، فهو بين دولة غنية وأخرى تواجه حاجة ماسة لرأس المال ، وعليه يصبح هذا القرض وسيلة لفرض شروط تؤدي إلى تحقيق مكاسب سياسية واقتصادية للدولة المقرضة ، ووسيلة تدخل في الشئون الداخلية للدولة المقترضة .

وليس من السهل إثبات وجود مثل هذه الشروط في كثير من حالات الإقراض الثنائي ، خاصة إذا كانت الشروط المرافقة للقرض تتعلق بجوانب حساسة بالنسبة لأحد البلدين أو كليهما ، لأنها في هذه الحالة تكون غير معلنة، ومهما كان الأمر بالنسبة لسرية هذه الشروط فالدلائل تشير إلى ازدياد نسبة القروض الثنائية المشروطة منذ[1] نهاية السبعينات وبداية الثمانينات ، حيث بدأت الدول الصناعية تواجه الركود الاقتصادي ، وصعوبات في موازين المدفوعات ، فبرز على نطاق واسع استخدام الائتمان المختلط الذي يجمع بين المعونة وبين الائتمان التجاري الممنوح لتمويل صادرات معينة من البلد المانح لهذه المعونة ، حتى إنه في الفترة (١٩٨٢-١٩٨٣)م بلغت نسبة المعونة المشروطة (بما فيها القروض) (٤٣٪) من إجمالي المعونة التنموية المقدمة من دول لجنة المساعدة الإنمائية ، وإذا كانت هذه نسبة المعونة المصحوبة بشروط اقتصادية فلا أدري كم نسبة القروض المشروطة بشروط سياسية وعسكرية ؟

أما فيما يتعلق بسعر الفائدة ومدة القرض وفترة السماح التي يطلق عليها « شروط القروض » فإنها تختلف من قرض ثنائي لآخر من حيث قسوتها ، وعلى هذا يمكن تصنيف القروض الثنائية إلى صنفين [2] :

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية ١٩٨٥، ص ١٢٢ .
(٢) رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية ، ن : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٨م ص ٢٥٢ -٢٥٣ .

الصنف الأول : القروض السهلة أو الميسرة [١] : (SOFT LOANS)

وهي القروض التي تمنح لمدد طويلة وتزيد فيها فترة السماح ، وتكون بسعر فائدة منخفض ، ونظرا لسهولة هذه الشروط مقارنة بشروط القروض التجارية تعتبر هذه القروض في العرف الاقتصادي متضمنة لعنصر منحة

«GRANT ELEMENT»

الصنف الثاني : القروض الصعبة : (HARD LOANS)

وهي القروض التي تمنح لفترة قصيرة وبسعر فائدة يقرب من سعر الفائدة التجاري وتقصر فيها فترة السماح .

ولقد حاولت لجنة المعونة (التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية) أن تضع مواصفات تسترشد بها الدول الأعضاء في تحديد شروط القروض الثنائية التي تقدمها دول اللجنة إلى الدول النامية . ووضعت لجنة المعونة مواصفات كمية [٢] تتعلق بنسبة القروض والمنح في كل صفقة معونة ، وتحدد مدة القرض وسعر الفائدة . وأوصت اللجنة بعدم ربط المساعدات الثنائية بشروط أخرى ، ولكن لجنة المعونة ليس لها سلطة على الدول الأعضاء ، لذا بقيت القروض الثنائية المقدمة من الدول الأعضاء خاضعة للتفاوض ، ولكنها بعموم أيسر شروطًا من القروض التجارية ، ومن القروض متعددة الأطراف، ففي عام ١٩٨٥م كانت شروط القروض التي قدمتها دول لجنة المعونة كالآتي: [٣]

معدل سعر الفائدة (٣,١٪) ، ومدة القرض (٢٨,٥٪) سنة ، وفترة السماح (٨,٣) سنة ، وعنصر المنحة (٥٥,١٪) .

---

(١) يرى البنك الدولي أن القرض يكون سهلا إذا كان عنصر المنحة فيه يبلغ (٢٥٪) فأكثر (تقرير عن التنمية ١٩٨٥م ، ص ١١) .

(٢) انظر حسين عمر ، المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية الحديثة ط ٢ ، جدة ٥ ، ١٤٠٤هـ ص ٤٨٨-٤٩٠

(٣) OECD ,DEVELOPMENT CO. OPERATION,1986 REPORT, PARIS , 1987, PAGE : 60.

ب - شروط القروض متعددة الأطراف :

تمنح القروض الدولية من قبل هيئات دولية وإقليمية يفترض أنها تتعامل على أسس موضوعية ، لتحقيق هدف معين محدد في ميثاق إنشائها ، لذا تضع هذه الهيئات الشروط التي تحدد العضو المؤهل للاقتراض ، وليس الهدف هنا تتبع شروط الاقتراض من الهيئات الدولية ، وما سأذكره هنا فهو أمثلة فقط ، فعلى سبيل المثال يشترط البنك الدولي شروطا عديدة [١] ويمكن تلخيصها فيما يلي:

١ - أن يكون طالب القرض حكومة من الدول الأعضاء ، أو هيئة حكومية ، أو منشأة صناعية أو زراعية تقع داخل حدود هذه الدولة العضو ، وإذا كان المقترض هيئة غير حكومية فلابد من أن تضمنها الحكومة التي يقع المشروع داخل حدودها ، أو يضمنها البنك المركزي أو مؤسسة مالية في مرتبته .

٢ - قدرة المقترض على الوفاء .

٣ - أن يكون المقترض غير قادر على الحصول على القرض من موارد خاصة .

٤ - « أن تكون القروض التي يمنحها أو يضمنها البنك من أجل مشروعات معينة للتعمير ، أو التنمية وذلك باستثناء ظروف خاصة » [٢] .

ويهتم البنك بالاعتبارات الاقتصادية في السير بالمشروع ، ولا تختلف شروط الرابطة الدولية للتنمية (I D A) عن شروط البنك الدولي إلا في جوانب محددة أهمها [٣] :

الأول : أن الدول التي تحصل على قروض الرابطة هي الدول الفقيرة ،

---

(١) حسين عمر ، مرجع سابق ، ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ .
(٢) حسين عمر ، المرجع السابق ص ٢٠٥ .
(٣) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٥ ص ١٢٧ .
- حسين عمر ، مرجع سابق ، ص ٢٧٩ -٢٨٣ .

والمقياس المعمول به في هذه الفترة هو أن يكون متوسط دخل الفرد من الناتج القومي الإجمالي (٧٩٠) دولارًا أو أقل وذلك في عام ١٩٨٣م .

الثاني : عندما يكون المقترض جهة خاصة قد لا تشترط الرابطة الدولية للتنمية الحصول على ضمان حكومي . وهكذا بالنسبة للشروط المؤهلة للحصول على قرض من هيئة دولية فهي شروط عامة من حيث انطباقها على الدول الأعضاء ، ولو من الناحية الرسمية على الأقل .

أما فيما يتعلق بالشروط المرافقة للقروض من مجموعة البنك الدولي فتنص أنظمة البنك على عدم جواز اشتراط شروط تلزم بإنفاق القرض أو بعضة لصالح جهة معينة ، ولكن البنك الدولي بالتعاون مع صندوق النقد الدولي يشترط على الدول التي تطلب الدعم القيام ببعض التدابير والإصلاحات التي يقرها البنك نتيجة للدراسات التي تجريها بعثات البنك ، بالاستعانة بصندوق النقد الدولي ، وفي بعض الأحيان يواجه البلد الذي يطلب الدعم موقفا صعبا عندما تكون الإصلاحات المطلوبة تقتضي تغيرات أساسية في السياسة الاقتصادية تمس قضايا حساسة في نظر المجتمع ، كوقف الدعم الحكومي للصناعات الناشئة ، أو رفع أسعار المواد الغذائية ، أو زيادة الضرائب .

وقد أدت أزمة الديون الخارجية التي اجتاحت كثيرا من الدول النامية عام ١٩٨٢م [١] إلى قناعة في الأوساط المالية الدولية بأن هذه المشكلة لا تحل إلا بتغييرات أساسية في الهياكل والسياسات الاقتصادية ، ومن أبرز الشروط المرافقة ما عرف ببرامج التكيف التي يدعمها صندوق النقد الدولي ، والتي يدور حول جدواها جدل بسبب ما قد تؤدي إليه من نتائج سنتعرض لأهمها في الباب الثالث إن شاء الله .

---

(١) البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، التمويل والتنمية ، مارس ١٩٨٦م ، ص ٢٨ ، ٣١ .

وخلاصة القول أن الشروط التي قد ترافق القروض متعددة الأطراف عبارة عن اصلاحات وتغيرات تطلبها مجموعة البنك الدولي من الدول التي تطلب الدعم .

أما فيما يتعلق بالعناصر الأساسية في عقد القرض والتي يطلق عليها «شروط القروض» والتي تشمل كما تقدم سعر الفائدة ، ومدة القرض ، وفترة السماح ، فبدراسة هذه العناصر بالنسبة لأربع وثلاثين دولة إسلامية مدينة خلال الفترة (١٩٨٠-١٩٨٦م) ، كانت هذه العناصر بالنسبة لقروض الدول الإسلامية من المصادر الرسمية ، وكما هو موضح في الجدول رقم (١٧) على النحو التالي :

- متوسط سعر الفائدة حوالي (٤,٣٪) .
- متوسط مدة القرض أكثر من (٢٥) سنة .
- متوسط فترة السماح حوالي (٦,٢) سنة .
- متوسط عنصر المنحة (٤١,٧٪) .

وتنطبق هذه الشروط على (٦٥٪) من قروض الدول الإسلامية .

أما بالنسبة لأكبر عشر دول إسلامية مدينة فكما هو مبين في الجدول رقم (١٨) ، فإن هذه الشروط أصعب من نظيرتها في الدول الإسلامية مجتمعة ، فمتوسط سعر الفائدة يزيد عن متوسط الدول الإسلامية مجتمعة بمقدار (١,٥٪) ، ومتوسط مدة القروض أقل بمقدار (١,٩) سنة ، ومتوسط فترة السماح أقل بحوالي (٠,٣) سنة ، ومتوسط عنصر المنحة أقل بحوالي (١١,٥) ويتضح ذلك من مقارنة الجدولين (١٧) ، (١٨) .

جدول رقم (١٧)

متوسطات شروط القروض الأجنبية لمجموعة دول إسلامية

خلال الفترة (١٩٨٠-١٩٨٦م)

البند	القروض من مصادر رسمية (أ)	القروض من مصادر خاصة (ب)
متوسط سعر الفائدة	٤,٣٣٪	٩,٤٩
متوسط مدة القرض	٢٥,٠٩ سنة	٩,٣٥
متوسط فترة السماح	٦,٢ سنة	٣,٠٣
متوسط عنصر المنحة	٤١,٧٥٪	٣,١٤

THE WORLD BANK , WORLD DEBT TABLES 1987 / 88 .

(أ) المتوسطات لأربع وثلاثين دولة إسلامية : وهي : الجزائر ، بنجلاديش ، بنين ، بوركينافاسو ، الكاميرون ، تشاد ، جزر القمر ، جيبوتي ، مصر ، الجابون ، جامبيا ، غينيا ، غينيا بيساو ، أندونيسيا ، الأردن ، لبنان ، ماليزيا ، المالديف، مالي ، موريتانيا ، المغرب ، النيجر ، عمان ، باكستان ، السنغال ، سيراليون ، الصومال ، السودان ، سوريا، تونس ، تركيا ، أوغندا ، اليمن الشمالي ، اليمن الجنوبي .

(ب) المتوسطات لست وعشرين دولة إسلامية ، وهي الدول المذكورة في الهامش رقم (أ) باستثناء : تشاد ، جزر القمر ، جيبوتي ، لبنان ، سيراليون ، الصومال ، اليمن الشمالي ، اليمن الجنوبي .

ملاحظة : النسب محسوبة من الصفحات الخاصة بكل دولة في المرجع المذكور .

جدول رقم (١٨)

متوسطات شروط القروض الأجنبية لأكبر [أ] عشر دول إسلامية مدينة خلال الفترة ١٩٨٠-١٩٨٦م

البند	المصادر الرسمية	المصادر الخاصة
متوسط سعر الفائدة	٥,٨٤٪	١٠,٣٧٪
متوسط مدة القرض	٢٣,٢٣	١٠,٠٨
متوسط فترة السماح	٥,٩	٤,٣٥
متوسط عنصر المنحة	٣٠,٢٦٪	١,٥٨٪

SOURCE : THE WORLD BANK, WORLD DEBT TABLES 1987-88.

(أ) هي : أندونيسيا ، مصر ، تركيا ، ماليزيا ، المغرب ، الجزائر ، باكستان ، بنجلاديش ، السودان ، تونس ، ومجموع ديونها كما تقدم = ١٧٠٢٥٥ مليون دولار، وهذا يمثل حوالي (٨٥٪) من إجمالي ديون أربع وثلاثين دولة من دول منظمة المؤتمر الإسلامي (انظرجدول (٢) في المبحث الأول من هذا الفصل) .

ثانيا : شروط القروض الخاصة :

القروض الخاصة مصدرها مؤسسات خاصة تهدف إلى تحقيق الربح ، وبالتالي ليس لها شروط إلا ما يتعلق بتحقيق هذا الهدف ، وعلى هذا يمكن القول أنه في الغالب لا توجد شروط مؤهلة ولا مرافقة للقروض من مصادر خاصة .

أما العناصر الأساسية في عقد القرض والتي تسمى «شروط القروض» فهي بالنسبة للقروض من مصادر خاصة تتحدد غالبا حسب ظروف السوق الناتجة عن العرض والطلب ، والسياسات الاقتصادية للحكومات الأجنبية التي تقع هذه المؤسسات على أراضيها . أما بالنسبة لقروض الدول الإسلامية من هذه المصادر الخاصة فخلال سبع سنوات (١٩٨٠-١٩٨٦م) كانت متوسطات هذه الشروط للدول الإسلامية وكما هو مبين في الجدول رقم (١٧) على النحو التالي :

- سعر الفائدة حوالي (٩,٥٪) .
- متوسط مدة القرض حوالي (٩,٤) .
- متوسط فترة السماح حوالي (٣) .
- متوسط عنصر المنحة حوالي (٣,١٪) .

وبالتالي يمكن القول وحسب المعايير الدولية [١] فإن هذه القروض التي بهذه الشروط تعتبر قروضا صعبة وعلى هذا فإن حوالي (٣٥٪) من قروض الدول الإسلامية قروض صعبة .

---

(١) انظر هامش صفحة ص٦٤ من هذا البحث .

المطلب الثالث

استخدامات القروض الأجنبية

لقد أصبحت القروض الأجنبية تستعمل في تمويل مختلف القطاعات وبدرجات متفاوتة ، مثل الهياكل الأساسية الاجتماعية : كالتعليم والصحة والإدارة العامة ، وتوفير المياه . والهياكل الأساسية الاقتصادية : كالنقل والاتصالات ، والطاقة ، وكذلك القطاعات الإنتاجية كالزراعة والصناعة والتعدين .

ويضاف إلى ذلك معونة البرامج ،إلى غير ذلك من الاستخدامات . وفيما يتعلق بالدول الإسلامية لا تتوفر لدي بيانات عن أوجه استخدامات القروض الأجنبية المقدمة إليها . ولكن نظرا لأنه ليس الهدف من هذه الفقرة دراسة تطبيقية دقيقة عن استخدامات القروض الأجنبية ، وإنما الهدف إعطاء صورة إجمالية عن هذه الاستخدامات ، ولأنه لا يبدو أن للدول الإسلامية وضعا متميزا من حيث أنماط استخدام القروض الأجنبية ، لذا يمكن الاستعانة بالجدول رقم (١٩) الذي يبين صورة إجمالية لأنماط استخدام المعونة الأجنبية الرسمية المقدمة من أهم مصادر التمويل الرسمي الأجنبي ، وهي المعونة الثنائية المقدمة من دول لجنة المعونة الاقتصادية (DAC) والمعونة متعددة الأطراف من البنك الدولي ، والوكالة الدولية للتنمية (IDA) ، والجماعة الاقتصادية (EEC) ووكالات الأمم المتحدة ، وبعض الوكالات الأخرى ، وأرقام الجدول تبين متوسط (١٩٨٦/١٩٨٧م) ، ويلاحظ من الجدول المذكور أن استخدامات المعونة الأجنبية للدول النامية كانت على النحو التالي :

أ - المعونة الثنائية المقدمة من دول لجنة المعونة الاقتصادية (DAC) :

حصلت الهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية على ما يقارب (٤٥٪) من إجمالي المعونة المقدمة من دول اللجنة .

ويأتي في المرتبة الثانية معونة البرامج وتمثل حصتها (٣٢٪) وتأتي الزراعة في المرتبة الثالثة وتمثل حصتها حوالي (١٢٪)، ويأتي في المرتبة الأخيرة كل من الصناعة والمعونة الغذائية ونصيبهما (٨,٥٪)،(٤,٥٪) على التوالي .

ب - المعونة المقدمة من البنك الدولي :

تشكل حصة الهياكل الأساسية ما يقارب (٤٩٪) من معونة البنك الدولي ، ولكن يلاحظ ارتفاع نصيب الهياكل الأساسية الاقتصادية حيث تمثل نسبتها ما يقارب (٣٢٪) من إجمالي المعونة ، بينما تبلغ حصة الهياكل الاجتماعية أقل من (١٧٪) من إجمالي المعونة . ويأتي بعد الهياكل الأساسية قطاع الزراعة وتبلغ حصته ما يقرب من (٢٢٪) ، فقطاع الصناعة وقطاعات إنتاجية أخرى وتمثل حصتها ما يقارب (١٩٪) . وأخيرا معونة البرامج وحصتها تقرب من (١١٪) أي أن حوالي (٩٠٪) من معونة البنك الدولي ذهبت إلى الهياكل الأساسية والزراعة والصناعة .

ج - المعونة المقدمة من الرابطة الدولية للتنمية : (IDA)

بلغ نصيب الهياكل الأساسية حوالي (٤٢٪) من إجمالي معونة الرابطة ، دون تمييز يذكر بين الجانب المادي والجانب الاجتماعي ، وتأتي الزراعة في المرتبة الثانية حيث بلغ نصيبها حوالي (٢٧٪) من إجمالي المعونة ، وتأتي معونة البرامج في المرتبة الثالثة ، حيث بلغ نصيبها حوالي (٢٢٪) ، وتأتي الصناعة في المرتبة الأخيرة وحصتها حوالي (٨٪) .

د - المعونة المقدمة من الجماعة الأوربية : (EEC)

احتل نصيب الزراعة المرتبة الأولى ، حيث بلغ نصيبها أكثر من (٣٠٪) من إجمالي هذه المعونة ، ويأتي في المرتبة الثانية معونة الهياكل الأساسية بقسميها المادي والاجتماعي وبلغ نصيبها ما يقرب من (٢٨٪) ، وتأتي معونة البرامج في المرتبة الثالثة ، حيث بلغ نصيبها أكثر من (٢٠٪) ، وفي المرتبة

الرابعة تأتي المعونة الغذائية ، ونسبتها أكثر من (١١٪) وأخيرا الصناعة وقطاعات إنتاجية أخرى وحصتها أقل من (١٠٪) .

هـ - المعونة من وكالات الأمم المتحدة :

تمثل حصة الهياكل الأساسية (٤٢٪) من إجمالي معونة هذه الوكالات ، ويلاحظ أن نصيب الهياكل الاجتماعية والإدارية يقارب (٢٧٪) ، بينما يبلغ نصيب الهياكل الاقتصادية حوالي (١٥٪) ، وهذا يعكس تركيز وكالات الأمم المتحدة على الجانب الاجتماعي من التنمية . وتأتي معونة البرامج في المرتبة الثانية ويبلغ نصيبها ما يقرب من (٢٣٪) ، وتأتي المعونة الغذائية في المرتبة الثالثة ونصيبها حوالي (٢١٪) بينما تبلغ حصة الزراعة أقل من (١٠٪) وتأتي الصناعة والقطاعات الإنتاجية الأخرى في المرتبة الأخيرة ونسبتها (٥٪) .

و - الوكالات الأخرى متعددة الأطراف :

وجه ما يقرب من (٥٢٪) من معونة هذه الوكالات للهياكل الأساسية ، وخاصة الهياكل الاقتصادية ، حيث بلغ نصيبها حوالي (٣٧٪) من إجمالي معونة هذه الوكالات ، يلي ذلك الزراعة وبلغت حصتها أكثر من (٣١٪) ، ثم الصناعة وقطاعات إنتاجية أخرى وحصتها تقرب من (١٤٪) ، وأخيرا معونة البرامج ونصيبها حوالي (٣٪) من إجمالي المعونة المقدمة من هذه الوكالات .

ز - يلاحظ من الجدول أن الهياكل الأساسية قد حصلت على أكبر نسبة من المعونة الثنائية المقدمة من دول لجنة المعونة الاقتصادية وكذلك المعونة متعددة الأطراف حيث كانت نسبتها من هذه المصادر (٤٤,٧٪) ، (٤٦,١٪) على التوالي ، لكن نصيب الهياكل الأساسية الاجتماعية من المعونة متعددة الأطراف أقل من نظيره من المعونة الثنائية ، بينما زاد نصيب الهياكل الأساسية الاقتصادية من المعونة متعددة الأطراف عن نظيره من المعونة الثنائية .

ح – أن المعونة متعددة الأطراف تولي الزراعة والصناعة اهتماما أكبر من اهتمام المعونة الثنائية ، حيث بلغت نسبة حصة الزراعة من إجمالي المعونة متعددة الأطراف حوالي ضعف نسبتها من إجمالي المعونة الثنائية ، وبلغت نسبة حصة الصناعة من إجمالي المعونة متعددة الأطراف حوالي (٢٤٥٪) من حصتها من المعونة الثنائية .

ط – معونة البرامج : يبدو أنها تتمتع بنصيب وافر من المعونة الثنائية ، حيث بلغت نسبة حصتها من إجمالي المعونة الثنائية أكثر من (٢٥٥٪) من نسبة حصتها من المعونة متعددة الأطراف .

ي – يمكن ترتيب مجالات استخدام المعونة الرسمية المذكورة في الجدول على النحو التالي :

الهياكل الأساسية الاقتصادية ، البرامج ، الهياكل الأساسية الاجتماعية ، ونسب حصصها متقاربة إلى حد كبير .

يلي ذلك الزراعة فالصناعة ، وأخيراً المعونات الغذائية .

جدول رقم (١٩)

استخدامات المعونة الرسمية [أ] حسب القطاعات الرئيسية (متوسط ٨٦/١٩٨٧م)

الجهة المانحة للمعونة / استخدام المعونة	دول لجنة المعونة (ثنائية) ٪	البنك الدولي (IBRD) ٪	الرابطة الدولية (IDA) ٪	الجماعة الاقتصادية الأوربية (EEC) ٪	وكالات الأمم المتحدة (ب) ٪	وكالات أخرى ٪	إجمالي المعونة متعددة الأطراف ٪	إجمالي المعونة الرسمية ٪
١ – البنية الأساسية الاجتماعية والإدارة .	٢٤,٧	١٦,٩	٢١,٣	١٢,٣	٢٦,٨	١٤,٩	١٧,٦	٢١,٣
٢ – البنية الأساسية الاقتصادية .	٢٠	٣١,٩	٢٠,٨	١٥,٥	١٥,٢	٣٦,٨	٢٨,٥	٢٤,١
٣ – الزراعة .	١٢,١	٢١,٩	٢٧,٢	٣٠,٦	٩,٦	٣١,٤	٢٤,١	١٧,٩
٤ – الصناعة وقطاعات إنتاجية أخرى .	٥,٨	١٨,٧	٨,٢	٩,٦	٥	١٣,٨	١٤,٢	٩,٨
٥ – المعونة الغذائية .	٥,٤	–	–	١١,٥	٢٠,٧	–	٣,١	٤,٣
٦ – معونة البرامج .	٣٢	١٠,٦	٢٢,٥	٢٠,٥	٢٢,٧	٣,١	١٢,٥	٢٢,٦
	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

OECD , DEVELOPMENT CO-OPERATION IN THE 1990S,1989 REPORT , PAG E 213 .

(أ) بما في ذلك القروض غير الممتازة ما عدا قروض (I D A) فهي ممتازة .

(ب) بيانات سنة ١٩٨٦م .

خلاصة الفصل

أ - يمكن تقسيم القروض الأجنبية حسب مصادرها إلى ثلاثة أقسام وهي:

١ - قروض ثنائية ، وقد نتج عنها حوالي (٤٤٪) من ديون أربع وثلاثين دولة إسلامية حتي نهاية عام ١٩٨٦م .

٢ - قروض من مصادر خاصة ، وقد نتج عنها ما يزيد عن (٣٥٪) من ديون هذه الدول .

٣ - قروض متعددة الأطراف ، وقد نتج عنها ما يزيد عن (٢٠٪) من ديون الدول المذكورة .

ب - تقدم الدول المتقدمة القروض الثنائية للدول النامية محكومة بدوافع سياسية واقتصادية ، بحيث تخدم مصالح هذه الدول المقرضة بصورة مباشرة. أما الهيئات الدولية ففي الغالب أنها تتحكم فيها الدول المتقدمة ، ولهذا فقروض هذه الهيئات تتأثر أيضا بسياسات الدول المتقدمة .

أما القروض من مصادر خاصة فهي مدفوعة بالبحث عن الربح غالبا .

ج - تقترن القروض الأجنبية الثنائية عادة بشروط تخدم مصالح الدول المقرضة بصورة مباشرة .

وتقترن القروض متعددة الأطراف غالبا بشروط يفرضها كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، تتمثل في تغييرات في الهياكل والسياسات الاقتصادية للدول المقترضة ، وفي الغالب أن هذه التغييرات تمثل وجهة نظر الدول المتقدمة ، فلا يستبعد أن تكون أداة لخدمة مصالح الدول المتقدمة بطريقة غير مباشرة .

أما من حيث سهولة القروض الأجنبية فيمكن ترتيبها على النحو التالي :

القروض الثنائية ، القروض متعددة الأطراف ، القروض الخاصة .

د – تعددت استعمالات المعونات الرسمية بما فيها القروض الثنائية ومتعددة الأطراف ، وحسب متوسط (١٩٨٧/٨٦م) يمكن ترتيب مجالات استخدام المعونات الرسمية على النحو التالي :

١ – الهياكل الأساسية الاقتصادية .

٢ – البرامج .

٣ – الهياكل الأساسية الاجتماعية .

٤ – الزراعة .

٥ – الصناعة وبعض القطاعات الإنتاجية الأخرى .

٦ – المعونات الغذائية .

الفصل الثاني

المنح الأجنبية

يعرض هذا الفصل النوع الثاني من أنواع التمويل الأجنبي المتاح أمام الدول النامية ، ومنها الدول الإسلامية ، وذلك في مبحثين موجزين ، يعرض الأول القضايا الأساسية في المنح الأجنبية بعامة . أما المبحث الثاني فيلقي الضوء على المنح الأجنبية المقدمة إلى الدول الإسلامية ، وذلك على النحو التالي :

المبحث الأول : تعريف المنح الأجنبية وأهميتها وأنواعها .

المبحث الثاني : المنح الأجنبية إلى الدول الإسلامية .

المبحث الأول

تعريف المنح الأجنبية وأهميتها وأنواعها

وينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف المنح الأجنبية .

المطلب الثاني : أهمية المنح الأجنبية .

المطلب الثالث : أنواع المنح الأجنبية .

المطلب الأول

تعريف المنح الأجنبية

ويشمل ذلك تعريف المنحة في اللغة العربية ، وفي الفقه الإسلامي ، وفي الدراسات الاقتصادية .

أولا : تعريف المنحة لغة : [1]

تطلق المنحة في اللغة على معنيين وهما « العطية » و « الإعارة » ، قال ابن منظور نقلا عن أبي عبيد « المنحة عند العرب على معنيين : أحدهما أن يعطي الرجل صاحبه المال هبة أو صلة فيكون له ، وأما المنحة الأخرى فأن يمنح الرجل أخاه ناقة أو شاة يحلبها زمانا ثم يردها » [2] .

ثانياً : المنحة في إصطلاح الفقهاء :

قد ذكر الكاساني [3] أن المنحة هي إسم للعطية التي ينتفع بها الانسان ثم يردها على صاحبها ، وهو معنى العارية ، وبالرجوع الى بعض كتب المذاهب نجد أنهم يطلقون المنحة على الهبة ، وسابحث المنحة هنا على أنها هبة ، ومن تعريفات الفقهاء للهبه :

---

(١) انظر : محمد مرتضي الزبيدي ، تاج العروس ، بنغازي ، دار البيان ، ج٢ ، ص٣ .
- ابن منظور ، لسان العرب ، إعداد وتصنيف يوسف خياط ، وتديم مرعشلي ، بيروت ، دار لسان العرب ، ج٣ ، ص ٥٣٣ .

(٢) ابن منظور ، المرجع نفسه ، الصفحه نفسها . "٣" ابوبكر الكاساني، بدائع الصنائع، بيروت، دار الكتاب العربي جـ٦، ص٢١٤

قال الحصكفي بأنها « تمليك العين مجانا » [1] .

وقال الكاساني بأنها « تمليك العين في الحال من غير عوض » [2] .

وقال أيضا :إنها بمعنى العطية وقال النووي:« إنها التمليك بلا عوض » [3] .

وقال المرداوي : بأن الهبة والعطية «هي تمليك في حياته بغير عوض» [4] .

أما لفظ المنحة فقد يطلق ويقصد به العارية ، وقد يقصد به الهبة . قال الكاساني «لو قال منحتك هذا الشئ أو قال هذا الشئ لك منحة ، فإن كان مما يمكن الانتفاع به من غير استهلاك فهو عارية ....» «وإن كان مما لا يمكن الانتفاع به إلا بالاستهلاك كالمأكول والمشروب .... كان هبة العين»[5] .

ويفهم مما تقدم أن المنحة قد تأتي بمعنى الهبة والعطية وفي هذه الحالة فإن تعريفات الفقهاء لها متقاربة تدور حول تمليك عين من غير عوض واحتاط بعض الفقهاء بأن يكون ذلك في حياة المعطي أو أن يكون ذلك حالاً وبهذا القيد تستبعد الوصية ، ويفهم أيضا أن المنحة قد تطلق ويراد بها العارية .

ثالثا : المنح الأجنبية في المصطلح الاقتصادي :

يقصد بالمنح الأجنبية [5] الهبات بالنقود أو السلع أو الخدمات التي لا يلزم ردها ، أو لا يطلب عنها بديلا ، وقد يكون مصدرها دولا أجنبية ، أو وكالا دولية ، أو هيئات خاصة ، وعادة يلحق بالمنح ما يسمى «شبيه المنح» ، وهي القروض التي يمكن تسويتها بعملة البلد المقترض ، وكذلك قيمة مبيعات السلع والخدمات التي يمكن للبلد المشتري أن يدفع ثمنها بعملته الوطنية .

(١) محمد علاء الدين الحصكفي ، الدر المختار، مطبوع مع تكملة حاشية ابن عابدين ، ط ٢ ١٩٨٦ ج ٨ ص٤٢٠

(٢) أبو بكر الكاساني ، بدائع الصنائع ط٢ ، بيروت ، دار الفكر العربي ، ١٣٩٤ ، ج ٦ ص ١١٦ .

(٣) أبوزكريا يحيى بن شرف ، المنهاج، مطبوع مع مغني المحتاج، بيروت، دار إحياء التراث العربي ج٢ ص٣٩٦

(٤) علي بن سليمان المرداوي ، الإنصاف ، تحقيق محمد الفقي ، ط ١ ، القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٦، ج٧ ، ص ١١٦ .

(٥) تيسير الرداوي ، التنمية الاقتصادية ، جامعة حلب ، ١٤٠٦هـ ص ٢٥٣ .

ويظهر مما تقدم أن مصطلح المنح في الفقه الاسلامي يطلق على العارية والهبة ، أما المنح في المصطلح الاقتصادي فهى أقرب إلى ما يعرف بالهبات في المصطلح الفقهي .

المطلب الثاني
أهمية المنح الأجنبية

كانت المنح الأجنبية المتدفقة إلى الدول النامية حوالي (١٧,٣) بليون دولار عام ١٩٧٨م ، وأخذ هذا الرقم يزداد حتى بلغ حوالي (٢٥,٧) بليون دولار عام ١٩٨٠م ، وفي عام ١٩٨٤زاد عن (٣٠) بليون دولار ، وتجاوز (٤١) بليون دولار عام ١٩٨٦م ، كما يشاهد من العمود الثالث من الجدول رقم (٢٠) .

ويلاحظ من الجدول المذكور أن إجمالي تدفق الموارد إلى الدول النامية قد انخفض بنسبة تقرب من (٤٠٪) منذ عام ١٩٨١م حتى نهاية ١٩٨٦م ، إلا أن المنح الأجنبية قد زادت خلال الفترة نفسها بنسبة تزيد عن (٤٤ ٪) .

ويلاحظ من العمود الثالث من الجدول نفسه تزايد الأهمية النسبية للمنح الأجنبية من بين مصادر التمويل الأجنبي للدول النامية ، ففي عام ١٩٧٨م كانت المنح الأجنبية تمثل حوالي (١٦,٥٪) من إجمالي التمويل الأجنبي ، وأصبحت هذه النسبة (٢٠٪) عام ١٩٨٢م ، وقفزت إلى مايزيد عن (٤١٪) عام ١٩٨٦م ، وذلك يرجع إلى تزايد مقدار المنح الأجنبية كما أسلفت ، وتراجع الرقم الإجمالي للتدفق السنوي للموارد الأجنبية إلى الدول النامية .

جدول رقم (٢٠)

المنح الأجنبية ونسبتها من إجمالي تدفق الموارد إلى الدول النامية (تدفق صافي)

المنح / السنة	(١) منح التنمية الرسمية		(٢) منح المنظمات غير الحكومية (خاصة)		(٣) إجمالي المنح		(٤) إجمالي تدفق الموارد
	المقدار (بليون دولار)	النسبة من إجمالي التمويل	المقدار (بليون دولار)	النسبة من إجمالي التمويل	المقدار (بليون دولار)	النسبة من إجمالي التمويل	
١٩٧٨	١٥,٧	٪١٥	١,٦	٪١,٥	١٧,٣	٪١٦,٥	١٠٤,٨
١٩٧٩	١٩,٥	٪١٩	٢	٪١,٩	٢١,٥	٪٢٠,٧	١٠٤,١
١٩٨٠	٢٣,٤	٪١٨	٢,٣	٪١,٨	٢٥,٧	٪٢٠	١٢٨,٤
١٩٨١	٢٢,١	٪١٦	٢	٪١,٤	٢٤,١	٪١٧,٣	١٣٩,١
١٩٨٢	٢١	٪١٨	٢,٣	٪٢	٢٣,٣	٪٢٠	١١٧,٨
١٩٨٣	٢١,٦	٪٢٢	٢,٣	٪٢,٤	٢٣,٩	٪٢٤,٥	٩٧,٧
١٩٨٤	٢٣,٥	٪٢٧	٢,٦	٪٣	٢٦,١	٪٣٠,٣	٨٦,١
١٩٨٥	٢٥,٨	٪٣١	٢,٩	٪٣,٥	٢٨,٧	٪٣٥	٨٢,٣
١٩٨٦	٣١,٥	٪٣٧,٥	٣,٣	٪٣,٩	٣٤,٨	٪٤١,٤	٨٤

SOURCE : OECD, DEVELOPMENT CO- OPERATION, 1987 REPORT, PAGE 46 .

المطلب الثالث
أنواع المنح الأجنبية

يمكن تقسيم المنح الأجنبية إلى أنواع مختلفة ، بناءًا على عدد من المعايير ، فيمكن تقسيمها حسب مصادرها ، وبناءًا على هذا المعيار تنقسم المنح الأجنبية إلى : منح رسمية ، ومنح خاصة .

ويمكن تقسيمها حسب استعمالاتها . وعلى هذا الأساس يصعب حصر أنواع أو صور المنح الأجنبية ، نظرًا لتعدد المجالات التي تدخل فيها ، ولكن من بين هذه الأقسام البارزة : منح تقنية ، ومنح غذائية ، ومنح مصاريف الإدارة ، ومنح أخرى .

وفي الصفحات التالية سأتعرض بشيء من التفصيل لتقسيم المنح من حيث مصادرها ومن حيث استعمالاتها .

أولا : من حيث المصادر :

يمكن تقسيم المنح الأجنبية من حيث نوع مصادرها إلى منح رسمية ، ومنح خاصة .

أ - **المنح الرسمية :** وتشمل المنح من الحكومات الأجنبية أوبعض مؤسساتها ، ويطلق على هذا النوع «المنح الثنائية» ، وتشمل المنح الرسمية أيضاً المنح التي مصدرها منظمات إقليمية أو دولية ويطلق عليها « المنح متعددة الأطراف » . وفيمايتعلق بدوافع تقديم هذه المنح يصدق عليها ماقيل حول القروض الأجنبية الرسمية ، ففي كثير من الأحيان تشتمل صفقة التمويل الأجنبي الرسمي على جزئين : أحدهما يقدم في صورة قرض والآخر في صورة منحة ، وكلاهما متمم للآخر ويأتي من المصادر نفسها .

وحسب تقديرات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ، كان التدفق الصافي للمنح الرسمية عام ١٩٧٨م حوالي (١٥,٧) بليون دولار ، وأخذ في الارتفاع

كما يشاهد من الجدول رقم (٢٠) حتى بلغ أكثر من (٣١) بليون دولار عام ١٩٨٦م ، أي أنها تضاعفت خلال الفترة المذكورة . وإذا كانت المنح الرسمية تحتل هذه المنزلة من حيث كميتها فهي أيضاً تحتل مكانة بارزة من حيث أهميتها النسبية بين صور التمويل الأجنبى كما يشاهد أيضًا من الجدول رقم (٢٠) ، فقد كانت عام ١٩٧٨م تشكل حوالي (١٥٪) من مجموع التدفق الصافي للتمويل الأجنبي المتدفق نحو الدول النامية ، وأخذت هذه النسبة في التزايد بشكل عام ، حتى بلغت حوالي (٣٧,٥٪) عام ١٩٨٦م .

ب - **المنح الخاصة :** ويقصد بها المنح أو الهبات التي مصدرها منظمات أجنبية غير حكومية ، مثل الهبات التي تقدمها جمعيات الصليب الأحمر ، أو التي تقدمها المنظمات التبشيرية النصرانية فى صور مختلفة ، كالخدمات الطبية أو المعونات الغذائية .

ومن الجدول (٢٠) الذي سبق ذكره وبالتحديد من العمود رقم (٢) يتضح مايلي :

١ - ضآلة مقدار التدفق السنوي من المنح الخاصة ، فخلال تسع سنوات (١٩٧٨-١٩٨٦م) كان متوسط التدفق السنوي من المنح الخاصة إلى الدول النامية حوالي (٢,٤) بليون دولار .

٢ - تضاعفت المنح الخاصة خلال الفترة (١٩٧٨-١٩٨٦م) ، حيث كانت عام ١٩٧٨م حوالي (١,٦) بليون دولار ، وأصبحت عام ١٩٨٦م حوالي (٣,٣) بليون دولار ، أي أنها زادت بنفس النسبة التي زادت بها إجمالي المنح الأجنبية إلى الدول النامية .

٣ - على الرغم من تزايد الأهمية النسبية للمنح الخاصة ، فإنها لازالت ضئيلة ، فقد كانت المنح الخاصة عام ١٩٧٨م تمثل حوالي (١,٥٪) من إجمالي التمويل الأجنبي للدول النامية ، وأخذت أهميتها في التزايد حتى أصبحت تمثل حوالي (٣,٩٪) من مجموع التمويل الأجنبي للدول النامية عام ١٩٨٦م ،

ومعنى هذا أن المنح الخاصة لازالت قليلة الأهمية بالنسبة لبقية مصادر التمويل الأجنبي المتجه إلى الدول النامية .

ثانيا : من حيث الاستعمالات :

تعددت استعمالات المنح الأجنبية في الدول النامية ، فربما لايوجد قطاع من القطاعات الاقتصادية في الدول المتلقية للمعونات إلا وقد حصل على مقدار من المنح الأجنبية ، في صورة من الصور ، وليس القصد هنا حصر مجالات استعمالات هذه المنح ، وإنما سأكتفي بالإشارة إلى بعض استعمالات المنح الثنائية من دول لجنة معونة التنمية (D A C) . وعلى الرغم من أن منح لجنة المعونة ليس هو المصدر الوحيد للمنح ، فهى أهم مصدر [١] للمنح الثنائية ففى السنوات (١٩٨٠، ١٩٨٣، ١٩٨٤، ١٩٨٥، ١٩٨٦) كانت منح هذه المجموعة حوالي (٦٦٪) [٢] من إجمالي المنح الرسمية ، ولهذا فإن استعمالات منح هذه المجموعة لها دلالة كبيرة على استعمالات المنح الأجنبية بعموم .

ويبين الجدول رقم (٢١) بعض استعمالات المنح الثنائية من دول لجنة المعونة، والأرقام التي يشملها هذا الجدول هي متوسط حصص الاستعمالات خلال خمس سنوات تبدأ من ١٩٨٤ حتى نهاية ١٩٨٨م .

وفي الجدول المذكور قسمت استعمالات المنح الأجنبية إلى أربعة أقسام ، وأهمها كما يبدو المنح التقنية [٣] ، ويغطي ذلك كل إمداد بموارد ، غرضها زيادة مستوى المعرفة والمهارات ، أو زيادة القدرة الاستيعابية للدول النامية لمزيد من الاستعمال الفعال لمواردها . ومن الجدول يتضح أن متوسط نصيب

---

(١) وقد ازدادت أهمية مجموعة (DAC) بعد تدهور الأوضاع الاقتصادية لدول المجموعة السوفيتية سابقا ، وزيادة المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها دول « أوبك » .

(٢) هذه النسبة محسوبة من :

OECD, DVELOPMENT CO-OPERATION, 1986 REPORT, P 232 .
1987 REPORT P 46 .
1989 REPORT P 224 .

(٣) OECD , GEOGRAPHICAL DISTRIBUTION OF FINANCIAL FLOWS TO DEVELOPING COUNTRLES, PARIS, 1989 PAGE 341.

هذا البند خلال السنوات الخمس حوالي (٣٧٪) من مجموع المنح ، وعلى هذا فهو أهم بند في استعمالات المنح الأجنبية من حيث المقدار ، ومن حيث الأثر ، نظرا لما تعانيه الدول النامية من نقص التقنية .

أما بقية الاستعمالات المذكورة في الجدول فهي : المنح الغذائية وحصتها (٧٪) ، ومصاريف الإدارة وحصتها (٦٪) وهناك مجموعة استعمالات أخري مختلفة تمثل مجتمعة حوالي (٥٠٪) من استعمالات المنح الأجنبية .

جدول رقم (٢١)

متوسط استعمالات المنح الثنائية من دول لجنة المعونة

(خلال السنوات ١٩٨٤ ، ١٩٨٥ ، ١٩٨٦ ، ١٩٨٧ ، ١٩٨٨)

نوع المنحة	النسبة
منح تقنيــــــة	٪٣٧
منح غــــذائيــــة	٪٧
مــصــاريف إدارة	٪٦
منح أخـــــــرى	٪٥٠
المجـــــمـــــوع	٪١٠٠

SOURCE : OECD, DEVELOPMENT CO-OPERATION REPORTS: 1986, 1987, 1988, 1989 .

(*) ملاحظة : هذه النسب الواردة في الجدول مستخرجة من المراجع المذكورة ولم تذكر فيها على هذا النحو .

المبحث الثاني
المنح الأجنبية للدول الإسلامية

يهدف هذا المبحث إلى تقديم صورة مختصرة عن تدفقات المنح الأجنبية إلى الدول الإسلامية ، خلال الفترة (١٩٧٦-١٩٨٧م) وتقتصر الجداول الواردة هنا على بعض تدفقات المنح الرسمية (المنح متعددة الأطراف والمنح الثنائية) أما المنح من مصادر خاصة فلا تتوفر لدي بيانات عنها الآن .

وسيكون عرض هذه الفقرة على النحو التالي :

أولا : تدفقات المنح الأجنبية إلى الدول الإسلامية .

ثانيا : أقسام المنح الأجنبية إلى الدول الإسلامية .

أولا : تدفقات المنح الأجنبية إلى الدول الإسلامية :

تعددت مصادر تدفقات المنح الأجنبية إلى الدول الإسلامية ، ولكن لا تتوفر لدي بيانات عن كل هذه التدفقات ، وتقتصر البيانات المتوفرة لدي على تدفقات المنح الثنائية من دول لجنة معونة التنمية (D A C) وكذلك المنح من الوكالات متعددة الأطراف ، ولا تشمل المنح الخاصة ، ولا المنح التي قدمت من الصين والكتلة السوفيتية سابقا ، وعلى هذا فتدفقات المنح التي نحن بصددها الآن هي تدفقات المنح الرسمية الثنائية من دول لجنة المعونة، وتدفقات المنح متعددة الأطراف .

وسأتعرض لها في فقرتين موجزتين وهما :

- إجمالي تدفقات المنح الرسمية .
- توزيع تدفقات المنح الرسمية بين الدول الإسلامية .

أ - إجمالي تدفقات المنح الرسمية إلى الدول الإسلامية : بلغت تدفقات المنح الأجنبية من مصادر متعددة الأطراف ، ومن دول لجنة المعونة إلى سبع وثلاثين دولة إسلامية أكثر من (١,٨) بليون دولار عام ١٩٧٦م ، وارتفع هذا الرقم إلى أكثر من (٥) بلايين دولار عام ١٩٨٠م ، واستمر الاتجاه العام للمنح الرسمية في الارتفاع حتى زادت تدفقاتها إلى الدول الإسلامية عن (٧) بلايين دولار عام ١٩٨٧م كما يشاهد من الجدول رقم (٢٢) .

ومعنى هذا أن تدفقات المنح الرسمية إلى الدول المذكورة قد أصبحت عام ١٩٨٧م أربعة أمثال ما كانت عليه عام ١٩٧٦م ، ويلاحظ من الجدول المذكور أن إجمالي المنح الرسمية التي حصلت عليها الدول الإسلامية من مصادر متعددة الأطراف ومن لجنة المعونة خلال الفترة (١٩٧٦- ١٩٨٧م) بلغ حوالي (٥٧) بليون دولار أي بمعدل تدفق سنوي يزيد عن (٤,٧) بليون دولار .

جدول رقم (٢٢)

تدفقات المنح الأجنبية الثنائية ومتعددة الأطراف (المنح الرسمية) لبعض الدول الإسلامية

(مليـــون دولار)

الدولة / السنة	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	الإجمالي	المتوسط السنوي
الجزائر	٩٧,٢	١٠٠,٣	١٠٢,٣	١٠٨,٦	١٢٨,٨	١١٢,٣	٨٢,٥	٧٨,٤	٦٧,٢	٧٥,٥	٩٣,٢	١٢٠,٥	١١٦٦,٩	٩٧,٢
بنجلادش	٢٢٩,٨	٣٠٩,٧	٦٣٩	٦٤٣,٨	١١٤٠,٤	٦٧٤	٧٧١,٨	٦٠٣,٣	٧٤٢,٥	٦٢٨,٥	٧٠٦,٩	٨٦٢,٩	٧٩٥١,٢	٦٦٢,٧
بنين	٣٣	٢٧,٥	٥٣,٩	٥٦,٧	٦٦,٩	٦٠,٦	٥٣,٩	٤٩,٤	٥٥,٢	٥٦,٧	٧٩,٦	١٠٦,٣	٦٩٩,٧	٥٨,٣
الكاميرون	٨٠,٩	٨٥	٧٥,٦	٩٥,٧	١١٣,٥	١٠٤,٣	٩٥,٨	٩٠,٤	١٠٤,٤	١٠٥,٩	١٥١	١٤٥,٩	١٢٤٨,٤	١٠٤
تشاد	٥٢,٨	٥٩,٣	٨٦,٣	٧٠,٧	٣٣,٥	٧٣,٢	٦٠,٤	٨٣,٧	١٠٩,٧	١٦٨,٣	١٤٧,٢	١٥٨,٥	١١٠٣,٦	٩٢
جزر القمر(أ)	غ	غ	غ	غ	٢١,١	٣٣,٩	٢١,٥	٢٣,٩	٢١,٩	٢٥	٢٩,٢	٣٩,٨٠	٢١٦,٣	٢٧
جيبوتي (ب)	غ	غ	غ	غ	٤٢,١	٥٠,٨	٥٤,١	٤٦,٤	٥١,٦	٦١,٨	٧٤,٧	٦٥,٥	٤٤٧	٥٥,٩
مصر	٨٠	١٢٥,٨	١٧١,١	٢٨٢,١	٣١٩,١	٤٤٩	٥٧٦,٥	٨٧٦,٦	١١٩٦,٢	١٣٢٤,٧	١٢١٩,٢	١١٢٨,٧	٧٧٤٩	٦٤٥,٨
الجابون	٢٩,٢	٢٧,٤	٣٢,٦	٢٧,٧	٤١,٢	٢٤,٤	٥٠,٤	٥٥,٢	٦٣,٤	٤٥,٩	٣٩,٣	٤٩,٢	٤٩٥,٩	٤١,٣
جامبيا	٧,١	١٢,٦	١٨,٩	٢٢	٣٩,٩	٢٩,٦	٢٥,٣	٣٢,١	٤٣,٨	٣٨,٤	٧٣	٦٨,٦	٤٣١,٣	٣٥,٩
غينيا	٦,٢	٨,٣	٢٨	٢٩,٩	٤٣,٧	٤٣,٣	٣٧,٤	٣٢,٢	٥٢,٥	٦٤,٦	٧٥,٥	١٠١,٢	٥٢٢,٨	٤٣,٦
غينيا بيساو(ج)	غ	غ	غ	غ	٤٨,٧	٥٢,٧	٤٦,٥	٣٨	٤٥,١	٤٤	٥٥,٨	٦٧,٦	٣٩٨,٤	٤٩,٨
أندونيسيا	١٤١,٨	١٦١,٥	١٩١,٥	٢٨١,٤	٢٩٥,٥	٣١٣,٨	٣١٤,٣	٣١٤,٤	٣٢٦,٣	٣٣٨,٢	٣٧٨,٩	٤٧٩	٣٥٣٦,٦	٢٩٤,٧
العراق	٥,١	٦,٨	٩	١٠,٣	١١,٥	٩,٨	٨,٨	٨,٨	٧,٩	٩,٨	١٣	١٤,١	١١٤,٩	٩,٦
الأردن	٨٩,٣	٦٧,٥	٨٦,٤	٥٧,٨	٧٤,٧	٤٨,٣	٤٨,٢	٤٢,١	٤٦,٧	٤٢,٨	٦٨	١٥٨,٧	٨٣٠,٥	٦٩,٢
لبنان	٢٥,٥	٤٩,٦	٤٧,٤	٣٣,٩	٢٨,٢	٤٠,٦	١٠٤,٧	١١٠,٨	٨١,٥	٧٤,٤	٦٠,٨	٨١,٩	٧٣٩,٣	٦١,٦
ماليزيا	٢٦,٩	٢٩,٥	٣٦,٢	٦٠	٥٨,٦	٥٦,٣	٥٩,٩	٦٤,٩	٩١,١	١٠١,٥	١٨٧,٧	١٣٢,٩	٩٠٥,٥	٧٥,٥
مالي	٥٩,٤	٦٨,٨	١٠٦,٦	١٩٥,٣	١٧٦,٦	١٨٢,٣	١٢٩,٧	١٢٨,٩	١٨٤,١	٢١٤	٢٣٢	٢٥٧,٦	١٩٣٥,٣	١٦١,٣

تابع جدول رقم (٢٢)

(مليون دولار)

الدولة / السنة	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	الإجمالي	المتوسط السنوي
موريتانيا	٣٦,٣	٣٨,١	٦٦	١٠١,١	٧١,١	٩٢,١	٧٥,٨	٨٥,٧	٩٤,٧	١٢٣,٧	١١٠,٧	١٠٥	١٠٠٠,٣	٨٣,٤
المغرب	٩٤,٨	٩٧,٧	١١٣,٤	١٢٥,٦	١٣٨	١٨٦,٥	١٤٤,٥	١٤٣,١	١٣٥	١٦١,٤	١٧٣,٨	٢٠١,٣	١٧١٥,١	١٤٢,٩
النيجر	١٠٠,٣	٦٥,٥	١٣٣,٤	١٦٣,٩	١١١,٨	١٣١,٤	١٤٧,٥	١٢٣,٦	١٢٢,٥	٢٥١	٢٣٠,٥	٢٢٩,٦	١٨١١	١٥٠,٩
نيجيريا	٣٧,٤	٣٧,٧	٤٣,٨	٤٣,٩	٥٠,١	٥٣,١	٤٧,٤	٤٧,٥	٤٥,٧	٤٣,٨	٥٦,٢	٦٧,٧	٥٧٤,٣	٤٧,٩
باكستان	١٣٠,٩	١٢٨,٦	١٢٦,٩	١٧٦,٨	٢٨٦,٥	٣٨٥,٥	٣٩٥,٧	٤٠٩,٤	٣٨٦,٤	٤٢٢,٢	٥٣٣,٤	٥٣٤,٨	٣٩١٧,١	٣٢٦,٤
السنغال	٩٣,٣	٨٨,١	١٦٤,٢	١٥٧,٣	١٩٨,٨	٢٤٢,٤	١٧١,٢	١٩٩,٧	٢٤٠,٢	١٨٧,٦	٢٨٣,٤	٣٣٤,٣	٢٣٦٠,٥	١٩٦,٧
سيراليون	١٢,٤	١٦,٨	١٩,٤	٢٩,٤	٤١,٦	٤١,١	٣٦,١	٣٩,٦	٣٠,٤	٩٣,٨	٥٧,٦	٥٢,٨	٤٧١	٣٩,٣
الصومال	٥٧,٧	٥٩,٧	٥٨,١	٨٣,٢	٢٨٢,٨	٢٦٣,٥	٢١٨,١	٢٢٣,٥	٢١٧,٣	٢٤٢,٣	٤١٣,٩	٤٣٩,٣	٢٥٥٩,٤	٢١٣,٣
السودان	٤٩,٨	٧١,٤	١٢٧,٤	١٦٨,٦	٤٨١,٤	٣٧٩,١	٤٣٩,٩	٤٧٠,٩	٣٧٧,٤	٧٩٢,٣	٦١٥,٤	٤٩١,٧	٤٤٦٥,٣	٣٧٢,١
سوريا	١٤,٣	٢٤,٢	٣٠,٨	٣٩,٨	٤٠,٩	٤٦,٨	٣٠,٣	٤٣,٥	٣٢,١	٤٣,٤	٥٦,١	٣٩	٤٤١,٢	٣٦,٨
تونس	٨٥	٧٨,٨	٨١,٦	٩٠,٥	٩٩,٣	٨٥,٨	٥٨,١	٧٥,٤	٩٠,١	٨٤,١	١٣٥,٥	١٦٣,٣	١١٢٧,٥	٩٤
تركيا	١٩,٥	٢٥	٣٥,٧	٨٨,٣	٢٢٣	١٤٠	٣٣٩,٨	١١٩	١٢٩,٣	١٤٠,٧	١٨٧,٥	١٣٢,٩	١٥٨٠,٧	١٣١,٧
أوغندا	١١	١٣,٨	١٦,٩	٥١,٨	٨١,٢	١٣٤,١	٨٥,١	١٠٩,٧	٩٨,٣	٨٤	١٣١,٥	١٥٣,٤	٩٧٠,٨	٨٠,٩
فولتا العليا(د)	٦٣,٨	٧٩,٤	١٢٩,١	١٩٨,١	١٦٠,٥	١٩٤,١	١٦٦,٣	١٤٤,٢	غ	غ	غ	غ	١١٣٥,٥	١٤١,٩

تابع جدول رقم (٢٢)

(مليون دولار)

السنة / الدولة	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	الإجمالي	المتوسط السنوي
اليمن الشمالي	٢٦,٤	٣٦,١	٤٤,٢	٦١,١	١٧١,٤	٧٥,٥	٨٧,٥	٩٨,١	٩١,٢	٨١,٧	١١١,٩	١٣٢,٦	١٠١٧,٧	٨٤,٨
اليمن الجنوبي	١٥,٨	٢٣,٢	٢١,٧	٢٢,٢	٢٦,٦	٢٧,٣	٣٥,٤	٢٨,٨	٢٣,٢	٣١,٢	٢١,٤	٣٧,١	٣١٣,٩	٢٦,٢
بوركينا فاسو (هـ)	غ	غ	غ	غ	غ	غ	١٦٦,٣	١٣٧,٩	١٥١,٨	١٥٦,٧	٢٠٥,٦	٢٠٧,١	١٠٢٥,٤	١٧٠,٩
البحرين (و)	غ	غ	غ	غ	غ	غ	غ	غ	١,٩	١,٧	٢,٣	٢	٧,٩	٢
عمان (ز)	غ	غ	غ	غ	غ	غ	غ	غ	٧	١٠,٣	٩,٧	٩,١	٣٦,١	٩
الإجمالي (ج)	١٨١٣	٢٠٢٣,٧	٢٨٩٧,٤	٣٥٧٧,٥	٥١٤٩	٤٨٥٧,٥	٥١٩٦,٧	٥١٧٩,١	٥٥٦٥,٦	٦٣٧١,٩	٧٠٢١,٤	٧٣٧١,٢	٥٧٠٢٤	٤٧٥٢

SOURCE: OECD, GEOGRAPHICAL DISTRIBUTION OF FINANCIAL FLOWS TO DEVELOPING COUNTRIES, 1980, 1982,1984,1989.

ملاحظات :

- أ ، ب ، ج المتوسط السنوي لكل من جزر القمر وجيبوتي وغينيا بيساو يقتصر على ثمان سنوات من ١٩٨٠إلى ١٩٨٧م .
- « د » المتوسط السنوي لدولة فولتا العليا يقتصر على ثمان سنوات من (١٩٧٦) إلى نهاية (١٩٨٣م) .
- « هـ » المتوسط السنوي لدولة بوركينا فاسو يشمل السنوات (١٩٨٢) إلى (١٩٨٧م) .
- « و ، ز » المتوسط السنوي للبحرين وعمان يقتصر على السنوات (١٩٨٤) إلى (١٩٨٧م) .
- « ج » المتوسط هنا : مجموع التدفقات خلال (١٢) سنة مقسوماً على (١٢) .
- تقتصر هذه البيانات على المنح من الوكالات متعددة الأطراف والمنح الثنائية من دول لجنة معونة التنمية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية .
- « غ » غير معروف .

ب – توزيع تدفقات المنح الرسمية بين الدول الإسلامية :

يبين الجدول رقم (٢٢) تدفقات المنح الأجنبية الثنائية من دول لجنة المعونة الاقتصادية ، وكذلك تدفقات المنح من مصادر متعددة الأطراف إلى سبع وثلاثين دولة إسلامية ، وتغطي البيانات الواردة في الجدول كما يشاهد اثنتي عشرة سنة (١٩٧٦ – ١٩٨٧م) وبملاحظة المتوسط السنوي لتدفق المنح الأجنبية يلاحظ ما يلي :

١ – أكبر عشر دول إسلامية من حيث متوسط التدفق السنوي للمنح الأجنبية هي :

بنجلاديش وتلقت حوالي(٦٦٣)مليون دولار سنويا ، يليها مصر وتلقت ما يقرب من(٦٤٦)مليون دولار سنويا ، يأتي بعد ذلك السودان(٣٧٢مليون دولار)، فالباكستان (٣٢٦ مليون دولار) ، فأندونيسيا (٢٩٥) ، فالصومال (٢١٣) ، فالسنغال (١٩٧مليون دولار) ، ثم بوركينا فاسو (١٧١مليون دولار) ، فدولة مالي (١٦١مليون دولار) وأخيرا النيجر ونصيبها (١٥١مليون دولار) سنويا . فهذه المجموعة من الدول تلقى كل منها من (٦٦٣) إلى (١٥١) مليون دولار سنويا .

٢ – أما بقية الدول الإسلامية المذكورة في الجدول فيمكن تقسيمها إلى فئتين :

الفئة الأولى : وقد تلقت من المنح الأجنبية الرسمية من (١٤٣) إلى (٧٦) مليون دولار سنويا ، وهي مرتبة تنازليا على النحو التالي : المغرب ، فولتا العليا ، تركيا ، الكاميرون ، الجزائر ، تونس ، تشاد ، اليمن الشمالي ، موريتانيا ، أوغندا ، ماليزيا .

الفئة الثانية : وقد تلقى كل منها أقل من (٧٠) مليون دولار سنويا وهي بقية الدول الإسلامية المذكورة في الجدول ، وهي ست عشرة دولة ، ويأتي في

مقدمتها الأردن ، وتلقى (٦٩) مليون دولار سنويا ، فلبنان وتلقى حوالي (٦٢) مليون دولار فدولة بنين (٥٨ مليون دولار) ثم جيبوتي (٥٦ مليون دولار) وأقل دولة هي البحرين وحصتها (٢ مليون دولار) سنويًا .

ثانيا : أقسام المنح الأجنبية إلى الدول الإسلامية :

يمكن تقسيم المنح الأجنبية إلى أقسام مختلفة بناء على معايير عديدة ، وفي هذه الفقرة أتعرض بإيجاز شديد إلى تقسيم المنح الأجنبية إلى الدول الإسلامية من حيث مصادرها ومن حيث استعمالاتها .

أ - تنقسم المنح من حيث مصادرها :

وأتعرض هنا للمنح متعددة الأطراف والمنح الثنائية . [(١)]

١ - **منح متعددة الأطراف :** ويلاحظ من الجدول رقم (٢٣) أن المنح الأجنبية من مصادر متعددة الأطراف إلى سبع وثلاثين دولة إسلامية قد بلغت ما يزيد عن أربعة عشر مليار دولار خلال الفترة (١٩٧٦-١٩٨٧م) أي بمتوسط سنوي يبلغ أكثر من (١١٧٥) مليار دولار ، ففي عام ١٩٧٦م بلغ تدفق المنح من مصادر متعددة الأطراف لهذه الدول أكثر من (٥٥٥) مليون دولار ، وفي عام ١٩٨٠م بلغ هذا الرقم أكثر من (١١٥٤) مليون دولار ، وبلغ أكثر من (١,٥) بليون دولار خلال سنة ١٩٨٧م ، أي أن تدفق المنح الأجنبية من مصادر متعددة الأطراف بلغ عام ١٩٨٧م ما يقارب ثلاثة أمثال ما كان عليه عام ١٩٧٦م .

---

(١) المنح الخاصة لا تتوفر لدي بيانات عنها .

جدول رقم (٢٣)

تدفقات المنح متعددة الأطراف إلى سبع [أ] وثلاثين دولة إسلامية

(مليون دولار)

١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	متوسط التدفق السنوي
٥٥٥,١	٥٧٨,٣	٧٨٦,٥	٩٥١,٩	١١٥٤,٤	١٤٩٤,١	١٣٨١,٣	١٣٣٧,٣	١٣٣٠,١	١٤٤٥,١	١٥١٩,٦	١٥٦٧,٩	١١٧٥,٢

SOURCE : OECD, GEOGROPHICAL DISTRIBUTION, OP.CIT.

(أ) هي الدول المذكورة في الجدول رقم (٢٤) .

* إجمالي تدفق المنح متعددة الأطراف لهذه الدول خلال (١٢) سنة = (١٤١٠١,٩) مليون دولار .

أما توزيع المنح متعددة الأطراف بين الدول الإسلامية ، فمن خلال الجدول رقم (٢٤) يلاحظ ما يلي :

* أكبر عشر دول إسلامية من حيث مقدار متوسط التدفق السنوي للمنح متعددة الأطراف خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) ، يمكن ترتيبها على النحو الآتي :

باكستان (١٤٠,٥ مليون دولار) ، بنجلادش (١١٨,٣) السودان (١٠٢) ، الصومال (٨٩,٩) ، مصر (٧٩,٦) ، أندونيسيا (٥١,٦) ، مالي (٤٥,٣) ، السنغال (٤٤,٣) ، بوركينافاسو (٤٠,٧) ، وأخيراً النيجر وحصتها (٣٨,٣) مليون دولار سنويا فهذه الدول العشر بلغت حصتها حوالي (٦٤٪) من مجموع حصص الدول الإسلامية المذكورة في الجدول .

* هناك ثلاث عشرة دولة إسلامية بلغ نصيبها من متوسط التدفق السنوي للمنح متعددة الأطراف من (٣٥,٤) إلى (١٨,٧) مليون دولار ، وهي مرتبة تنازليا على النحو الآتي : أوغندا ، تشاد ، موريتانيا ، فولتا العليا ، المغرب ، لبنان ، سوريا ، الكاميرون ، تونس ، اليمن الجنوبي ، غينيا ، بنين ، اليمن الشمالي .

* بقية الدول الإسلامية المذكورة في الجدول بلغ نصيبها من (١٧,٩) إلى (١) مليون دولار سنوياً .

جدول رقم (٢٤)

المنح الرسمية إلى الدول الإسلامية خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م)

التدفقات المتراكمة والمتوسطات السنوية

(أ) (ب) (أ+ب) مليون دولار

نوع المنحة / الدولة	المنح متعددة الأطراف (أ)		المنح الثنائية (ب)		إجمالي المنح الأجنبية الرسمية (أ+ب)	
	التدفقات المتراكمة	متوسط التدفق السنوي	التدفقات المتراكمة	متوسط التدفق السنوي	التدفقات المتراكمة	المتوسط السنوي
الجزائر	١٧٢,٩	١٤,٤	٩٩٤	٨٢,٨	١١٦٦,٩	٩٧,٢
بنجلادش	١٤١٩,٨	١١٨,٣	٦٥٣٢,١	٥٤٤,٣	٧٩٥١,٩	٦٦٢,٦
بنين	٢٢٦,٦	١٨,٩	٤٧٣,٤	٩٣,٥	٧٠٠	٥٨,٣
الكاميرون	٢٦٣,٣	٢١,٩	٩٨٥,١	٨٢,١	١٢٤٨,٤	١٠٤
تشاد	٤١٦,٣	٣٤,٧	٦٨٧,٣	٥٧,٣	١١٠٣,٦	٩٢
جزر القمر(١)	٨١	١٠	١٣٥,٣	١٦,٩	٢١٦,٣	٢٧
جيبوتي(٢)	٧٦,٦	٩,٦	٣٧٠,٤	٤٦,٣	٤٤٧	٥٥,٩
مصر	٩٥٤,٦	٧٩,٦	٦٧٩٤,٤	٥٦٦,٢	٧٧٤٩	٦٤٥,٨
الجابون	٥٣	٤,٤	٤٤٢,٨	٣٦,٩	٤٩٥,٨	٤١,٣
جامبيا	١٤٩,٢	١٢,٤	٢٨٢,١	٢٣,٥	٤٣١,٣	٣٥,٩
غينيا	٢٢٧,٣	١٨,٩	٢٩٥,٥	٢٤,٦	٥٢٢,٨	٤٣,٦
غينيا بيساو(٣)	١١٩,٣	١٤,٩	٢٧٩,١	٣٤,٩	٣٩٨,٤	٤٩,٨
أندونيسيا	٦٢١,٥	٥١,٨	٢٩١٥,١	٢٤٢,٩	٣٥٣٦,٦	٢٩٤,٧
العراق	٤٦,٣	٣,٩	٦٨,٦	٥,٧	١١٤,٩	٩,٦
الأردن	١٩٨,٦	١٦,٦	٦٣١,٩	٥٢,٧	٨٣٠,٧	٦٩,٢
لبنان	٢٨٦,٨	٢٣,٩	٤٥٢,٥	٣٧,٧	٧٣٩,٣	٦١,٦
ماليزيا	١٤٩	١٢,٤	٧٥٦,٥	٦٣	٩٠٥,٥	٧٥,٥
مالي	٥٤٣,٧	٤٥,٣	١٣٩١,٦	١١٦	١٩٣٥,٣	١٦١,٣
موريتانيا	٣٥٥,٣	٢٩,٦	٦٤٥	٥٣,٨	١٠٠٠,٣	٨٣,٤
المغرب	٣١٦,٧	٢٦,٤	١٣٩٨,٤	١١٦,٥	١٧١٥,١	١٤٢,٩
النيجر	٤٥٩,٢	٣٨,٣	١٣٥١,٨	١١٢,٣	١٨١١	١٥٠,٩
نيجيريا	٢١٤,٤	١٧,٩	٣٥٩,٩	٣٠	٥٧٤,٣	٤٧,٩
باكستان	١٦٨٥,٦	١٤٠,٥	٢٢٣١	١٨٥,٩	٣٩١٦,٦	٣٢٦,٤

تابع الجدول رقم (٢٤)

مليون دولار

نوع المنحة / الدولة	(أ) المنح متعددة الأطراف		(ب) المنح الثنائية		(أ + ب) إجمالي المنح الأجنبية الرسمية	
	التدفقات المتراكمة	متوسط التدفق السنوي	التدفقات المتراكمة	متوسط التدفق السنوي	التدفقات المتراكمة	المتوسط السنوي
السنغال	٥٢٨,٣	٤٤	١٨٣٢,٢	١٥٢,٧	٢٣٦٠,٥	١٩٦,٧
سيراليون	١٥١,٦	١٢,٦	٣١٩,٤	٢٦,٦	٤٧١	٣٩,٣
الصومال	١٠٧٩,٣	٨٩,٩	١٤٨٠,٢	١٢٣,٤	٢٥٥٩,٥	٢١٣,٣
السودان	١٢٢٤,٢	١٠٢	٣٢٤١,١	٢٧٠,١	٤٤٦٥,٣	٣٧٢,١
سوريا	٢٦٨,٨	٢٢,٤	١٧٢,٤	١٤,٤	٤٤١,٢	٣٦,٨
تونس	٢٥٠,١	٢٠,٨	٨٧٧,٤	٧٣,١	١١٢٧,٥	٩٤
تركيا	١٩١,٣	١٥,٩	١٣٨٩,٤	١١٥,٨	١٥٨٠,٧	١٣١,٧
أوغندا	٤٢٤,٣	٣٥,٤	٥٤٦,٥	٤٥,٥	٩٧٠,٨	٨٠,٩
فولتا العليا(٤)	٢٣٥,٢	٢٩,٤	٩٠٠,٣	١١٢,٥	١١٣٥,٥	١٤١,٩
اليمن الشمالي	٢٢٣,٩	١٨,٧	٧٩٣,٨	٦٦,٢	١٠١٧,٧	٨٤,٨
اليمن الجنوبي	٢٣٠,٧	١٩,٢	٨٣,٢	٦,٩	٣١٣,٩	٢٦,٢
بوركينا فاسو(٥)	٢٤٤	٤٠,٧	٧٨١,٤	١٣٠,٢	١٠٢٥,٤	١٧٠,٩
البحرين(٦)	٣,٩	١	٤	١	٧,٩	٢
عمان(٧)	٩,٣	٢,٣	٢٦,٨	٦,٧	٣٦,١	٩
الإجمالي	١٤١٠١,٩	١١٧٥,٢	٤٢٩٢١,٩	٣٥٧٦,٨	٥٧٠٢٤,٥	٤٧٥٢

SOURCE : OECD , GEOGRAPHICAL DISTRIBUTION, OP. CIT.

ملحوظات :

(١) ، (٢) ، (٣) جزر القمر ، جيبوتي ، غينيا بيساو : تقتصر البيانات عنها على السنوات : من ١٩٨٠ إلى ١٩٨٧ م

(٤) فولاتا العليا : بياناتها منذ ٧٦ إلى نهاية ١٩٨٣م .

(٥) بوركينا فاسو : تبدأ بياناتها منذ ١٩٨٢ إلى نهاية ١٩٨٧م .

(٦) ، (٧) عمان والبحرين : تبدأ البيانات عنهما منذ ١٩٨٤ حتى نهاية ١٩٨٧م .

* إجمالي المتوسط السنوي لتدفقات المنح ، حسب بالطريقة التالية :

(إجمالي التدفقات المتراكمة / عدد السنوات (١٢))

٢ - المنح الثنائية إلى الدول الإسلامية :

كما يشاهد من الجدول رقم (٢٥) بلغت تدفقات المنح الثنائية من دول لجنة المعونة (DAC) إلى سبع وثلاثين [1] دولة إسلامية حوالي (١٢٥٧,٩) مليون دولار عام ١٩٧٦م ، وأصبح هذا الرقم قريبا من (٤) مليار دولار عام ١٩٨٠م ، ثم صار أكثر من (٥,٨) مليار دولار عام ١٩٨٧م ، فهذه الدول قد حصلت على منح ثنائية من دول لجنة المعونة خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) تقارب ثلاثة وأربعين مليار دولار ، أي بمتوسط سنوي يقرب من (٣,٦) مليار دولار . وبالمقارنة بين تدفقات عام ١٩٧٦م ، وعام ١٩٨٧م نجد أن المنح الثنائية من دول لجنة المعونة إلى الدول الإسلامية قد زادت بما يعادل أربعة أمثال ونصف .

(١) هي الدول الواردة في الجدول رقم (٢٢) الوارد في بداية هذا المبحث .

جدول رقم (٢٥)

تدفقات المنح الثنائية من دول لجنة المعونة الاقتصادية إلى سبع [أ] وثلاثين دولة إسلامية

(مليون دولار)

١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	متوسط التدفق السنوي
١٢٥٧,٩	١٤٤٥,٤	٢١١٠,٨	٢٦٢٥,٦	٣٩٩٤,٢	٣٣٦٣,٤	٣٨١٥,٤	٣٨٤١,٨	٤٢٣٥,٥	٤٩٢٦,٨	٥٥٠١,٨	٥٨٠٣,٣	٣٥٧٦,٨

SOURCE: OECD, GEOGRAPHICAL DISTRIBUTION , OP. CIT.

(أ) هي الدول الواردة في الجدول رقم (٢٤) .

* إجمالي تدفقات المنح الثنائية لهذه خلال (١٢) سنة = (٤٢٩٢١,٩) مليون دولار .

ولعل الزيادة الهائلة في تدفقات المنح خلال الفترة المذكورة ترجع إلى عوامل عديدة ومنها :

* التنافس بين المعسكر الشرقي والمعسكر الغربي على مناطق النفوذ في العالم الثالث الذي تشكل الدول الإسلامية جزءاً مهما منه .

* إن المنح الأجنبية الثنائية في الغالب تكون جزءاً من صفقات تمويل أخرى ، فهي مرتبطة إلى حد كبير بالقروض الأجنبية ، كما يفهم من توصيات لجنة المعونة الاقتصادية (DAC) إلى أعضائها ، وعلى هذا أدى نمو تدفقات القروض الأجنبية أثناء هذه الفترة إلى المساهمة في زيادة المنح الثنائية ، خاصة إذا علمنا أن جزءا من هذه المنح الثنائية عبارة عن معونة فنية متممة للقروض الأجنبية ، وخادمة لها كما هو الحال بالنسبة لخدمات الدراسات وخدمات الخبراء في المشاريع التي تمولها القروض .

وقد تكون المنح مكملة لصفقات تجارية كما يحدث عندما تشتري دولة نامية معدات من دولة صناعية ، وتحسب نفقات التدريب على أنها منحة مقدمة إلى هذه الدولة المشترية مع أن الدافع لتقديمها خدمة تجارة البلد البائع .

أما توزيع المنح الثنائية بين الدول الإسلامية فمن خلال الجدول السابق رقم (٢٤) وبالتحديد من العمود (ب) يلاحظ أن أعلى عشر دول إسلامية من حيث نصيبها من متوسط تدفقات المنح الثنائية من لجنة المعونة (DAC) خلال الفترة (١٩٧٦ – ١٩٨٧م) يمكن ترتيبها على النحو التالي :

مصر (٥٦٦,٢ مليون دولار سنويا) ، بنجلاديش (٥٤٤,٣) ، السودان (٢٧٠,١) ، أندونيسيا (٢٤٢,٩) ، باكستان (١٨٥,٩) ، السنغال (١٥٢,٧) ، بوركينا فاسو (١٣٠,٢) ، الصومال (١٢٣,٤) ، المغرب (١١٦,٥) ، مالي (١١٦) ، ويلي هذه الدول العشر مجموعة أخرى بلغ متوسط نصيب كل دولة من (٥٢,٧) إلى (١١٥,٨) مليـون دولار سنويا ، وهذه الدول هي (بالترتيب التنازلي) : تركيا ، فولتا العليا ، النيجر ، الكاميرون ، الجزائر ، تونس ،

اليمن الشمالي ، ماليزيا ، موريتانيا ، تشاد ، الأردن ، أما بقية الدولة الإسلامية المذكورة في الجدول فنصيبها من تدفقات المنح الثنائية أقل من (٥٠) مليون دولار سنويا لكل دولة .

ب - تقسيم المنح الأجنبية من حيث استعمالاتها :

تعددت المجالات التي استخدمت المنح الأجنبية للدول الإسلامية في تمويلها إلا أنه لا تتوفر لدي بيانات تفصيلية عن هذه الاستعمالات ، ولكن لعل الجدول رقم (٢١) الذي ذكر في المبحث السابق يعطي صورة مجملة عن هذه الاستعمالات على افتراض أن الدول الإسلامية لا تختلف كثيرا عن بقية الدول النامية من حيث استعمالات المنح الأجنبية ، ونكتفي هنا بتقسيم المنح الأجنبية إلى قسمين عريضين هما : منح تقنية ، منح أخرى . كما هو موضح في الجدول رقم (٢٦) ، الذي يبين تدفق المنح الأجنبية التي سبق التعرض لها في جدول رقم (٢٢) ويقسمها إلى تقنية ، وغير تقنية . وعلى الرغم من اتساع هذا التقسيم إلا أنه يلقي الضوء على مقدار الخدمات التقنية التي تقدمها المنح الأجنبية إلى الدول الإسلامية ، ولسنا في حاجة إلى الكلام عن أهمية منح التقنية الحديثة بالنسبة لهذه الدول .

ويشير الجدول الذي بين أيدينا إلى أن الدول الإسلامية المبينة في الجدول قد حصلت على ما قيمتة أكثر من خمسة وعشرين بليون دولار أمريكي من دول لجنة المعونة (DAC) ، ومن المنظمات متعددة الاطراف في صورة منح تقنية خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م)، أي بمتوسط سنوي يزيد عن ألفي مليون دولار سنويا . ومعنى هذا أن المنح التقنية تشكل حوالي (٤٤٪) من إجمالي المنح المقدمة من المصدرين المذكورين لهذه الدول خلال الفترة محل الدراسة .

أما النسبة الباقية (٥٦٪) ، فوضعت في الجدول تحت عنوان منح أخرى ، وهي موزعة بين استعمالات عديدة كالمنح الغذائية ، ومصاريف الإدارة ، وغير ذلك . ولئن كان الجدول الذي بين أيدينا يبين لنا نسبة المنح التقنية من التدفق

السنوي للمنح إلا أن الاختلاف الكبير بين الدول المذكورة في الجدول من حيث مقادير تدفقات هذه المنح يجعل الاعتماد على هذه النسب في المقارنة بين الدول أمرًا صعبا ، فعلى سبيل المثال بلغت نسبة المنح التقنية من المنح المقدمة للعراق حوالي (٨٩٪) ولكن بريق هذا الرقم يزول إذا علمنا أن متوسط التدفق السنوي للمنح المقدمة للعراق لايزيد عن (٩,٦) مليون سنويا ، بينما بلغت نسبة المنح التقنية المقدمة إلى بنجلادش (٢٠٪) من التدفق السنوي للمنح الأجنبية ، لكن التدفق السنوي للمنح المقدمة إلى تلك الدولة يقارب (٦٦٣) مليون دولار سنويا . لذا ربما يكون لمتوسط التدفق السنوي من المعونة التقنية دلالة أكبر على نصيب كل دولة منها . وبملاحظة الجدول ، يتضح أن أكبر عشر دول إسلامية من حيث متوسط تدفقات المنح التقنية على النحو التالي :

- مصر (٣٣١,١ مليون دولار سنويا)
- أندونيسيا (١٩١,١) .
- بنجلاديش (١٣٣,٦) .
- باكستان (١٢٣,٥) .
- السودان (١٠٩,٣) .
- المغرب (١٠٠,٥) .
- السنغال (٩٩,٨) .
- الصومال (٨٦,٩) .
- بوركينافاسو (٧٩,٢) .
- الكاميرون (٦٧,٢) .

ويلاحظ أن هذه الدول العشر استأثرت بما يزيد عن (٣٢٪) من التدفقات

السنوية للمنح التقنية .

ويلاحظ أيضا أن الدول الست التي أتت في مقدمة القائمة السابقة هي أيضا من الدول الإسلامية العشر ذات الديون الثنائية الأكثر ، وربما يشير هذا إلى تأكيد ما ذكرناه من وجود درجة من الارتباط بين تدفقات المنح الأجنبية وتدفقات القروض الأجنبية . ونظرا لاتساع معنى المنح التقنية الذي ذكرناه في المبحث الأول يصعب تحديد مدى أهمية المنح التي حصلت عليها هذه الدول من خلال الأرقام الواردة في الجدول ، والشك حول هذه المسألة يأتي من مصدرين أولهما مدى دقة تقديرات قيمة الخدمات التقنية . وثانيهما مدى ملاءمة هذه التقنية لهذه الدول .

جدول رقم (٢٦)

تقسيم المنح إلى تقنية وغير تقنية خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م)

(٪)

نوع المنحة / الدولة	منح تقنية (مليون دولار)		منح أخرى (مليون دولار)		النسبة من تدفق المنح السنوي	
	المجموع المتراكم	متوسط التدفق السنوي	المجموع المتركم	متوسط التدفق السنوي	تقنية	أخرى
الجزائر	٨٤٠,٣	٧٠	٣٢٦,٦	٢٤,٧	٪٧٢	٪٢٨
بنجلادش	١٦٠٣	١٣٣,٦	٦٣٤٨,٩	٥٢٩	٪٢٠	٪٨٠
بنين	٤٠٤	٣٣,٧	٢٩٦	٢٤,٧	٪٥٨	٪٤٢
الكاميرون	٨٠٦,٥	٦٧,٢	٤٤١,٩	٣٦,٨	٪٦٥	٪٣٥
تشاد	٣٢٢,١	٢٦,٨	٧٨١,٩	٦١,٣	٪٢٩	٪٧١
جزر القمر(أ)	٩٠,٣	١١,٣	١٢٦	١٦	٪٤٢	٪٥٨
جيبوتي(ب)	٢٦٠,٥	٣٢,٦	١٨٦,٥	٢٣,٣	٪٥٨	٪٤٢
مصر	٣٩٧٢,٦	٣٣١,١	٣٧٧٦,٤	٣١٨	٪٥١	٪٤٩
الجابون	٣٥١,٨	٢٩,٣	١٤٤	١٢	٪٧١	٪٢٩
جامبيا	١٧٠,٣	١٤,٢	٢٦١	٢١,٨	٪٣٩	٪٦١
غينيا	٢٠٨	١٧,٣	٣١٤,٨	٢٦,٢	٪٤٠	٪٦٠
غينيا بيساو(ج)	١٣٢,٤	١٦,٦	٢٦٦	٣٣,٣	٪٣٣	٪٦٧
أندونيسيا	٢٢٩٣,٧	١٩١,١	١٢٤٢,٩	١٠٤,٤	٪٦٥	٪٣٥
العراق	١٠٢,٢	٨,٥	١٢,٧	١,١	٪٨٩	٪١١
الأردن	٣٢٠,٩	٢٦,٧	٥٠٩,٨	٤٢,٥	٪٣٩	٪٦١
لبنان	٣٥٣	٢٩,٤	٣٨٦,٣	٣٢,٢	٪٤٨	٪٥٢
ماليزيا	٧٢٧,٦	٦٠,٦	١٧٧,٩	١٤,٨	٪٨٠	٪٢٠
مالي	٦٧٨,٧	٥٦,٦	١٢٥٦,٦	١٠٤,٧	٪٣٥	٪٦٥
موريتانيا	٣٦١,١	٣٠,١	٦٣٩,٢	٥٣,٣	٪٣٦	٪٦٤
المغرب	١٢٠٥,٧	١٠٠,٥	٥٠٩,٤	٤٢,٥	٪٧٠	٪٣٠
النيجر	٧١٧	٥٩,٨	١٠٩٤	٩٠,٤	٪٤٠	٪٦٠
نيجيريا	٥٠٦	٤٢,٢	٦٨,٣	٦,٥	٪٨٨	٪١٢
باكستان	١٤٨٢,١	١٢٣,٥	٢٤٣٤,٥	٢٠٢,٩	٪٣٨	٪٦٢

تابع جدول رقم (٢٦)

(٪)

نوع المنحة / الدولة	منح التقنية		منح أخرى		النسبة من تدفق المنح السنوي	
	المجموع المتراكم	متوسط التدفق السنوي	المجموع المتراكم	متوسط التدفق السنوي	تقنية	أخرى
السنغال	١١٩٧,٤	٩٩,٨	١١٦٣,١	٩٣,٣	٪٥١	٪٤٩
سيراليون	٢٣٢,٢	١٩,٤	٢٣٨,٨	١٩,٩	٪٤٩	٪٥١
الصومال	١٠٤٢,٤	٨٦,٩	١٥١٧,١	١٢٦,٥	٪٤١	٪٥٩
السودان	١٣١١,٢	١٠٩,٣	٣١٥٤,١	٢٦٢,٨	٪٢٩	٪٧١
سوريا	٢١٣,٣	١٧,٨	٢٢٧,٩	١٩	٪٤٨	٪٥٢
تونس	٧٢١	٦٠,١	٤٠٦,٥	٣٣,٩	٪٦٤	٪٣٦
تركيا	٤٢٨,٩	٣٥,٧	١١٥١,٨	٩٦	٪٢٧	٪٧٣
أوغندا	٣٣٨	٢٨,٢	٦٣٢,٨	٥٢٧	٪٣٥	٪٦٥
فولتا العليا(د)	٤٦٨,٨	٥٨,٦	٦٦٦,٧	٨٣,٣	٪٤١	٪٥٩
اليمن الشمالي	٦٢٠,٣	٥١,٧	٣٩٧,٤	٣٣,١	٪٦١	٪٣٩
اليمن الجنوبي	١٣٣,٢	١١,١	١٨٠,٧	١٥,١	٪٤٢	٪٥٨
بوركينا فاسو(هـ)	٤٧٥,٢	٧٩,٢	٥٥٠,٢	٩١,٧	٪٤٦	٪٥٤
البحرين(و)	٧,٢	١,٨	٠,٧	,٢	٪٩١	٪٩
عمان(ز)	٣٣,١	٨,٣	٣	,٨	٪٩٢	٪٨
الإجمالي	٢٥١٣٢	٢٠٩٤,٣	٣١٨٢٤,٥	٢٦٥٢	٪٤٤,١(ح)	٪٥٥,٩

SOURCE: OECD, GEOGRAPHICAL DISTRIBUTION, OP, CIT .

ملحوظات :

(أ) ، (ب) ، (ج) جزر القمر ، جيبوتي ، غينيابيساو : تشمل بياناتها من ١٩٨٠إلى نهاية ١٩٨٧م .

(د) فولتا العليا : بياناتها من ٧٦إلى نهاية ١٩٨٣م .

(هـ) بوركينا فاسو : تبدأ بياناتها من١٩٨٢إلى نهاية ١٩٨٧م .

(و) ، (ز) عُمان والبحرين تبدأ بياناتهما من ١٩٨٤ إلى نهاية ١٩٨٧م .

(ح) إجمالي النسبة = (إجمالي المنح التقنية المتراكمة / إجمالي المنح المتراكمة × ١٠٠)

وبعد الاستعراض السابق للمنح الرسمية التي حصلت عليها بعض الدول الإسلامية يمكن تدوين الملاحظات التالية :

١ - شكلت المنح الثنائية من دول لجنة المعونة الاقتصادية (DAC) إلى الدول الإسلامية خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) ، ما يزيد عن (٧٥٪) من إجمالي المنح الرسمية من دول اللجنة (DAC) ومن المصادر متعددة الأطراف . وهذه النسبة أعلى من نظيرتها بالنسبة للدول النامية في مجملها كما رأينا في الجدول رقم (٢٠) في المبحث الأول من هذا الفصل .

٢ - المنح الأجنبية الثنائية كغيرها من المعاملات الدولية الثنائية تتأثر إلى حد كبير بالعوامل السياسية ، وارتفاع نسبة المنح الثنائية يشير إلى احتمال استعمال المنح الأجنبية أداة من أدوات السياسة الخارجية للدول الأجنبية تجاه الدول الإسلامية ، ومن الشواهد على تأثر توزيع المنح الثنائية بالعوامل السياسية اختلاف نسب ما حصلت عليه بعض الدول الإسلامية من إجمالي المنح متعددة الأطراف عن حصتها من إجمالي المنح الثنائية . كما يشاهد من الجدول رقم (٢٧) .

فعلى سبيل المثال حصلت الباكستان خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) على ما نسبته (١٢٪) من إجمالي تدفقات المنح متعددة الأطراف إلى الدول الإسلامية ، ولكنها لم تحصل إلا على (٥,٢٪) من إجمالي المنح الثنائية إلى الدول نفسها خلال تلك الفترة .

وكذلك الصومال حصلت على (٧,٧٪) من إجمالي تدفقات المنح متعددة الأطراف إلى الدول الإسلامية ، ولم تحصل إلا على (٣,٥٪) من إجمالي نصيب هذه الدول من المنح الثنائية .

لكن مصر حصلت خلال الفترة المذكورة على ما يقرب من (١٦٪) من نصيب الدول الإسلامية من المنح الثنائية ، ولكنها لم تحصل أثناء الفترة نفسها سوى على أقل من (٧٪) من نصيب هذه الدول من المنح متعددة الأطراف .

ولو كـان توزيـع المنح مـتـعـددة الأطراف والمنح الثنـائيـة يخـضـع للعـوامل الموضـوعية وحدها لكان هناك تقارب أكثر بين النسب التي حصلت عليها كل دولة من منح متعددة الأطراف ومنح ثنائية .

جدول رقم (٢٧)

نسب [١] حصص بعض الدول الإسلامية من المنح الرسمية

خلال الفترة (٧٦–١٩٨٧)

الدولة / حصتها	من المنح متعددة الأطراف	من المنح الثنائية
باكستان	٪١٢	٪٥,٢
بنجلادش	٪١٠	٪١٥,٢
الصومال	٪٧,٧	٪٣,٥
مصر	٪٦,٨	٪١٥,٨
المغرب	٪٢,٣	٪٣,٣
اليمن الجنوبي	٪١,٦	٪٠,٢

مستخرج من الجدول رقم (٢٤) .

(١) نسبة ما حصلت عليه كل دولة مما حصلت عليه الدول الإسلامية مجتمعة .

ومما يشير إلى تأثر توزيع المنح الأجنبية الثنائية بالمصالح السياسية والاقتصادية للدول المانحة ، مصادر المنح الأجنبية الثنائية لكل دولة إسلامية .

فالجدول رقم (٢٨) يبين أهم مصادر المنح الثنائية لبعض الدول الإسلامية عام ١٩٨٧م ، ويلاحظ من الجدول وجود ارتباط بين مصدر المنحة الثنائية ، ومصالح سياسية أو اقتصادية للدول المانحة . فعلى سبيل المثال يلاحظ أن (٨٣٪) من المنح الثنائية المتدفقة إلى مصر عام ١٩٨٧م جاء من الولايات المتحدة الأمريكية ، ويرجع ذلك إلى موقف مصر من النزاع مع إسرائيل ، وأنا هنا لا أناقش مدى سلامة أو خطأ هذا الموقف ، وإنما أرى أنه يقف وراء تدفق المنح الأمريكية إلى مصر .

وفي السنة نفسها جاء أكثر من (٨٢٪) من المنح الثنائية إلى الجابون ، وكذلك (٤٤٪) من المنح الثنائية لموريتانيا ، وحوالي (٦٨٪) من المنح الثنائية للجزائر ، جاءتهذه المنح من فرنسا ، لأن هذه البلدان كانت مستعمرات فرنسية ، ولهذا لا يزال لفرنسا بها صلات اقتصادية وسياسية قوية . وجاء أكثر من (٣٢٪) من المنح الثنائية إلى أندونيسيا ، وكذلك (٤٠٪) من المنح الثنائية إلى ماليزيا ، جاء ذلك من اليابان ، وهذا يعكس المصالح الاقتصادية التي بدأت تظهر لليابان في كل من أندونيسيا وماليزيا ، حيث بدأت شركات صناعية يابانية تفتح فروعا لها في كل من البلدين .

وفي الوقت نفسه يلاحظ أن الدول التي ليس لها نشاط خارجي بارز لا تمثل مصادر مهمة من مصادر المنح الأجنبية لبلدان معينة فمثلا ألمانيا على الرغم من متانة اقتصادها إلا أنها لا تمثل مصدرا أساسيا للمنح الثنائية إلى دولة معينة .

جدول رقم (٢٨)

أهم مصادر المنح الأجنبية الثنائية لبعض الدول الإسلامية

عام ١٩٨٧م

الدولة المتلقية / الدولة المانحة	مصر	موريتانيا	أندونيسا	الاردن	الجابون	الكاميرون	الجزائر	ماليزيا	السودان	الصومال
استراليا	٪٠,٨	–	٪١١,٣	٪٠,٣	–	–	–	٪٣١,٦	٪٠,٠٢	٪٠,٢
النمسا	٪٠,٢٧	٪٠,٢	٪,٠٥	٪٠,١	–	٪٠,١	٪٠,٢	٪٠,١	٪٠,١	٪٠,١
بلجيكا	٪٠,٠٣	٪٠,٦	٪١,٣	٪٠,١	٪٦,٤	٪٣,٨	٪١,٥	٪٠,٢	٪٠,٧	٪١,٣
كندا	٪٢,٠٨	٪٢,١	٪١٠,١	٪٢,٤	٪٥,٥	٪٩,٦	٪٢,٦	٪٣,٤	٪٣,٤	٪٠,١
الدنمارك	٪٠,٠٢	٪٠,٨٥	–	–	–	–	–	–	٪٢,٦	٪٣,١
فنلندا	٪٠,٣٨	–	٪٠,٤	٪,١	–	–	–	٪٠,٢	٪٢	٪٥,٢
فرنسا	٪١,٤٧	٪٤٤	٪١,٧	٪٢,٢	٪٨٢,٣	٪٣٨,٣	٪٦٧,٧	٪١,٦	٪١	٪٠,٥
ألمانيا	٪٣,٠٦	٪٨,٦	٪٩,٥	٪١١,٧	٪٢,٣	٪١٤,٤	٪٨,٤	٪٧	٪١٣,٤	٪١٦
أيرلندا	–	–	٪,٠٢	٪٠,١	–	–	–	–	٪,٧	–
إيطاليا	٪٢,٢١	٪١٣,٣	٪١,٢	٪٤,٥	٪٠,٢	٪٢,٣	٪٢	٪٠,٨	٪١٦,٣	٪٤٧,٨
اليابان	٪٢,٩	٪٦,٤	٪٣٢,١	٪٥,١	٪٠,٢	٪٠,٧	٪,٤	٪٤٠	٪٢١,٥	٪٤,٩
هولندا	٪٢,٦	٪٨,٨	٪١٧,٣	٪٠,١	٪٠,٢	٪٤	–	٪٠,٥	٪١٦,٦	٪٠,١
نيوزيلندا	–	–	٪٠,٥	–	–	–	–	٪٠,٢	–	–
النروج	٪٠,٠٣	٪٢,٣	٪٠,١	–	–	٪٠,٣	٪٠,١	٪١,٢	٪٠,٩	٪,٢
السويد	٪٠,٢	–	٪١,٦	٪١,٧	–	–	٪١٦,٥	٪٢,٤	٪٠,٧	٪٠,٥
سويسرا	٪,٠٠٩	٪٠,١	٪١,٧	٪١,٤	٪١,٤	٪٤,٢	٪٠,٣	٪٠,٣	٪٠,٤	٪٠,٤
المملكة المتحدة	٪١,٢	٪٠,٤	٪٣,١	٪٢,٦	–	٪٥,١	٪٠,٣	٪١٠,٦	٪٩,٤	٪٣,٧
الولايات المتحدة	٪٨٢,٧	٪١٢,٣	٪٨	٪٦٩	٪٢,٣	٪١٧,١	–	–	٪١٠,٢	٪١٦
الإجمالي	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

SOURCE : OECD, GEOGRAPHICAL DISTRIBUTUION OF FINANCEIAL FLOWS, OP. CIT, 1989 .

خلاصة الفصل

أ - **يقصد بالمنح الأجنبية :** الهبات بالنقود أو السلع أو الخدمات التي لا يلزم رد بديل عنها ، وقد زادت أهميتها النسبية في منتصف الثمانينات حتى أنها بلغت أكثر من (٤١٪) من إجمالي التمويل الأجنبي إلى الدول النامية عام ١٩٨٦م . وتنقسم المنح من حيث مصادرها إلى قسمين :

١ - **منح رسمية :** وقد كانت نسبتها في عام ١٩٨٦م حوالي (٣٨٪) من إجمالي تدفق التمويل الأجنبي إلى الدول النامية ويشمل هذا النوع كلاً من المنح الثنائية والمنح من المنظمات متعددة الأطراف .

٢ - **منح خاصة :** وهي قليلة الأهمية . ففي عام ١٩٨٦م كانت أهميتها حوالي (٤٪) من إجمالي التدفق الصافي للموارد نحو الدول النامية .

ومن حيث استعمالات المنح ، شكلت المنح التقنية ومصاريف الإدارة حوالي (٤٣٪) من إجمالي المنح المقدمة للدول النامية ، خلال الفترة (٨٤-١٩٨٨) أما المنح الغذائية فكانت (٧٪) ، وتوزعت النسبة الباقية بين استعمالات مختلفة .

ب - خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) حصلت سبع وثلاثون دولة إسلامية على منح من دول لجنة المعونة (D A C) ومنظمات متعددة الأطراف بمتوسط سنوي يقرب من (٥) بليون دولار ، ومعظمها منح ثنائية تأثر توزيعها بين الدول الإسلامية بالمصالح السياسية والاقتصادية للدول المانحة .

الفصل الثالث

الاستثمار الأجنبي المباشر

يهدف هذا الفصل إلى إعطاء صورة موجزة عن النوع الثالث من أنواع التمويل الأجنبي المتاح أمام الدول النامية ومنها الدول الإسلامية لذا سأحاول بيان معنى الاستثمار الأجنبي المباشر ، وألقي نظرة سريعة على الصورة المعاصرة للمستثمر الأجنبي ، بعد ذلك أتعرض لأبرز العوامل التي تعيق أو تجذب تدفق الاستثمار المباشر نحو الدول النامية ، ثم أحاول إعطاء صورة مجملة عن مصادر واتجاهات الاستثمار المباشر في العالم ، وأتعرض بشيء من التفصيل للاستثمار المباشر الأمريكي والياباني ثم أقدم نبذة عن الاستثمار المباشر في الدول الإسلامية ، وأتعرض بشيء من التفصيل للاستثمار المباشر في المملكة العربية السعودية .

وسيكون ذلك في أربع مباحث [1] :

المبحث الأول : الاستثمار المباشر والمستثمر الأجنبي .

المبحث الثاني: أهم العوامل المؤثرة في تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر.

المبحث الثالث : المصادر والاتجاهات .

المبحث الرابع : الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية .

---

(١) أود أن أنبه إلى أن مبررات اللجوء إلى الاستثمار المباشر ستكون في الباب الثاني وسيكون تقويم الاستثمار المباشر في الباب الثالث إن شاء الله .

المبحث الأول

الاستثمار المباشر والمستثمر الأجنبي

الهدف من عقد هذا المبحث إيضاح معنى الاستثمار الأجنبي المباشر ، وبيان الصورة المعاصرة للمستثمر الأجنبي المتمثلة في الشركة متعددة الجنسية ، وسيكون ذلك في مطلبين :

المطلب الأول : معنى الاستثمار الأجنبي المباشر وأهميته .

المطلب الثاني : المستثمر الأجنبي : الشركة متعددة الجنسية .

المطلب الأول

معنى الاستثمار الأجنبي المباشر وأهميته

يقتصر البحث في هذه الفقرة على بيان معنى الاستثمار الأجنبي المباشر وأهميته النسبية بين أنواع التمويل الأجنبي .

أولا : معنى الاستثمار الأجنبي المباشر :

يقصد بالاستثمار الأجنبي بعامة « امتلاك إحدى المؤسسات أو أحد الأفراد في دولة ما لأصول مؤسسات تعمل في دولة أخرى » [1] ، ويمكن تقسيمه إلى نوعين :

النوع الأول [2] : امتلاك أسهم وسندات منشأة وطنية من قبل غير مقيمين دون أن يكون للمستثمرين حق الرقابة على هذه المنشآت الوطنية . ففي هذه الحالة تحصل المنشأة الوطنية على تمويل مقابل دفع عوائد للمستثمر الأجنبي ،

---

(١) عبد العزيز فهمي هيكل ، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية ، بيروت ، دار النهضة ١٩٨٠م ، ص ٢٣٠ .

(٢) PORTFOLIO INVESTMENT(المرجع السابق) .

ويدخل في هذا النوع أيضا شراء سندات حكومية من قبل غير مقيمين (أجانب) ويعتبر استثماراً غير مباشر ، وليس هذا النوع محل بحثنا الآن .

النوع الثاني : الاستثمار الأجنبي المباشر :

ومن بين تعريفاته أنه « تكوين منشأة أعمال جديدة أو توسيع منشأة قائمة وذلك عن طريق مقيمي دولة معينة ضمن حدود دولة أخرى » (١) .

ويلاحظ على هذا التعريف أنه نظر إلى الاستثمار المباشر من حيث كونه عملية نتج عنها زيادة الأصول الإنتاجية في دولة ما عن طريق مقيمي دولة أخرى ، وهذا تحديد منسجم مع تعريف الاستثمار الحقيقي ، ولكن هذا التعريف أغفل مسألة إدارة هذه المنشأة محل الاستثمار ، فلم يحدد من الذي يقوم بإدارتها أو الإشراف عليها .

ويضاف إلى ذلك أن التعريف لم يدخل حالة شراء منشأة قائمة من قبل أجنبي ، فعملية الشراء هنا تعد استثمارا من ناحية هذا الأجنبي وتصنف هذه العملية ضمن الاستثمار الأجنبي المباشر في سجلات البلد المضيف ، مع أنها لا تعد استثماراً حقيقا ، بل هو نقل ملكية فقط ، من مقيمين إلى غير مقيمين في البلد المضيف .

ففي سجلات التجارة الخارجية وميزان المدفوعات للدول المضيفة تظهر تدفقات الأموال الأجنبية من قبل غير المقيمين للاستثمار في مشاريع داخل حدود الدولة المضيفة ، ويشرف عليها أصحابها الأجانب بغض النظر عما إذا كانت هذه الأموال أُشتري بها منشات قائمة أو وُسع بها أخرى ، أو أُنشيء بها مشروعات جديدة ، المهم أن هذه المشروعات يملكها مقيمون في بلد آخر أو أن لهم صوتا فعالاً في إدارتها ، ويدخل في ذلك رأس المال والأرباح المعاد استثمارها .

---

(١) جون هدسون ومارك هرندر ، العلاقات الاقتصادية الدولية، تعريب طه منصور ومحمد عبد الصبور علي ، دار المريخ ١٤٠٧هـ ، ص ٦٩٩ - ٧٠٠ .

ومن هذا يتضح صعوبة وضع تعريف دقيق للاستثمار الأجنبي المباشر يجمع بين وجهة نظر البلد المضيف ووجهة الأجنبي ، فإذا طبقنا معيار «الإضافة إلى الأصول الإنتاجية» على أنه شرط لما يسمى « استثماراً » فلا يعد شراء الأجنبي لمنشأة قائمة داخلا ضمن الاستثمار المباشر ، فهو نقل ملكية فقط وإن كان يعد من ناحية هذا الأجنبي استثماراً .

وإذا عرّفناه من ناحية المستثمر فلا بد من التنبه إلى أنه قد تستعمل هذه الأموال الأجنبية في شراء منشآت قائمة وبالتالي فإن احتسابها ضمن الاستثمار المباشر من ناحية البلد المضيف تنقصه الدقة .

ولا يخرج عن هذه الملاحظة تعريف البنك الدولي للاستثمار الأجنبي المباشر حيث عرفه بأنه « الاستثمار الذي يتم للحصول على مصالح مستمرة في مشروع يعمل في اقتصاد ما ، غير اقتصاد المستثمر ، ويكون هدف المستثمر هو أن يكون له صوت فعال في إدارة المشروع » (١) .

فيلاحظ أن هذا التعريف نظر إلى الاستثمار من ناحية المستثمر ولم يشر إلى كون هذا الاستثمار الأجنبي أضاف أصلا إنتاجيا للبلد المضيف أو لا ، وبالتالي أهو استثمار حقيقي أم مجرد اقتناء أجنبي لمنشأة وطنية قائمة .

ونظراً لصعوبة الفصل من الناحية الاحصائية بين ما يعد استثمارا حقيقيا وما يعد اقتناء أجنبيا يمكن الاسترشاد بتعريف البنك الدولي للاستثمار المباشر تعريفا مبدئيا مع التنبه للملاحظة السابقة .

وهناك ملاحظة أخرى تتعلق بتعريف الاستثمار المباشر ، وهي أن كثيرا من الدول تضع نسبة دنيا للملكية الأجنبية في الأسهم المتمتعة بحق التصويت ، ومعنى ذلك أن الأجنبي الذي لم يبلغ هذه النسبة لا يتمكن من التأثير في إدارة المنشأة وعلى هذا لا يعد تملكه لأقل من هذه النسبة استثمارا مباشرا ،

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥، مرجع سابق ص ١١ .

وعموما تتراوح هذه النسبة [1] بين (١٠٪) و (٢٥٪) ومعنى هذا أن لكل دولة أو مجموعة دول تعريفا للاستثمار المباشر ونتيجة لذلك فإن ما يعد في دولة ما استثمارا مباشرا قد لا يعد كذل في دولة أخرى ، وينعكس ذلك على البيانات الرسمية المنشورة المتعلقة بالاستثمار المباشر ، وبالتالي تعد المقارنة المبنية على هذه البيانات تقريبية إلى حد كبير ، خاصة إذا أضفنا إلى هذه الملاحظة ملاحظة أخرى وهي إخفاء بعض المستثمرين الأجانب للأرقام الحقيقة لنشاطاتهم بطرق مختلفة ولأسباب عديدة .

ويلاحظ أن كلي نوعي الاستثمار الأجنبي (مباشر وغير مباشر) يعدان تمويلا أجنبياً إلا أن هناك فروقا جوهرية بينهما من نواح مختلفة [2] وأهمها :

١ – من حيث من يقوم بالاستثمار : فالاستثمار المباشر في هذا العصر أكثر من يقوم به الشركات ، وخاصة الشركات متعددة الجنسية ، أما الاستثمار الأجنبي غير المباشر فيقوم به أفراد وهيئات مختلفة كالبنوك ومؤسسات الاستثمار .

٢ – الإدارة والإشراف : الاستثمار المباشر يجعل للمستثمر الأجنبي صوتا مؤثرا في الإدارة بالإضافة إلى حق الملكية ، أما الاستثمار غير المباشر فلا يعطى للمستثمر حق الإشراف أوالتحكم في المنشأة التي يملك بعض أصولها .

٣ – يقدم الاستثمار غير المباشر التمويل للبلد المضيف مقابل الحصول على عائد ، بينما يقدم الاستثمار المباشر مزيجًا من التمويل وفنون الإنتاج والإدارة ، ولكن هذا لا يعني ضمان استفادة البلد المضيف من هذا المزيج كما سنرى في الباب الثالث .

---

(١) صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ، التمويل والتنمية ، مارس ١٩٨٥ ص ٣١ .
– جون هدسون ومارك هرندر ، مرجع سابق ص ٧٠٧-٧٠٨ .
(٢) جون هدسون ومارك هرندر ، مرجع سابق ص ٧٠٠ .

ثانيا : أهمية [1] الاستثمار الأجنبي المباشر :

تبرز أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر بصفته أحد أنواع التمويل الأجنبي المتاح للدول النامية من خلال نسبته من إجمالي الموارد المتدفقة نحو الدول النامية ، وحسب تقديرات [2] منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية . (OECD) كانت نسبة الاستثمار المباشر عام ١٩٧٥م حوالي (٢٠٪) من إجمالي الموارد المتدفقة نحو الدول النامية .

وعلى الرغم من تزايد القيمة المطلقة للاستثمار المباشر إلا أن أهميته النسبية أخذت في الانخفاض بسبب نمو الاقتراض خاصة من مصادر خاصة حتى إنه بلغت النسبة المذكورة (٩٪) عام ١٩٨٣م .

ولكن بعد بروز مشكلة الديون الخارجية يبدو أن دور الاقتراض المصرفي بدأ يتقلص ، فبدأت الاستثمارات الأجنبية المباشرة تحتل أهمية نسبية أعلى وبدأت كثير من حكومات الدول النامية تقدم الحوافز لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر ، فارتفعت نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر إلى (١٣,٥٪) عام ١٩٨٦م ثم إلى (١٩٪) عام ١٩٨٨م [3] .

---

(١) أقصد بذلك الأهمية النسبية .

(٢) OECD, DEVELOPMENT CO - OPERATION, 1986 REPORT, PAGE 48

(٣) OECD, DEVELOPMENT CO-OPERATION 1986 REPORT, PAGE 217

المطلب الثاني

المستثمر الأجنبي : الشركة متعددة الجنسية

لقد أصبح الاستثمار الأجنبي المباشر في هذا العصر مرتبطا [1] بالشركات (أو المشروعات) متعددة القوميات ، حتى إنه عند تقويم الاستثمار المباشر لم يعد من الممكن إغفال إيجابيات وسلبيات هذا النوع من المنشآت العملاقة ، لأنها في الغالب هي وسيلة تنفيذ الاستثمار الأجنبي المباشر ، لذا سأقدم في الصفحات الآتية صورة موجزة عن هذا النوع من المنشآت العصرية، مكتفيا بالتعريف وأهم الخصائص .

أولا : تعريف الشركة متعددة الجنسية :

يطلق بعض الاقتصاديين لفظ « المشروعات » متعددة الجنسية بدلا من «الشركات» ، لأن مصطلح « الشركات » [2] مصطلح قانوني محض ، وإذا أردنا التقيد بالمصطلح الاقتصادي فهي « مشروعات متعددة الجنسية » أو « منشآت متعددة الجنسية » أو « القومية » ، ولكن يبدو أنه نظرا لأن هذه المشروعات الضخمة تتخذ صيغة « الشركة » من الناحية القانونية ، شاع استخدام لفظ «الشركات متعددة الجنسية» وعلى أية حال فالخلاف هنا شكلي محدود الأثر ، ولكن الخلاف الكبير هو الخلاف حول تعريف الشركة متعددة الجنسية ، فيبدو وكأن لكل من بحث هذا الموضوع تعريفا خاصا به ، ولعل مرد ذلك إلى كثرة الخصائص التي تتميز بها الشركات متعددة الجنسية ، مما صعب من وضع تعريف جامع مانع ، ولن أتمكن من تتبع هذه التعريفات ، وإنما سأذكر أمثلة منها :

١ - الشركة متعددة الجنسية «مشروع يملك أو يسيطر على تسهيلات

---

(١) إبراهيم محمد الفار ، دور التمويل الخارجي في تنميةاقتصاديات البلاد النامية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٥م ص ٢٧٨ .

(٢) حسام عيسى، الشركات المتعددة القوميات ، بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ص ٣٥ .

إنتاجية مثل المصانع ومنشآت التعدين ومكاتب التسويق والإعلان .. في أكثر من دولة [1] » .

٢ – هي « أي شركة تستمد قسما هاما من استثماراتها ومواردها وسوقها وقوة العمل بها من خارج البلد الذي يوجد فيه مركزها [2] » .

٣ – هي « مؤسسة أعمال تمتد فيها الملكية والإدارة والإنتاج والتسويق إلى تشريعات وطنية عديدة [3] » .

٤ – هي « منشأة أعمال دولية ذات مراكز إنتاجية تتوطن في أكثر من دولة واحدة [4] » والفروع مملوكة ، نسبة كبيرة منها (على الأقل) للشركة الأم ، وموجهة عملياتها بالكامل عن طريق الشركة الأم .

وإلى جانب هذه التعريفات ذات الشروط النوعية يوجد تعريفات ذات شروط كمية تتعلق بالجوانب الأساسية في تعريف الشركة متعددة الجنسية مثل عدد الفروع التابعة للمنشأة الأصلية وعدد البلدان التي تقع فيها هذه الفروع ، ونسبة الإنتاج الذي يتحقق خارج البلد الأم وحجم المبيعات .

وبناء على أحد [5] هذه التعريفات فالمشروع متعدد الجنسية هو المشروع الذي تتوفر فيه الشروط التالية :

– يسيطر على عشر وحدات إنتاجية على الأقل .

– يشمل نشاطه ست دول على الأقل .

– يحقق (٢٥٪) من إنتاجه على الأقل خارج الدولة الأم .

---

(١) توفيق عبد الغني الرصاصي ، الشركات المتعددة الجنسية والنظام الاقتصادي الدولي الجديد مقال منشور بمجلة العلوم الاقتصادية ، جامعة القسطنطينية ، الجزائر ، عدد ٢ ، ماي ١٩٨٣م ، ص ٨٦ .

(٢) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها .

(٣) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها .

(٤) جون هدسون ، مرجع سابق ص ٦٩٩ .

(٥) حسام عيسي ، الشركات المتعددة القوميات، بيروت المؤسسة العربية للدراسات والنشر ص ٣٦ .

– يعمل في ظل « استراتيجية » إنتاجية موحدة .

وعلى أية حال فالتعريفات السابقة تعكس صورة الشركات متعددة الجنسية ذات الأثر في الاقتصاد العالمي وحتى التعريف الأخير على الرغم من ضيقه فهو ربما ينطبق على أكبر خمس مائة شركة في العالم . والصورة الإجمالية التي توحي بها التعريفات السابقة هي أن الشركة (أو المشروع) متعدد الجنسية مشروع ضخم يسيطر على عدد من الوحدات الإنتاجية في عدد من الدول في ظل استراتيجية إنتاجية موحدة .

ثانيا : أهم خصائص الشركات متعددة الجنسية :

تتميز الشركة متعددة الجنسية بخصائص عديدة ، ومنها : ضخامة الحجم وتنوع الأنشطة والمنتجات ، والتفوق العلمي والتقني ، والاستراتيجية الإنتاجية الموحدة .

أ – ضخامة الحجم :

أصبحت الشركات متعددة الجنسية كأنما هي دول تعمل داخل دول أخرى، ففي[1] عام ١٩٨٠م بلغت مبيعات أكبر خمس مائة شركة صناعية أمريكية حوالي (١٦٥٠) بليون دولار ، وبلغ عدد العاملين فيها حوالي (١٦) مليون عامل، وكانت أرباحها أكثر من (٨١) بليون دولار ، وبلغت مبيعات أكبر خمس شركات صناعية في العالم في تلك السنة أكثر من (٣٧٥) بليون دولار ، بل إن شركة (EXXON) بمفردها بلغت مبيعاتها في تلك السنة أكثر من (١٠٨) بليون دولار ، وكانت أرباحها أكثر من (٥,٥) بليون دولار .

وهذه الضخامة أكسبت الشركات متعددة الجنسية قوة في الاقتصاد العالمي : قوة احتكارية ، وقدرة على التسويق ، وقدرة على التكيف مع الظروف

---

(١) أبو بكر مصطفى بعيرة ، الشركات المتعددة الجنسية ، مقال منشور بمجلة « دراسات في الاقتصاد والتجارة » ، جامعة قاريونس ، ليبيا . مجلد ١٨ ، عدد ١ ، ٢ ، ١٩٨٢م ص ٣ .

الاقتصادية المختلفة ، وسهولة في الحصول على التمويل من أسواق العالم ، وسهولة في الحصول على المواد الخام بأسعار منخفضة ، وقدرة في التأثير على البلدان التي تعمل داخل أراضيها .

ب - تنوع الأنشطة والمنتجات :

في الغالب أن هذه الشركات العملاقة تعمل في أكثر من نشاط اقتصادي ، وبهذا تخفف من آثار الكساد الاقتصادي في أحد الأنشطة ، وقد تكون هذه الأنشطة متكاملة رأسيا أو أفقيا .

وتقوم هذه الشركات أيضا بتنويع منتجاتها ، وأوضحت دراسة [1] أجريت في جامعة (هارفرد) على مجموعة من الشركات الأمريكية أن كل شركة من هذه الشركات تنتج في المتوسط اثنتين وعشرين سلعة مختلفة الأنواع .

جـ - التفوق العلمي والتقني :

ويتمثل ذلك في التقنية العالية ، والمهارة الإدارية والبيانات الدقيقة ، فإذا كان[2] الإنفاق على البحث والتطوير (خارج الكتلة الشرقية) يتركز في الدول الصناعية ، فإنه يتركز بالدرجة الأولى في عدد قليل من الشركات متعددة الجنسية ، فأصبحت تملك مفاتيح التطوير التقني ، وبالتالي أصبحت التقنية العالية مصدرا من مصادر قوة هذه المنشآت ورافدا لأرباحها ، سواء أكان ثمرة البحث اكتشاف عمليات أو سلع جديدة أم كان تنويعا سلعيا ، ويزيد من هذا التفوق المادي ويدعمه تطبيق أحدث أساليب الإدارة المبنية على أدق المعلومات ، مستخدمة في ذلك التقنية الحديثة في المعلومات ، حتى أصبح من التعبيرات المتداولة عن تجميع المعلومات ما سمي « المخابرات الاقتصادية للشركات الدولية » [3] فالبحث الدقيق المستمر لا يقتصر على الجوانب المادية

---

(١) توفيق الرصاصي ، مرجع سابق ص ٨٨ .

(٢) فاروق حسين ، التنمية الاقتصادية ، ١٩٨٦م ص ٢٥٧ .

(٣) محمد الفيومي محمد ، الشركات الدولية ، الاسكندرية ، دار المطبوعات الجامعية ١٩٨٢م ص ٩٢ .

لنشاط الشركة بل يشمل أساليب إدارة الشركة ، وتقويمها والظروف المؤثرة فيها ، ولهذا كله أصبحت الشركات متعددة الجنسية مصدراً للتطوير التقني ومدارس لتعليم أساليب الإدارة وفنون جمع واستخدام البيانات .

د - الاستراتيجية الإنتاجية العالمية الموحدة [1] :

على الرغم من تعدد الوحدات الإنتاجية التابعة للمنشأة الأصلية في عدد من الدول ، فإن هذه الفروع تدار في ظل « استراتيجية » إنتاجية موحدة تؤدي في النهاية إلى زيادة أرباح المنشأة الأصلية ، وتحقيقا لهذه الاستراتيجية فإن تقويم أداء كل وحدة من هذه الوحدات الإنتاجية الفرعية لا يتم على أساس ما تحققه من مكاسب ذاتية ، وإنما ينصب التقويم على مدى مساهمتها في تحقيق أهداف الشركة الأم ، وعلى هذا فقد يضحى بمصلحة بعض هذه الفروع من أجل مصلحة فروع أخرى ، أو من أجل مصلحة المنشأة الأصلية مباشرة ، وهذه نقطة تتعلق بمصالح الأطراف ذات العلاقة بهذه المنشآت الفرعية كالبلد المضيف أو الدائنين المحليين أو المساهمين أو العمال المحليين .

(١) حسام عيسى ، مرجع سابق ص ١٨١ .

المبحث الثاني

أهم العوامل المؤثرة في تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر

يتأثر تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر من الدول الصناعية إلى الدول النامية بعوامل مختلة ، بعضها يتعلق بالبلدان المصدرة للاستثمار المباشر ، وأخرى تتعلق بالبلدان النامية المتلقية للاستثمار المباشر ، ويضاف إلى ذلك دور مجموعة البنك الدولي في التأثير على الاستثمار المباشر ، وفيما يلي عرض لهذه العوامل .

المطلب الأول

عوامل متعلقة بمصادر الاستثمار

ويمكن التمييز بين نوعين من هذه العوامل ، تتعلق الأولى بالأوضاع الاقتصادية في الدول الصناعية ، وتتعلق الثانية بسياسات هذه الدول .

أولا : الأوضاع الاقتصادية في البلدان الصناعية [1] .

فإذا كانت هذه البلدان تعاني من معدلات نمو منخفضة أو تتعرض لارتفاع في تكاليف الإنتاج فمعنى هذا انخفاض في أرباح الشركات داخل البلدان الصناعية . وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى زيادة تدفق الاستثمار المباشر نحو الدول النامية ، وأحيانا قد يبحث بعض المنتجين عن مواطن إنتاج في دول نامية نتيجة للمنافسة التي يواجهها في الدول الصناعية .

ثانيا : سياسات[2] البلدان الصناعية :

إن تطبيق الدول الصناعية أحيانا لسياسات موجهة نحو جذب الاستثمار

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٥م ص ١٥٢ .
- معهد البحوث والدراسات العربية (التابع للجامعة العربية) الشركات الدولية النشاط وتصنيع الدول النامية، إعداد : محمد إبراهيم عبد الرحمن ١٩٨٩ ص ١١ .

(٢) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥ ، مرجع سابق ص ١٥٢ .
- البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، التمويل والتنمية ، مارس ١٩٨٥ ، ص ٣٢ .

المباشر قد يعيق من تدفقه نحو الدول النامية مثل :

١ – تقديم الدول الصناعية لبعض الحوافز لاجتذاب الاستثمار المباشر ، فهذه الحوافز تنافس الحوافز التي تقدمها الدول النامية .

٢ – دعم الدول الصناعية لبعض الصناعات لا يشجع الشركات العاملة في هذه الصناعات على التفكير في الاستثمار في البلدان النامية ، ومن صور الدعم : القيود المفروضة على الواردات . فعلى سبيل المثال : القيود التي فرضتها الحكومة الأمريكية على واردات الولايات المتحدة من السيارات اليابانية أغنى المنتجين الأمريكيين عن البحث عن مراكز إنتاج جديدة في الدول النامية تتيح لهم الإنتاج بتكلفة أقل من التكلفة المرتفعة في الولايات المتحدة الأمريكية .

٣ – التأمين على الاستثمار المباشر [١] :

تقدم معظم الدول الصناعية تأمينا للاستثمارات المباشرة الجديدة في الدول النامية ، عن المخاطر غير التجارية كنزع الملكية والخسائر التي تنتج عن حرب أو عدم التمكن من تحويل رأس المال أو الأرباح ، ولكن هذا التأمين يغطي نسبة تقل عن (١٠٪) من مجموع الاستثمارات المباشرة للدول الصناعية في الدول النامية باستثناء الاستثمارات المباشرة النمساوية واليابانية التي يغطي التأمين أكثر من (٥٠٪) من مجموعها في الدول النامية . ومثل هذا التأمين يعتبر دافعاً نحو الاستثمار في البلدان النامية لتخفيفه من بعض مخاطر الاستثمار المباشر في هذه الدول .

٤ – القيود على الاستثمار المباشر :

على الرغم من أن البلدان الصناعية ليس لديها سوى قيود اقتصادية

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥ ، مرجع سابق ص ١٥٢ .
– البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، التمويل والتنمية ، مارس ١٩٨٥ ، ص ٣٢ .

محدودة على تدفقات رأس المال إلى الخارج ، إلا أنها من الممكن أن تفرض عقوبات اقتصادية على أي نظام سياسي لا ترضى عنه لسبب أو لآخر وتحت أي شعار ، وحتى وإن لم يكن حظر الاستثمار المباشر في ذلك البلد النامي مدرجا ضمن العقوبات المفروضة فإن هذه العقوبات الاقتصادية ربما تكون عائقا لتدفق الاستثمار المباشر إلى ذلك البلد لخشية المستثمرين من إجراءات انتقامية . فأي قيود اقتصادية موجهة لبلد ما ربما تعتبر قيوداً على الاستثمار المباشر .

المطلب الثاني

أهم العوامل المؤثرة على الاستثمار المباشر في البلدان المضيفة

يتأثر الاستثمار المباشر بعوامل مختلفة تكمن في البلد المضيف وأهمها : الاستقرار السياسي واتساع السوق ، ووفرة الموارد والخدمات ، وسياسات الدولة المضيفة .

أولا : الاستقرار السياسي (١) :

تكاد تجمع الكتابات المتعلقة بالاستثمار المباشر على أن الاستقرار السياسي شرط أساسي لجذب الاستثمار المباشر ، ونظرا لأن المستثمر الأجنبي أصبح في الغالب شركة عملاقة فإن كثيراً من هذه الشركات لديها إدارات متخصصة في دراسة المخاطر السياسية ، وعلى هذا فإن هذه الشركات لديها قدرة على قراءة المستقبل السياسي لكثير من الدول ، ويدعم هذه المقدرة وجود المراكز الأصلية لهذه الشركات في دول متقدمة تهتم كثيرا بتوفير المعلومات عن العالم .

فعلى سبيل المثال فكرت شركة « CARNATION » في إنشاء مصنع لها لتعليب الألبان في دولة عربية أفريقية لتتمكن من توفير حاجة الأسواق الأفريقية، ولكن بعد مراجعة المستقبل السياسي لتلك الدولة توقعت الشركة أن نظام ذلك البلد لابد أن يتغير ، وبالفعل بعد فترة وجيزة تعرض البلد المذكور لاضطراب سياسي نتج عنه تغيير جذري لنظامه السياسي .

---

(١) أبو بكر بعيرة ، مرجع سابق ص ١٠ .

– الأمم المتحدة ، لجنة « ويلي برانت » الشمال والجنوب برنامج من أجل البقاء ، تعريب سلطان أبو علي وآخرون، الكويت ، الصندوق الكويتي للتنمية وآخرون ١٩٨١ م ص ١٥٨ .

ثانيا : اتساع السوق :

من عوامل جذب الاستثمار المباشر التي أشار إليها تقرير لجنة « ويلي برانت » [1] اتساع السوق المحلية للدولة النامية ، ويزيد من أهمية هذا العامل اتباع البلدان النامية ذات الأسواق الكبيرة لسياسات تهدف إلى حماية المنتجات المحلية مما يهدد القدرة التنافسية للمنتجات الأجنبية في أسواق تلك البلدان . وأحيانا تؤدي صلاحية البلد لإنتاج متجه نحو التصدير إلى التعويض عن اتساع السوق المحلية ، فعلى سبيل المثال « هونج كونج » و « سنغافورة » و « ماليزيا » دول ذات أسواق محلية ضيقة لكن مواقعها سهلة الاتصال بأسواق واسعة في آسيا ، فساعد ذلك (بالإضافة إلى العوامل الأخرى) على الحصول على نسبة عالية من الاستثمار الأجنبي المباشر ، إلى درجة أن سنغافورة بمفردها حصلت علي حوالي نصف متحصلات آسيا من الاستثمار الأجنبي المباشر في السنوات الأخيرة كما يشير إلى ذلك بعض التقديرات الدولية [2] .

وهناك دول [3] عجزت عن جذب تدفقات كبيرة من الاستثمار الأجنبي المباشر على الرغم من تقديم حوافز كبيرة ، ومن تفسيرات هذا الإخفاق ضيق السوق المحلية لهذه الدول كما يشير إلى ذلك بعض الأبحاث الاقتصادية .

ثالثا : وفرة الموارد والخدمات :

من عوامل جذب الاستثمار الأجنبي المباشر وفرة الموارد الطبيعية [4] ، إما لإقامة صناعات تعتمد على هذه الموارد داخل البلدان النامية ، أو لتوفير المواد الخام لسد حاجة البلدان الصناعية منها ، كما هو الحال بالنسبة للنفط ، وأحيانا تكون المناطق التي تتوفر بها عمالة ماهرة رخيصة مناطق جذب

---

(١) الشمال والجنوب برنامج من أجل البقاء ، مرجع سابق ص ١٥٨ .

(٢) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥ ص ١١٧ .

(٣) البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، التمويل والتنمية ، مارس ١٩٨٥ ص ٣٣ .

(٤) أبو بكر بعيرة ، مرجع سابق ص ٧

– الشمال والجنوب برنامج من أجل البقاء ، مرجع سابق ، ص ١٥٨ .

للاستثمار الأجنبي المباشر ، خاصة بالنسبة للصناعات التي تحتاج إلى أيدي عاملة كثيرة مثل صناعة الساعات والآلات الحاسبة وأجهزة «الراديو» و«التليفزيون» ، وهذا أحد دوافع إنشاء بعض الشركات الأمريكية واليابانية مصانع لها في الصين الوطنية وبعض الدول الآسيوية الأخرى .

فعلى الرغم من التقدم الهائل في استخدام الآلة لازال للأيدي العاملة أهمية كبيرة في بعض الصناعات خاصة في مرحلة التجميع .

وثمة عامل مساعد آخر وهو توفر الخدمات المختلفة كالطرق ووسائل الاتصال وكذلك سهولة الحصول على الطاقة .

رابعا : سياسات [1] الدول المضيفة :

للاستثمار المباشر إيجابيات وسلبيات ، لذا تحاول معظم الدول النامية تطبيق سياسات تجمع بين درجة من القيود على الاستثمار المباشر وتقديم الحوافز المشجعة ، وذلك رغبة في زيادة الإيجابيات وخفض السلبيات ، وتتوقف المجموعة المختارة من الحوافز والقيود في بلد ما على « استراتيجية » التنمية المطبقة في ذلك البلد ، وتتأثر أيضا بحاجة البلد إلى الاستثمار المباشر ومدى جاذبيته في نظر المستثمر الأجنبي ، فكلما زادت حاجة بلد ما إلى الاستثمار الأجنبي وقلت جاذبيته ، ضعف موقفه في المساومة مما قد يدفعه إلى تقديم حوافز أكثر .

وبصفة عامة اتسمت الستينات ومعظم السبعينات باتجاه نحو زيادة القيود على الاستثمار المباشر ، ولعل ذلك يرجع إلى توفر التمويل عن طريق القروض، بالإضافة إلى تأجج المشاعر القومية في معظم الدول النامية والحذر الشديد من الأجنبي، وساعد على ذلك أيضا النتائج السيئة لبعض الاستثمارات الأجنبية .

ولكن بعد المآل الذي آلت إليه سياسات الاعتماد على القروض بدأت الأنظار

---

(١) البنك الدولي ، صندوق النقد الدولي التمويل والتنمية مارس ١٩٨٥ ص ٣٣ .

تتحول نحو الاستثمار المباشر ، وبدأ اتجاه في عدد من البلدان النامية نحو محاولة جذب الاستثمار الأجنبي المباشر ، بتقديم الحوافز مع الاحتفاظ ببعض القيود لتخفيف سلبيات الاستثمار الأجنبي المباشر .

وفيما يلي موجز لأهم الحوافز والقيود :

أ - أهم حوافز الاستثمار المباشر المقدمة من الدول النامية [١] :

١ - خفض الرسوم الجمركية على واردات المستثمر الأجنبي من الخارج .

٢ - الإعفاءات الضريبية .

٣ - حماية المنتجات التي تباع في السوق المحلية .

٤ - حرية تحويل الأرباح إلى الخارج .

٥ - السماح بالتمويل من السوق المحلي .

إلى غير ذلك من التنازلات لصالح المستثمر الأجنبي وتقل أهمية هذه الحوافز كلما كانت عرضة للتغيرات المفاجئة . ورجح أحد تقارير البنك الدولي[٢] أن أقوى هذه الحوافز هو إجراءات الحماية بما فيها « التعرفة » الجمركية ولكن ليس هناك اتفاق حول أثر الحوافز ، فقد أفادت دراسات عديدة[٣] أن المديرين التنفيذيين لمنشآت الأعمال يقللون من أهمية الحوافز في اتخاذ القرارات الخاصة بمواطن الاستثمار ، غير أن بعض الدراسات.[٤] تشير إلى أهمية الحوافز في جذب الاستثمار المباشر ، ولعل سبب غموض أثر الحوافز يرجع إلى أنها ليس إلا أحد عوامل عديدة متشابكة تؤثر في الاستثمار المباشر فيصعب التعرف على أثر كل عامل منها بصفة منفردة .

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥ م مرجع سابق ص ١٥١ .

(٢) تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٥ ، ص ١٥١ .

(٣) المرجع نفسه والصفحة نفسها .

(٤) أشار إلي ذلك دراسة أعدتها المؤسسة المالية الدولية (انظر المرجع نفسه والصفحة نفسها) .

ب - أهم القيود المفروضة على الاستثمار المباشر[1] :

تفرض البلدان النامية قيودا مختلفة على الاستثمار الأجنبي المباشر ، قد تقتصر على قطاعات أو مشروعات معينه وقد تشمل كل القطاعات وأهم هذه القيود : ما يُفرض على الملكية الأجنبية ، وما يفرض على نشاط المستثمر الأجنبي .

النوع الاول : القيود على الملكية الأجنبية :

فقد يمنع الأجنبي من تملك مشروعات معينة ، أو تحدد حصته فيها بنسبة معينة ، وهناك اتجاه من قبل الدول النامية لتفضيل المشروعات المشتركة على الملكية الأجنبية الكاملة .

النوع الثاني : القيود على نشاط المستثمر الأجنبي :

وهناك قيود عديدة تفرض لتحقيق أغراض مختلفة مثل :

١- القيود التي تفرض بغرض زيادة مساهمة المستثمر الأجنبي في الاقتصاد المحلي وذلك مثل :

- اشتراط استعمال حجم معين من المواد الخام أو السلع الوسيطة المحلية في الإنتاج .

- تشغيل نسبة معينة من العمالة المحلية للدولة المضيفة .

٢ - القيود التي تفرض لتخفيف سلبيات الاستثمار الأجنبي على ميزان المدفوعات وذلك مثل :

- تحديد مقادير الأرباح ورأس المال الذي يتم تحويله إلى الخارج .

- تحديد رسوم الملكية المسموح بترحيلها إلى الشركة الأم .

---

(١) جون هدسون ، مرجع سابق ٧٣٦- ٧٣٨ .

- التمويل والتنمية ، مارس ١٩٨٥- ٣٣ .

- تحديد نسبة الصادرات أو الواردات مع الشركة الأم .

- تحديد نسبة المنتجات المسموح بتصديرها .

وقد بينت دراسة للمؤسسة المالية الدولية أن هذه القيود تؤثر في اختيار المستثمرين لمواطن استثماراتهم ، فهي عوامل معوقة للاستثمار الأجنبي المباشر . وبالإضافة إلى السياسة الموجهة مباشرة إلى الاستثمار المباشر [١] يتأثر الاستثمار المباشر بالسياسات الاقتصادية العامة للبلد المضيف ، كالسياسة المالية ، وسياسة سعر الصرف ، وتحديد الأسعار ، ويفضل المستثمر الأجنبي أن تكون الأسعار انعكاساً للندرة النسبية .

وبالنسبة للمقارنة [٢] بين آثار هذه المجموعات من المؤثرات تشير الدلائل إلى أن الوضع السياسي والسياسة المالية ، وسياسة سعر الصرف ، ورخص الأيدي العاملة الماهرة ، ووفرة الموارد الطبيعية ، تعد أقوى أثراً على الاستثمار المباشر من الحوافز والقيود الموجهة مباشرة نحو الاستثمار المباشر .

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٥ ، مرجع سابق ص ١٥٠-١٥١ .
(٢) المرجع نفسه ص ١٥١ .

المطلب الثالث

أهم آثار مجموعة البنك الدولي على الاستثمار الأجنبي المباشر

يتمثل أثر مجموعة البنك الدولي على الاستثمار المباشر في القروض والتسهيلات التي تمنحها المجموعة إلى الدول النامية ، وخاصة تلك التي تُمنح لتحسين حالة البنية الأساسية ، وكذلك برامج التكيف الهيكلي ، والمشورة المقدمة من المؤسسة المالية الدولية المتعلقة بالاستثمار المباشر ، وأخيراً المؤسسات التي أنشئت خصيصا لدعم الاستثمار الأجنبي .

وبالنسبة لأثر قروض مجموعة البنك الدولي فليس محل بحثنا الآن أما الآثار الأخرى فسأتعرض لها بإيجاز شديد .

أولا : أثر برامج التكيف الهيكلي على الاستثمار المباشر :

على الرغم من أن الإصلاحات الاقتصادية التي يقترحها ويدعمها كل من البنك الدولي وصندوق النقد فيما يسمى بالتكيف الهيكلي تحدد لكل بلد بصفة منفردة حسب نوع المشاكل الاقتصادية التي يعاني منها ، إلا أن هناك عناصر أساسية في هذه الإصلاحات بعيدة المدى ومنها :

- اعتماد سياسة تنموية متجهة إلى الخارج بما في ذلك تخفيف القيود على حركة رأس المال الدولي .

- تحرير الأسعار بحيث تعكس العرض والطلب بما في ذلك سعر الصرف وسعر الفائدة .

إلى غير ذلك من السياسات الاقتصادية التي تستندإلى نظام السوق . وتشير دراسة [1] أجراها صندوق النقد على مجموعة دول طبقت برامج التكيف

(١) البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، التمويل والتنمية ، مرجع سابق ، مارس ١٩٨٦م ، ص ٢٦ .

الهيكلي (المدعومة من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي) إلى أنه قد زاد تدفق الاستثمار المباشر نحو هذه الدول بشكل كبير ، حيث كان نصيب بلدان برامج التكيف حوالي(١٠٪)من جملة الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية غير النفطية وبعد تطبيق برامج التكيف أصبحت هذه النسبة (٥٥٪) في عام ١٩٨٣م ، ولكن كما رأينا في فقرات سابقة فإن السياسات التي يطبقها البلد المضيف عامل من بين مجموعة عوامل أخرى تؤثر في الاستثمار المباشر ، ومعنى هذا أن تطبيق سياسات معينة لا يعني ضمان تدفق الاستثمار المباشر نحو الداخل ، أما نتائج برامج التكيف على الاستثمار المباشر ، فالإصلاحات المراد تطبيقها معظمه مما يفضله المستثمر الأجنبي ، ولكن نتائج برامج التكيف على الاقتصاد الوطني بصفة عامة لازالت محل جدل ، وعلى هذا فحتى وإن أظهرت هذه الدراسة الأثر الإيجابي للتكيف الهيكلي على الاستثمار المباشر في المدى القصير ، فإن النتائج في المدى الطويل تحتاج إلى مزيد من الوقت نظرا لحداثة برامج التكيف الهيكلي .

ثانيا : دور المؤسسة المالية الدولية في تشجيع الاستثمار المباشر [1] :

تقوم المؤسسة المالية الدولية بتقديم المشورة للدول النامية في مجال الاستثمار الأجنبي ، فتضع قوانين الاستثمار الأجنبي أو تنقحها ، وتقوم بالتقريب بين المستثمرين المحليين ، والمستثمرين الأجانب ، وتساعد في تشكيل هياكل المشروعات المشتركة . وقد مارست ضغوطا على بعض الحكومات من أجل إلغاء بعض القيود على الشركات الأجنبية ، وأحيانًا تقوم المؤسسة بالاستثمار في بعض المشروعات في الدول النامية ، وعادة يؤدي وجود المؤسسة شريكا في بعض المشروعات إلى زيادة ثقة المستثمرين الأجانب .

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٥ ، مرجع سابق ص ١٥٣ .

ثالثاً : الضمان وتسوية المنازعات :

١ - الضمان [1] :

أنشأ البنك الدولي وكالة متخصصة لضمان الاستثمار سميت : « الوكالة الدولية لضمان الاستثمار » وأصبحت اتفاقيتها سارية المفعول منذ إبريل ١٩٨٨م ، وتقدم هذه الوكالة الضمان للاستثمارات الأجنبية فيما بين الدول الموقعة على اتفاقية الوكالة ضد الأخطار غير التجارية وهي مخاطر تتعلق بتصرفات الحكومة المضيفة ، وتشمل أيضا مخاطر الحرب والاضطرابات المدنية . ويضاف إلى ذلك مخاطر غير تجارية يغطيها الضمان بموافقة مجلس الوكالة بأغلبية الأصوات .

٢ - تسوية المنازعات [2] :

أُنشئ المركز الدولي لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار بموجب اتفاقية «تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار بين الدول ومواطني دول أخرى» ، وأصبحت اتفاقيته سارية منذ أكتوبر ١٩٦٦ ، وحتى نهاية يونيو ١٩٨٨م وقع على الاتفاقية (٨٩) دولة . ويقدم المركز تسهيلات للتسوية والتحكيم في الخلافات المتعلقة بالاستثمار ،التي تنشأ بين الدول المضيفة الموقعة على الاتفاقية ومواطني دول أخرى أعضاء في الاتفاقية .

---

(١) البنك الدولي ، التقرير السنوي ١٩٨٨ (نسخة عربية) ص ١٠٢-١٠٣ .

(١) البنك الدولي ، التقرير السنوي ١٩٨٨ ، ص ١٠٤

- إبراهيم محمد الفار ، مرجع سابق ، ص ٤٣١ .

المبحث الثالث

المصادر والاتجاهات

خلال[1] الفترة (١٩٨١-١٩٨٣م) كان معدل التدفق السنوي للاستثمار المباشر بين دول العالم حوالي (٤١) بليون دولار ، وأثناء الفترة (١٩٨٤-١٩٨٧م) تضاعف وأصبح (٨٢) بليون دولار ، ويبدو أن تدفق الاستثمار المباشر بين دول العالم أخذ في التزايد ، ففي عام ١٩٨١م كان حوالي (٥٤) بليون دولار وفي عام (١٩٨٧م) أصبح حوالي (١٣٥) بليون دولار أي أنه زاد بنسبة (١٥٠٪) ، وفي الفقرات التالية نتعرض لمصادر واتجاهات هذا التدفق الهائل ونتكلم بإيجاز عن أنموذجين من الاستثمار الأجنبي المباشر وهما :

- الاستثمار الأمريكي .
- الاستثمار الياباني .

أولا : مصادر الاستثمار الأجنبي المباشر :

يأتي معظم تدفق الاستثمار المباشر من الدول الصناعية ، وتشير بعض التقديرات [2] إلى أنه خلال الفترة (١٩٨١-١٩٨٣م) تدفق من الدول الصناعية ما نسبته حوالي (٩٨٪) من إجمالي تدفق الاستثمار المباشر في العالم ، وخلال الفترة (١٩٨٤ - ١٩٨٧) بلغت هذه النسبة حوالي (٩٩٪) .

ويأتي في مقدمة الدول الصناعية خمس دول وهي : الولايات المتحدة ، المملكة المتحدة ، اليابان ، ألمانيا وفرنسا ، فخلال الفترة (١٩٨١- ١٩٨٣) تدفق من الدول الخمس ما نسبته حوالي (٦٦٪) من إجمالي تدفق الاستثمار المباشر

---

(١) UN . CENTER ON TRANSNATIONAL CORPORATIONS , THE CTC REPORTER, SPRING 1989 , P . .2, 16 .

(٢) THE CTC REPORTER , OP. CIT, P. 17 .

في العالم ، وزادت حصة الدول الخمس إلى ما يزيد عن (٧٢٪) أثناء الفترة (١٩٨٤-١٩٨٧) . وتتفاوت الدول الخمس من حيث حصة كل منها . فأثناء الفترة (١٩٨٤-١٩٨٧) كانت الولايات المتحدة مصدرا لأكثر من (٢٥٪) من إجمالي الاستثمار المباشر في العالم ، يليها المملكة المتحدة وحصتها حوالي (١٩٪) ثم اليابان وحصتها (١٤٪) ، فألمانيا الاتحادية (٨,٥٪) ، وأخيراً فرنسا (٦٪) ، كما هو مبين في الجدول رقم (٢٩) (العمود رقم ٢) .

جدول رقم (٢٩)

أهم الدول المصدرة والمتلقية للاستثمار المباشر

خلال الفترة ٨١ - ١٩٨٧م

(نسبة من الاستثمار العالمي المباشر)

١	٢		٣	
الدولة	مصدرة للاستثمار المباشر		متلقية للاستثمار المباشر	
	٨١-١٩٨٣	٨٤-١٩٨٧	٨١-١٩٨٣	٨٤-١٩٨٧
فرنسا	٧,٤٪	٥,٧٪	٤٪	٤,٨٪
ألمانيا الاتحادية	٧,٧٪	٨,٥٪	١,٩٪	١,٥٪
اليابان	١٠,٦٪	١٤,١٪	٠,٧٪	٠,٧٪
المملكة المتحدة	٢٢,٢٪	١٨,٧٪	١١,٣٪	٧,٥٪
الولايات المتحدة	١٨,٣٪	٢٥,٣٪	٣٥,٢٪	٤٣,٨٪
إجمالي الدول الخمس	٦٦,٢٪	٧٢,٣٪	٥٣,١٪	٥٨,٣٪
إجمالي الدول المتقدمة	٩٧,٩٪	٩٨,٨٪	٧٢,٥٪	٧٨,٨٪
إجمالي الدول النامية	٢,١٪	١,٢٪	٢٧,٥٪	٢١,٢٪

SOURCE : THE CTC REPORTER, OP . CIT, PAGE: 17 .

ثانيا : التوزيع الجغرافي للإستثمار الأجنبي المباشر :

قدرت لجنة [1] « برانت » أنه في ١٩٧٥م كان (٧٥٪) من الاستثمار المباشر يقع في الدول الصناعية ويقع في الدول النامية (٢٥٪) منه . وبملاحظة تدفقات الاستثمار المباشر خلال الفترة (١٩٨١-١٩٨٧م) يتضح أن نسبة الاستثمار المباشر المتجه إلى الدول النامية آخذة في الانخفاض مقابل ارتفاع نصيب الدول الصناعية . فخلال الفترة (١٩٨١-١٩٨٣) كان نصيب الدول النامية حوالي (٢٧,٥٪) من إجمالي تدفقات الاستثمار المباشر ، وانخفضت هذه النسبة خلال الفترة (١٩٨٤ - ١٩٨٧م) إلى حوالي (٢١٪) كما يلاحظ من الجدول رقم (٢٩) .

ويلاحظ أيضا من الجدول السابق ذكره أن الدول الخمس وهي المصدر الأساسي لتدفقات الاستثمار المباشر تلقت النصيب الأكبر منه أيضا . فأثناء الفترة (١٩٨١-١٩٨٣م) تلقت الدول الخمس المذكورة (٥٣٪) من إجمالي الاستثمار المباشر ، وخلال الفترة (١٩٨٤ -١٩٨٧م) ارتفعت هذه الحصة إلى أكثر من (٥٨٪) ، واستأثرت الولايات المتحدة بالنصيب الأكبر ، حتى إنه خلال الفترة (١٩٨٤-١٩٨٧م) كان نصيبها حوالي (٤٤٪) من إجمالي تدفق الاستثمار المباشر ، بينما كان نصيب اليابان أقل من (١٪) ، ولعل من عوامل الجاذبية الأمريكية للاستثمار الأجنبي في السنوات الأخيرة تلك السياسات الحمائية التي اتخذتها السلطات الأمريكية ، خاصة في مواجهة السلع اليابانية، ويضاف إلى ذلك انخفاض الدولار الأمريكي مقابل العملات الدولية الأخرى مما زاد من القوة التنافسية للسلع المنتجة في السوق الأمريكية .

وإذا كانت تدفقات الاستثمار المباشر يتجه معظمها إلى الدول الصناعية فإن الجزء الباقي المتجه إلى الدول النامية يتجه نحو مناطق محدودة .

---

(١) الشمال والجنوب ، برنامج من أجل البقاء ، مرجع سابق ص ١٥٨ .

وتشير بعض التقديرات [1] إلى أن حوالي (٦٠٪) من الاستثمار المباشر في الدول النامية يقع في أمريكا اللاتينية ، ويقع (٣٠٪) منه في آسيا ويقع في أفريقيا (١٠٪) .

وتتركز [2] حصة كل قارة من الاستثمار الأجنبي المباشر في عدد قليل من الدول ، فعلى سبيل المثال ، خلال الفترة (٨٤-١٩٨٧م) كان نصيب خمس [3] دول في أمريكا الجنوبية (٩٣٪) من إجمالي نصيب أمريكا الجنوبية من تدفق الاستثمار المباشر .

وفي أفريقيا خلال الفترة (١٩٨٤-١٩٨٧) اتجه (٨٣٪) من حصة أفريقيا من الاستثمار المباشر إلى ثمان دول وهي : الجزائر ، أنجولا ، الكاميرون ، مصر ، الجابون ، ليبيا ، تونس ، نيجيريا .

وخلال الفترة نفسها كان نصيب جنوب شرق اسيا (٩٪) من إجمالي تدفق الاستثمار المباشر إلى الدول النامية ، ولكن (٧٢٪) من نصيب المنطقة من الاستثمار المباشر اتجه إلى أربع دول وهي : هونج كونج والصين وماليزيا وسنغافورة .

وحصلت السعودية وعمان وفلسطين المحتلة على (٩١٪) من حصة غربي آسيا من الاستثمار المباشر خلال الفترة نفسها .

وبالنسبة لمعدل تدفق الاستثمار المباشر نحو الدول النامية ، فتختلف التقديرات المتوفرة حول مقدار هذه التدفقات ، فحسب تقديرات [4] منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) أنها خلال الفترة (١٩٨٠-١٩٨٨) كانت بمعدل (١٣) بليون دولار [5] سنويا ، وبناء على تقدير جهات [6] أخرى فأنه كان

---

(١) THE CTC REPORTER, OP. CIT. PAGE:2

(٢) IDEM PAGE 20.

(٣) هي الأرجنتين ، برمودا ، البرازيل ، كولومبيا ، المكسيك .

(٤) OECD , 1989 REPORT. PAGE 217.

(٥) التدفق الصافي . (٦) THE CTC REPORTER , OP.CIT, PAGE 16,17

خلال الفترة (١٩٨٤-١٩٨٧) حوالي (١٧) بليون دولار سنويا .

ثالثا : نماذج من الاستثمار الأجنبي المباشر :

ليس هدف هذه الفقرة تحليل نماذج الاستثمار الأجنبي لذاتها ، وإنما الهدف تحليلها بالقدر الذي يكشف لنا بعض الجوانب المتعلقة بالدول النامية على وجه العموم والدول الإسلامية بصفة خاصة وذلك فيما يتعلق بالتوزيع الجغرافي والقطاعي لهذه الاستثمارات ، وسأتعرض في هذه الفقرة إلى انموذجين من الاستثمار الأجنبي المباشر وهما :

- الاستثمار الأمريكي المباشر
- الاستثمار الياباني المباشر .

أ - الاستثمار الأمريكي المباشر :

وسأتعرض بإيجاز لتوزيعه الجغرافي والقطاعي .

١ - التوزيع الجغرافي للاستثمار الأمريكي :

حسب الإحصاءات المتوفرة حتى نهاية عام ١٩٨٦ [١] ، يقدر الاستثمار الأمريكي المباشر بحوالي (٢٦٠) بليون دولار ، ويقع حوالي (٧٥٪) من إجمالي هذا المقدار في كندا ، وأوربا ، واليابان ، وأستراليا ، وجنوب أفريقيا ، ويقع في الدول النامية حوالي (٢٣٪) أما الباقي (٢٪) فهو غير مخصص لدولة معينة ، كما يشاهد في الجدول رقم (٣٠) .

أما توزيع الاستثمار الأمريكي بين الدول النامية ، فلا تتوفر لدى بيانات تفصيلية عنه ، والبيانات الموجودة في جدول رقم (٣١) مجملة وتقريبية إلى حد كبير ، ومع ذلك فلها قدر من الدلالة على مواطن الاستثمارات الأمريكية

---

(١) U.S. DEPARTMENT OF COMMERCE, STATICAL ABSTRACT OF THE UNITED STATES , 1988, 108 EDITION , PAGE 761 .

أما قطاع التمويل فنسبته في أمريكا الوسطى والجنوبية (١٣,٦٪) بينما لم تتجاوز في بقية المناطق المذكورة في الجدول (٤٪) .

وإذا كانت الدول الإسلامية تتركز في هذه المناطق المذكورة في آسيا وأفريقيا ، فيفهم من هذا أن الاستثمار الأمريكي المباشر في الدول الإسلامية يتركز في قطاع البترول وأن مساهمته في القطاع الصناعي والتمويل ضئيلة .

جدول رقم (٣٠)

توزيع الاستثمار الأمريكي المباشر بين الدول النامية والصناعية في نهاية ١٩٨٦م .

الدول	مقدار الاستثمار المباشر (مليون دولار)	النسبة من إجمالي الاستثمار الأمريكي
الدول المتقدمة (أ)	١٩٤٧١٠	٧٥٪
الدول النامية	٦٠٦٠٩	٢٣٪
دولي (ب)	٤٥٧١	٢٪
الإجمالي	٢٥٩٨٩٠	١٠٠٪

SOURCE : US DEPARTMENT OF COMMERCE, STATICAL ABSTRACT OF THE UNITED STATES , 1988, 108 EDITION . PAGE 761

(أ) يقصد بها هنا : كندا ، دول أوربا ، اليابان ، استراليا ، وجنوب أفريقيا .
(ب) غير مخصص لدول معينة .

جدول رقم (٣١)

حصة بعض المناطق من الاستثمار الأمريكي المباشر في الدول النامية

الدول	النسبة من إجمالي حصة الدول النامية
أمريكا الوسطى والجنوبية (أ)	٤٦٪
دول أفريقية أخرى (ب)	٧٪
الشرق الأوسط (ج)	٩٪
أندونيسيا	٧٪
بعض دول الأوبك الأخرى (د)	١٨٪

SOURCE : U. S, DEPARTMENT OF COMMERCE, OP. CIT, 761 .

(أ) تشمل هذه المجموعة : الأرجنتين ، البرازيل ، كولومبيا ، المكسيك ، بنما ، بيرو، وفنزويلا .
(ب) بما فيها مصر وجميع الدول الأفريقية الأخرى ما عدا جنوب أفريقيا .
(ج) وتشمل : البحرين ، إيران ، العراق ، فلسطين المحتلة ، الأردن ، الكويت ، لبنان ، قطر ، السعودية ، اليمن الشمالي ، اليمن الجنوبي ، عمان والإمارات .
(د) التي لم تذكر ضمن مجموعة أخرى .

جدول رقم (٣٢)

التوزيع القطاعي للاستثمار الأمريكي المباشر في بعض مناطق العالم في نهاية ١٩٨٦م

القطاع / الدول	الصناعة	البترول	التمويل	قطاعات أخرى	الإجمالي
الدول المتقدمة (أ)	٤٥٪	٢٠٪	١٤٪	٢١٪	١٠٠٪
الدول النامية :	٣٣٪	٢٩٪	٨,٥٪	٢٩٪	١٠٠٪
– أمريكا الوسطى والجنوبية	٥٣٪	١٢٪	١٣,٦٪	٢١,٤٪	١٠٠٪
– دول أفريقيا	٧٪	٧٩٪	١٪	١٣٪	١٠٠٪
– الشرق الأوسط	٤,٦٪	٥٥٪	٤٪	٣٦٪	١٠٠٪
– أندونيسيا	٥,٥٪	٨٥٪	٤٪	٥٪	١٠٠٪
– بعض دول الأوبك الأخرى	١٣٪	٦٠٪	٤٪	٢٣٪	١٠٠٪

SOURCE: U.S DEPARTMENT OF COMMERCE, OP. CIT, 761 .

(أ) يقصد بها هنا : كندا ، دول أوربا ، اليابان ، أستراليا ، وجنوب أفريقيا .

ب - الاستثمار الياباني المباشر :

وسأتعرض لتوزيعه الجغرافي والقطاعي :

١ - التوزيع الجغرافي :

يقدر تراكم تدفقات الاستثمار الياباني المباشر خلال الفترة (١٩٥١-١٩٨٧) بحوالي (١٣٥) بليون دولار ، كما يشاهد من الجدول رقم (٣٣) ويتركز حوالي (٣٨٪) منه في أمريكيا الشمالية ، ويأتي في المرتبة الثانية آسيا وأمريكا الجنوبية وحصة كل منهما (١٩٪) من تراكم تدفقات الاستثمار الياباني المباشر خلال الفترة المذكورة ، أما حصة أوربا فهي (١٥٪) والأوقيانوسية (٥٪) ، ويلاحظ ضآلة الاستثمار الياباني المتجه إلى أفريقيا والشرق الأوسط ، فحصة المنطقتين مجتمعة لا تتجاوز (٤٪) من الاستثمار الياباني خلال الفترة المذكورة ، وإذا كانت معظم الدول الإسلامية تقع في المنطقتين المذكورتين فهذا يدل على ضآلة الاستثمار الياباني المباشر في الدول الإسلامية .

٢ - التوزيع القطاعي :

في الجدول رقم (٣٤) قسمت الأنشطة الاقتصادية إلى قسمين واسعين : صناعي وغير صناعي ، وإن كان هذا التقسيم واسعا إلا أنه يهدف إلى بيان مدى مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع الصناعة وبالتالي فهو يفي بالغرض ، وتركيزنا هنا على القطاع الصناعي يرجع إلى أهميته للدول النامية ومنها الدول الإسلامية ، ويشمل القطاع الصناعي [١] المذكور في الجدول عدداً من الصناعات وأهمها : صناعة الأجهزة الكهربائية والالكترونية وتمثل حصتها (٢٠٪) من حصة القطاع الصناعي ، يليها صناعة المنتجات غير المعدنية ونسبتها (١٧,٥٪) ، يليها معدات النقل ونسبتها (١٦٪) ثم صناعة الكيماويات

---

(١) THE CTC REPORTER, OP. CIT. PAGE:66.

وحصتها (١٤,٥٪) ويتوزع الباقي بين صناعات مختلفة .

ويلاحظ من الجدول رقم (٣٤) ضآلة حصة القطاع الصناعي حيث تبلغ (٢٦٪) من إجمالي الاستثمار الياباني المباشر في العالم ، وتتدنى هذه النسبة في أفريقيا حيث تقل عن (٦٪) ، أما ارتفاع هذه النسبة في الشرق الأوسط فليس له أهمية تذكر ، نظرا لضآلة الاستثمار الياباني المباشر في الشرق الأوسط حيث يقل عن بليوني دولار .

أما القطاعات الأخرى غير الصناعية فتبلغ حصتها (٧٣,٤٪) من إجمالي الاستثمار الياباني المباشر ، وتضم هذه المجموعة عددا من الأنشطة [١] ومنها التمويل والتأمين وحصتهما (٢٩٪) من إجمالي حصة الأنشطة غير الصناعية ، يلي ذلك التجارة وحصتها (١٧٪) .

وإذا كان التمويل والتأمين والتجارة قد حصلت على (٤٦٪) من الاستثمار الياباني المباشر في القطاعات غير الصناعية فمعني هذا أن جزءا كبيرا من الاستثمار الياباني المباشر موجه لدعم تجارة اليابان مع العالم .

أما حصة الزراعة والصيد فلم يتجاوز نصيبها (١,٤٪) من حصة النشاطات غير الصناعية ، ويفهم من هذا ضآلة مساهمة الاستثمار الياباني المباشر في انتاج الغذاء .

وخلاصة القول : بالنسبة للاستثمار الياباني أن المناطق التي تتركز فيها الدول الإسلامية لم تحصل إلا على نصيب ضئيل من الاستثمار الياباني المباشر وأن هذا الاستثمار يتركز معظمه في أنشطة غير صناعية وأن مساهمته في إنتاج الغذاء ضئيلة جداً .

---

(١) THE CTC REPORTER, OP. CIT. PAGE:66.

جدول رقم (٣٣)

التوزيع الجغرافي لتدفقات الاستثمار الياباني المباشر المتراكمة

خلال الفترة ١٩٥١–١٩٨٧م

الحصة	أمريكا الشمالية	أمريكا الجنوبية	آسيا	الشرق الأوسط	أوربا	أفريقيا	الأقيانوسية	الإجمالي
المقدار (مليون دولار)	٥١٦١١	٢٥١٢٠	٢٦٢٢٨	١٧٠٨	٢٠١٠٤	٣٩٤٧	٦٦٢٧	١٣٥٤٠١
النسبة (٪)	٪٣٨	٪١٩	٪١٩	٪١	٪١٥	٪٣	٪٥	٪١٠٠

SOURCE: THE CTC REPORTER, OP. CIT, PAGE 66 .

جدول رقم (٣٤)

التوزيع القطاعي لتدفقات الاستثمار الياباني المباشر المتراكم

خلال الفترة ١٩٥١– ١٩٨٧م

(نسبة مئوية ٪)

المنطقة / القطاع	أمريكا الشمالية	أمريكا الجنوبية	آسيا	الشرق الأوسط	أوربا	أفريقيا	الأقيانوسية	الإجمالي
الصناعي	٪٢٨,٦	٪٢٠	٪٣٨	٪٧٤	٪١٦,٥	٪٥,٧	٪٢٢,٦	٪٢٦,٦
غير صناعي	٪٧١,٤	٪٨٠	٪٦٢	٪٢٦	٪٨٣,٥	٪٩٤	٪٧٧,٤	٪٧٣,٤
الإجمالي	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠	٪١٠٠

SOURCE: IDEM, LOC, CIT

المبحث الرابع
الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية

سأتعرض في هذا المبحث لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول الإسلامية ، ولأهم عوائقه في هذه الدول ، ثم أتعرض بشئ من التفصيل للاستثمار الأجنبي المباشر في المملكة العربية السعودية ، وخاصة في القطاع الصناعي .

المطلب الأول
تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى بعض الدول الإسلامية

يمكن الاستعانة بتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة في موازين مدفوعات الدول الإسلامية لإعطاء صورة إجمالية عن الاستثمار الأجنبي المباشر في هذه الدول ، وذلك لأنه لا تتوفر لدي بيانات عن رصيد الاستثمار الأجنبي المباشر في تلك الدول .

والبيانات التي سأعتمد عليها هنا : تمثل الفترة (١٩٧٧ - ١٩٨٧م) ولذلك فإن دلالتها تقريبية إلى حد كبير ، لأن أكثر الشركات العاملة في استغلال الثروات الطبيعية في بعض الدول الإسلامية ، قد دخلت تلك الدول في فترات سابقة لسنة ١٩٧٧م ، ويضاف إلى ذلك مشكلة الخلاف حول تعريف الاستثمار المباشر التي أشرت إليها سابقا .

ويبين الجدول رقم (٣٥) تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى بعض الدول الإسلامية خلال الفترة (١٩٧٧-١٩٨٧) ومن هذا الجدول يلاحظ ما يلي :

١ - بلغ المجموع المتراكم لتدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة أكثر من (٥٣) بليون دولار ، أي بمعدل يقرب من (٥) بليون دولار سنويا .

٢ – أعلى مقدار من تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر كان عام ١٩٨٢ ، حيث زاد عن (١٤) بليون دولار ، ونتجت الزيادة من زيادة نصيب المملكة العربية السعودية في تلك السنة ، حيث بلغت حصتها في تلك السنة أكثر من (١١) بليون دولار ، أما في سنة ١٩٨٠ فقد كان تدفق الاستثمار المباشر نحو الدول الإسلامية سالبا حيث كان حوالي (-٢,٦) بليون دولار ، وهذا يعني زيادة الاستثمار الأجنبي الخارج من الدول الإسلامية عن الاستثمار الداخل إليها بحوالي (٢,٦) بليون دولار .

وعلى الرغم من الزيادة الهائلة في تدفق الاستثمار المباشر في العالم منذ ١٩٨٤م فإنه في الدول الإسلامية آخذ في التناقص كما يشاهد من الجدول .

٣ – اتجه معظم الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى دول قليلة ، فمن حيث متوسط التدفق خلال الفترة المذكورة تأتي المملكة العربية السعودية في المقدمة حيث بلغ متوسط التدفق السنوي (٢٢٢٧) مليون دولار ، يليها ماليزيا (٨٠٠ مليون دولار) ، ثم مصر (٧٠٨,٦مليون دولار) ، يلي ذلك أندونيسيا (٢٤٢ مليون دولار) ونيجيريا (٢٢٥ مليون دولار) .

٤ – الدول الإسلامية الأقل نموا التي تتوفر بعض المعلومات عن تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر نحوها هي : بنجلادش ، بنين ، بوركينا فاسو ، تشاد ، جزر القمر ، جامبيا ، المالديف ، مالي ، موريتانيا ، النيجر ، سيراليون، الصومال ، والسودان ، ولم يتجاوز تدفق الاستثمار المباشر إلى أي من هذه الدول (١٧) مليون دولار سنويا .

٥ – يلاحظ من توزيع تدفقات الاستثمار المباشر تأثره بعوامل مختلفة ، فالدول التي نالت نصيبا أوفر من تدفقات الاستثمار المباشر لها مميزات تختلف من بلد إلى آخر وهذا ما يؤكد تعدد عوامل جذب الاستثمار الأجنبي المباشر ، وأن القصور في بعض عناصر الجذب قد يعوضه التفوق في عناصر أخرى . فعلى سبيل المثال : ماليزيا دولة ذات سوق ضيق ودخل متوسط

مرتفع، ولم تمنح الاستثمار الأجنبي المباشر حوافز مهمة ومع ذلك نالت نصيبا وافرا من تدفقات الاستثمار المباشر ، وقد أشار أحد [1] تقارير البنك الدولي إلى أن سياسات التنيمة الموجهة نحو التصدير هي مصدر الجاذبية في ماليزيا ، ولكن ليس معنى هذا أنه العامل الوحيد بل هذه السياسات المذكورة عامل مهم . ومصر من الدول التي نالت نصيبا وافرا من تدفقات الاستثمار المباشر أثناء الفترة المذكورة وهي دولة مصنفة ضمن الدول ذات الدخل المتوسط المنخفض ، ولازال القطاع العام له دور بارز في النشاط الاقتصادي ، ولكنها سوق واسعة قد بدأت الحكومة في تطبيق ترتيبات أكثر مرونة نحو الاستثمار الأجنبي المباشر ومزيد من الانفتاح على العالم الخارجي .

وتركيا دولة تتوفر لديها الأيدي العاملة وتعتبر سوقا واسعة وتطبق سياسات أكثر مرونة نحو الاستثمار المباشر ، ومع ذلك لم تجذب تدفقات كبيرة من الاستثمار الأجنبي المباشر لوجود عقبات تبطل أثر الحوافز . وإذا كانت عوامل الجذب متعددة فعوائق الاستثمار المباشر في الدول الإسلامية متعددة أيضا ، ونظرا لكثرة الدول الإسلامية يصعب تتبع هذه العقبات فيها ، وإنما يمكن إعطاء صورة إجمالية لهذه العقبات ، وهذا موضوع المطلب الثاني.

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥، مرجع سابق ص ١٥٢ .

جدول رقم (٣٥)

تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى بعض الدول الإسلامية خلال الفترة ٧٧ – ١٩٨٧م (مليون دولار)

الدولة / السنة	١٩٧٧م	١٩٧٨م	١٩٧٩م	١٩٨٠م	١٩٨١م	١٩٨٢م	١٩٨٣م	١٩٨٤م	١٩٨٥م	١٩٨٦م	١٩٨٧م	متوسط التدفق
بنين	٣,٢	٠,٨	٠٠	٤,٣	٢,١	–	–	–	٠٠	٠٠	٠٠	١و٥
الكاميرون	٨,٨	٤٠,٦	٦٢,١	١٢٩,٨	١٣٥,٤	١١١,٤	٢١٣,٨	١٧,٦	٣١٦,٣	١٩	٠٠	١٠٥,٥
تشاد	٢١,١	٣٤,٢	–	–	–	–	–	٩,٢	٥٣,٦	٢٨,٢	٤٠	١٧
جزر القمر	٠٠	٠٠	٠٠	–	–	–	–	–	–	–	٧,٦	١
الجابون	٣٤,٩	٥٦,٦	٥٥	٣١,٥	٥٤,٦	١٣١,٨	١١١,٨	٨,١	١٥,١	١١٠,٣	٨٩,٩	٦٣,٦
جامبيا	–	٢	١١,٧	–	٢,١	–	–	–	–	–	٦,٨	٢
مالي	٣	-٠,٩	–	٢,٣	٣,٧	١,٥	٣,١	٤,١	٢,٨	-٨,٣	٥	١,٥
موريتانيا	٤,١	٢,٩	٨٣,٣	٢٧,١	١٢,٥	١٥	١,٤	٨,٥	٧	٤,٥	٠٠	١٦,٦
النيجر	١٢,٨	٤٢,٧	٤٦,٨	٤٩,١	-٦,١	٢٨,٣	١,٢	١,٤	-٩,٣	٠٠	٠٠	١٨,٥
السنغال	٢٨	-٥	٩,٤	١٤,٤	٣٤,٣	٢٨	-٣٤,٧	٢٩,١	٠٠	٠٠	٠٠	١٣
سيراليون	٥	٢٤,٣	١٦	-١٨,٦	٧,٥	٤,٦	١,٧	٥,٨	-٣,٨	-٦,٥	٠٠	٣,٦
الصومال	٧,٨	٠,٣	–	–	–	-٠,٨	-٨,٢	-١٥	-٠,٧	-٠,١	٠٠	-١,٧
السودان	–	–	–	–	–	–	–	٨,٨	-٢,٨	–	–	٠,٥
أوغندا	٠,٨	١	١,٦	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١,١
بوركينا فاسو	٥	١,١	١,٦	٢,٥	٢	٢	١,٦	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢,٣

تابع جـــدول رقم (٣٥)

الســنـة / الـدولـة	١٩٧٧م	١٩٧٨م	١٩٧٩م	١٩٨٠م	١٩٨١م	١٩٨٢م	١٩٨٣م	١٩٨٤م	١٩٨٥م	١٩٨٦م	١٩٨٧م	متوسط التدفق (أ)
أندونيسيا	٢٣٤,٧	٢٧٩,٢	٢٢٦,١	١٧٩,٦	١٣٣,٢	٢٢٦,٣	٢٨٨,٦	٢٢٦,٥	٣٠٨,٧	٢٥٩,٣	٣٠٥,٢	٢٤٢,٥
ماليزيا	٤٠٦,٣	٤٠٩	٥٧٣,٦	٩٣٤,٥	١٢٦٥,٢	١٣٩٧,٧	١٢٦٠,٣	٧٩٧,٥	٦٩٤,٥	٤٨٩,٢	٥٧٥,٤	٨٠٠
الجزائر	١٧٨,٦	١٣٥,٢	٢٥,٨	٣٤٨,٨	١٣	٥٤,١-	—	١	—	٥,٩	٣,٩	٦٠
مصر	١٠٥,١	٣١٨	١٢١٥	٥٤٧,٩	٧٥٢,٣	٢٩٣,٧	٤٨٩,٦	٧٢٨,٨	١١٧٧,٨	١٢١٧,٧	٩٤٧,٨	٧٠٨,٦
الأردن	١١,٢	٥٦,٧	٢٦,٤	٣٤	١٤١,٩	٥٩,٣	٣٤,٧	٧٧,٨	٢٤	٢٤,٩	٤١	٤٨,٤
المغرب	٥٧,٢	٤٧,٦	٣٨,٨	٨٩,٨	٥٩	٧٩,٥	٤٦	٤٧,٢	٢٠,٣	—	٥٩,٥	٤٩,٥
عمان	٤٧,٩	٨٦,٤	١١٧,٦	٩٨,٩	٦٤,٩	١٨٠	١٥٣,٩	١٥٦,٨	١٥٩,٤	١٣٨,٤	..	١٢٠,٤
سوريا	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	..
تونس	٩٣,٤	٩١,٤	٤٩,١	٢٣٤,٣	٢٩٦	٢٤٠	١٨٣,٩	١١٣,٨	١٠٧,٦	٦٣,٤	٩٠,٥	١٥١
اليمن الشمالي	—	١٠٨,٢	٢٢,٤	٣٣,٨	٤٠,١	٣٠,١	٧,٩	٦,٦	٣,٤	٥,٤	١	٢٣,٥
بنجلادش	..	..	..	—	—	—	٠,٤	٠,٥	—	٢,٥	٣,٢	٠,٨
المالديف	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	..
باكستان	١٥,٢	٢٨,٨	٦٢	٦٣,٨	١٠٨,٥	٦٢,٩	٢٨,٩	٥٥,٤	١٣١	١٠٥,٦	١٣٩,٧	٧٣
تركيا	٢٦,٩	٢٣,٨	٧٤,٩	١٨,٢	٩٥,٥	٥٥,٢	٤٦	١١٢,٨	٩٨,٥	١٢٥,٥	١١٩	٧٣
نيجيريا	٤٣٩	٢١٢,٨	٣١٠,١	٧٣٩,٣-	٥٤٦	٤٢٩,٥	٣٥٣,٨	١٨٨,٦	٤٦٩,١	١٩٥,٩	٦٨,٥	٢٢٥
ليبيا	٤٠٩,٨-	٥٥٥,٩	٥٢٠,٧	١٠٨٩,٤-	٧٤٤-	٣٩١,٩-	٣٢٧,١-	٤٦,١-	٣٠,٥	٨٠,٩-	..	١٩٨-

تابع جـــدول رقم (٣٥)

الدولة / السنة	١٩٧٧م	١٩٧٨م	١٩٧٩م	١٩٨٠م	١٩٨١م	١٩٨٢م	١٩٨٣م	١٩٨٤م	١٩٨٥م	١٩٨٦م	١٩٨٧م	متوسط التدفق
السعودية	٧٨٣,٤	٥٥٥,٩	١٣٥١,٤-	٣١٩٢,٧-	٦٤٩٨,٣	١١١٢٨,٤	٤٩٤٤,١	٤٨٥٠,٣	٤٩١,٤	٩٦٦,٧	١١٧٥,٤-	٢٢٢٧
الكويت	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
الإمارات	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
البحرين	٠٠	٢٢,٩	١٤٥,٢	٤١٨,١-	–	٢٨,٥	٦٤,١	١٤٠,٧	١٠٤,٨	٣١,٩-	٤٠,٧-	١,٦
المجموع	٢١٢٣,٦	٣١٤٣	٢٣٤٤,٦	٢٥٧٩,٨-	٩٥١٨	١٤١٨٦,٩	٧٨٦٦,٨	٧٥٣٥,٨	٤١٩٩,٢	٣٦٣٤,٧	١٢٨٧,٩	٤٨٤١,٩ (ب)

SOURCE : UNCTAD, HANDBOOK OF INTERNATIONAL TRADE AND DEVELOPMENT STATISTICS, 1985,1988 .

ملاحظة : الجدول مأخوذ من موازين المدفوعات وعلى هذا فالأرقام تمثل التدفق الصافي .

(–) يقصد به صفر أو تافه .

(٠٠) المعلومة غير متوفرة .

(أ) حُسب متوسط التدفق بالطريقة التالية :

$$\frac{\text{مجموع التدفق المتراكم من الاستثمار الأجنبي المباشر}}{\text{عدد السنوات التي كان الرقم بينها موجبًا أو سالبًا أو صفرًا}}$$

(ب) متوسط التدفق لمجموع الدول حسب بالطريقة التالية :

$$\frac{\text{متوسط التدفق المتراكم للاستثمار المباشر}}{\text{عدد السنوات (١١)}}$$

المطلب الثاني

أهم عقبات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية

في دراسة أجرتها المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وزع استبيان على بعض كبار المستثمرين العرب الذين لهم تجارب في الاستثمار في أكثر من بلد عربي ، لمعرفة ارائهم حول أهم عوائق الاستثمار في الدول العربية ، وأشارت النتائج إلى أهم هذه العوائق في صورة مجموعات مرتبة حسب قوة تأثيرها وكانت على النحو الآتي :

- المجموعة الأولى :

١ – القيود المفروضة على حركة رؤوس الأموال وتحويل الأرباح .

٢ – عدم وجود استقرار سياسي .

٣ – عدم ثبات سعر صرف العملة المحلية .

٤ – عدم توفر دراسات مسبقة عن فرص الاستثمار المتاح .

- المجموعة الثانية :

١ – عدم استقرار الأوضاع الاقتصادية .

٢ – عدم امكانية الحصول على نسبة عالية من السيطرة على المشروع .

٣ – عدم توفر عناصر الانتاج .

٤ – عدم توفر النقد الأجنبي .

- المجموعة الثالثة :

١ – عدم وضوح سياسات الإعفاء من الضرائب .

٢ – عدم إمكانية تحقيق عائد مرتفع .

٣ – ضعف البنية الأساسية .

٤ – سيطرة القطاع العام على معظم الأنشطة .

– المجموعة الرابعة :

١ – عدم توفر حماية للمنتجات المحلية .

٢ – إلزام المستثمر الوافد بمشاركة مستثمر محلي .

٣ – عدم وجود أجهزة لترويج الاستثمار .

٤ – عدم استقرار قوانين الاستثمار .

وهذا الاستبيان لا يشمل كل الدول الإسلامية ، ونتائجه تمثل وجهة نظر بعض المستثمرين الأفراد ، وهم بلا شك أقل خبرة من الشركات العملاقة في مجال الاستثمار ، ولكن نظرا لعدم وجود فوارق جوهرية بين مجموعة الدول العربية وبقية الدول الإسلامية من حيث المناخ الاستثماري ، يمكن اعتبار المجموعة العربية عينة تمثل إلى حد ما الدول الإسلامية ، وهؤلاء المستثمر ون وإن كانوا أقل دراية بالاستثمار من الشركات العملاقة إلا أن لهم خبرة خاصة بالعينة محل البحث . ولهذا كله يمكن الاسترشاد بالعوائق المذكورة في الاستبيان لتفسير قصور تدفق الاستثمار المباشر نحو الدول الإسلامية بالإضافة إلى العوائق الأخرى الناتجة عن السياسات والأوضاع الاقتصادية في الدول الصناعية ، مع ملاحظة الفوارق بين الدول الإسلامية من حيث وجود عوائق معينة دون أخرى ، ولكن في الجملة لا تخرج العوائق عن المجموعات المذكورة في نتائج الاستبيان .

وبعد هذه النبذة عن الاستثمار المباشر في الدول الإسلامية أتعرض بشيء من التفصيل لوضع الاستثمار المباشر في إحدى هذه الدول وهي المملكة العربية السعودة وسبب اختيارها لأنها كانت في المرتبة الأولى من حيث متوسط تدفق الاستثمار المباشر خلال فترة الدراسة .

المطلب الثالث

الإستثمار المباشر في المملكة العربية السعودية

بلغت التدفقات [1] المتراكمة للاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة ١٩٧٧-١٩٨٧م حولي ٢٤,٥ بليون دولار أي بمتوسط يزيد عن (٢,٢) بليون دولار سنويا .

وإذا كان متوسط التدفق الصافي للاستثمار المباشر نحو الدول الإسلامية لا يزيد عن(٥) بلايين دولار فإن حصة المملكة العربية السعودية تمثل (٤٦٪) من إجمالي الحصة السنوية للدول الإسلامية خلال الفترة المذكورة . وبلغ عدد الشركات الأجنبية الحاصلة على تراخيص مؤقتة من وزارة التجارة السعودية ٨٢٦[2] شركة حتى نهاية عام ١٤٠٦هـ ، وذلك لتنفيذ عقود بالمملكة العربية السعودية تبلغ قيمتها أكثر من (٥١٨) بليون ريال (أي ما يزيد عن ١٣٨ بليون دولار) وسأتعرض في هذا المطلب للاستثمار المباشر في القطاع الصناعي ثم أوجز أهم حوافز وعقبات الاستثمار الأجنبي المباشر في المملكة العربية السعودية .

أولا : الإستثمار المباشر في القطاعي الصناعي [3] :

اتخذ الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاع الصناعي بالمملكة العربية السعودية صورة الاستثمار المشترك ، فحتى نهاية ١٤٠٨هـ ليس هناك سوى مشروعات صناعية صغيرة لا يتجاوز إجمالي تمويلها ١٤٨ مليون ريال ممولة (١٠٠٪) من خارج المملكة العربية السعودية وهي مملوكة لمستثمرين من دول إسلامية ، وهذا نتيجة لتطبيق نظام استثمار رأس المال الأجنبي الذي كان

---

(١) انظر الجدول رقم (٧) .

(٢) الغرفة التجارية الصناعية بجدة ، مركز البحوث ، أساليب جذب الاستثمارات الأجنبية في مشروعات مشتركة بالمملكة العربية السعودية ، شعبان ١٤٠٩هـ ، ص ٨٣ .

(٣) الغرفة التجارية الصناعية بجدة ، مرجع سابق ، ص ٩٤ .

ينص على ألا تقل حصة رأس المال الوطني عن (٥١٪) من إجمالي التمويل ثم خفضت هذه النسبة منذ عام ١٩٨٣ إلى (٢٥٪) أي أنه لا يزال يحول دون دخول استثمارات أجنبية مملوكة للأجانب بالكامل . أما بقية الاستثمار المباشر في القطاع الصناعي فهو استثمار مشترك وحتى نهاية ١٤٠٨هـ بلغ إجمالي التمويل في المشروعات الصناعية المشتركة حوالي (٥٣,٦) بليون ريال ، وهذا يمثل أكثر من (٥٦٪) من جملة الاستثمار في القطاع الصناعي .

وقدم الشركاء غير السعوديين أكثر من (٢٢,٨) بليون ريال أي ما نسبته (٤٢,٦٪) من إجمالي تمويل المشروعات المشتركة . أما مصادر هذا الاستثمار المباشر فهي كما هو موضح بالجدول رقم (٣٦) على النحو التالي :

أ - دول إسلامية عربية وغير عربية وبلغت مساهمتها حوالي (١,٦) بليون ريال أي ما نسبته (٧,١٪) من إجمالي الاستثمار المباشر في القطاع الصناعي .

ب - دول أجنبية : وهي مصدر لمعظم الاستثمار المباشر في القطاع الصناعي بالمملكة العربية السعودية ، حيث بلغت مساهمتها حوالي (٢١,٢) بليون ريال وهذا يشكل حوالي (٩٣٪) من إجمالي الاستثمار المباشر في القطاع الصناعي ، وتنتمي هذه الدول الأجنبية إلى المناطق الآتية :

١ - أمريكا الشمالية : وبلغت مساهمتها حوالي (١١,٥) بليون ريال ، أي ما نسبته أكثر من (٥٠٪) من إجمالي الاستثمار المباشر في القطاع الصناعي بالمملكة .

٢ - أمريكا اللاتينية : وينتمي لها حوالي (٤,٣) بليون ريال وهذا يشكل (١٨,٨٪) من إجمالي تمويل الاستثمار المباشر .

---

(١) الغرفة التجارية الصناعية بجدة ، مرجع سابق ، ص ٩٤ .

٣ – دول آسيوية غير إسلامية : وبلغت مساهمتها حوالي (٣,٨) بليون ريال أي ما نسبته حوالي (١٦,٨٪) من إجمالي تمويل الاستثمار المباشر في قطاع الصناعة .

٤ – أوربا الغربية : وبلغت مساهمتها حوالي (١,٥) بليون ريال وهذا يعادل (٦,٨٪) من إجمالي الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع الصناعة بالمملكة العربية السعودية .

جدول رقم (٣٦)

مصادر الاستثمار المباشر في القطاع الصناعي

بالمملكة العربية السعودية حتى نهاية ١٤٠٨هـ

مصدر الاستثمار	إجمالي التمويل(أ) (مليون ريال)	نسبة من إجمالي الاستثمار المباشر
أ - دول إسلامية .	١٦١٩,١	٪٧,١
ب - دول أجنبية :	٢١٢٥٥,٨	٪٩٢,٩
١ - أمريكا الشمالية (ب)	١١٥٤٣,٢	٪٥٠,٤٦
٢ - أمريكا اللاتينية (ج)	٤٣٠٦	٪١٨,٨٢
٣ - دول أسيوية (د)	٣٨٤١,١	٪١٦,٧٩
٤ - دول أوربا الغربية (هـ)	١٥٤٧,١	٪٦,٧٦
٥ - أستراليا وجزر الباسفيك	١٧	٪٠,٠٧
٦ - أفريقيا	١,٤	٪٠,٠١
إجمالي (أ + ب)	٢٢٨٧٤,٩	٪١٠٠

المصدر : الغرفة التجارية الصناعية بجدة ، مركز البحوث ، أساليب جذب الاستثمارات الأجنبية في مشروعات مشتركة بالمملكة العربية السعودية ، شعبان ١٤٠٩هـ . ص ٩٧ .

(أ) يشمل المشروعات المشتركة والمشروعات المملوكة ١٠٠٪ لغير السعوديين ويشمل رأس المال المدفوع وغير المدفوع .

(ب) وأهمها :الولايات المتحدة ، واستثماراتها الصناعية ١١,٥ بليون ريال .

(ج) وأهمها : برمودا ، جزر الكايمان ، واستثماراتها الصناعية ٣,٢ بليون ، ٩ر٠ بليون ريال على التوالي .

(د) وأهمها : اليابان ، الصين الوطنية ، كوريا الجنوبية واستثماراتها : ٢,٩ بليون ، ٦٠,٦ مليون ، ٢,٨ مليون ريال على الترتيب .

(هـ) وأهمها : ألمانية الاتحادية ، سويسرا ، انجلترا ، السويد ، فرنسا ، إيطاليا .

ويتركز الاستثمار المباشر الصناعي[1] بالمملكة العربية السعودية في الصناعات «البتروكيماوية» حيث بلغ التمويل الأجنبي لهذه الصناعات حتى ١٤٠٨هـ حوالي (١٩,٧) بليون ريال أي ما يزيد عن (٨٦٪) من إجمالي الاستثمار الصناعي المباشر بالمملكة ، ويلي هذا النشاط صناعة مواد البناء وحصتها (٥,٤٪) ثم الصناعات المعدنية وحصتها (٤,٤٪) من إجمالي الاستثمار المباشر الصناعي بالمملكة .

وتتوزع النسبة الضئيلة الباقية وهي حوالي (٤٪) بين صناعة المواد الغذائية وصناعة المنسوجات والملابس وصناعة المنتجات الخشبية وصناعة الورق ومنتجات الطباعة والنشر وصناعة الزجاج .

ويفهم مما سبق أن نصيب القطاع الصناعي في المملكة العربية السعودية ضئيل إذا ما قيس بحجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر ، لأن ما تدفق من الاستثمار المباشر إلى المملكة خلال الفترة (٧٧-١٩٨٧م)حوالي (٩١,٨) [2] بليون ريال ، بينما رصيد الاستثمار الصناعي المباشر حتى ١٤٠٨هـ حوالي (٢٢,٨) بليون ريال ، فيبدو أن معظم الاستثمار المباشر اتجه نحو تنفيذ عقود حكومية غير صناعية وليس نحو التصنيع .

وهناك ملاحظة أخرى وهي أنه حتى هذا الجزء من الاستثمار المباشر الذي اتجه إلى القطاع الصناعي لم يعمل على توسيع القاعدة الصناعية بل تركز في نشاط واحد وهو « البتروكيماويات » كما تقدم .

وهذا الخلل في التوزيع القطاعي للاستثمار المباشر يدعونا إلى القاء نظرة سريعة على الحوافز والعوائق .

---

(١) الغرفة الصناعية التجارية بجدة ، مرجع سابق ص ٥٢ .

(٢) بتحويل التدفقات المذكورة في الجدول رقم (٣٥) إلى الريال السعودي بسعر (٣,٧٥) للدولار .

ثانيا : أهم الحوافز التي تقدمها المملكة العربية السعودية لجذب الاستثمار المباشر[1] :

تنطبق هذه الحوافز على الاستثمار الصناعي الأجنبي في مشاريع مشتركة وأهمها :

١ – توفير أراضي لإقامة المشروعات ومساكن العاملين بإيجار رمزي لمدة (٢٥) سنة بمبلغ (٨) هللات للمتر المربع .

٢ – يقدم صندوق التنمية الصناعية قروضا قد تصل إلى (٥٠٪) من التكاليف الإجمالية بفترة سماح تصل إلى سنتين ، ومدة القرض من (٥) إلى (١٠) سنوات بدون فائدة مع السماح بالاقتراض من البنوك التجارية .

٣ – إعطاء الحكومة الأولوية للمنتجات المحلية في المشتريات الحكومية .

٤ – الإعفاءات الجمركية : وتشمل الآلات والأدوات والمعدات والأجهزة وقطع الغيار والمواد الأولية والوسيطة اللازمة للصناعة .

٥ – إعفاء المشروع من ضرائب الدخل والشركات لمدة عشر سنوات ويشترط للإعفاء ألا تقل نسبة رأس المال الوطني عن (٢٥٪) ، أما في الفترة التي لا تتمتع بالإعفاء فالضرائب السنوية على الشركات تتراوح بين (٢٥) و (٤٥٪) من الأرباح .

٦ – حوافز التصدير : يجوز إعفاء المنتجات المعدة للتصدير من رسوم التصدير أو أي ضرائب أخرى بمرسوم ملكي .

ثالثا : أهم عوائق الاستثمار المباشر في المملكة العربية السعودية :

في بحث أُجري حول أساليب جذب الاستثمارات الأجنبية ذُكر أن من العوامل السلبية المؤثرة على مناخ الاستثمار في المملكة العربية السعودية ،

---

(١) الغرفة التجارية الصناعية بجدة ، مرجع سابق ص ٧٧-٧٨ .

العوائق التالية [1] :

١ – «عدم توفر البيانات الاقتصادية العامة والتفصيلية بصورة كاملة وتأخر صدورها» .

٢ – «انعدام التطبيق الفعال لأنظمة منح المنتجات الوطنية الأفضلية في المشتريات الحكومية» .

٣ – «كثرة مشاكل تنفيذ نظام الإعفاءات الجمركية» .

٤ – «عدم مواكبة نظام التعرفة الجمركية لأهداف تشجيع الاستثمار وتوجيهه نحو المجالات الأكثر ملاءمة» .

ووُزع استبيان على عينة من رجال الأعمال ، لمعرفة آرائهم حول العوامل التي تحد من التوسع في الاستثمار المشترك في المجال الصناعي بالمملكة ، وكانت النتائج كما هو مبين في الجدول رقم (٣٧) .

من الجدول المذكور يلاحظ أن (٥٧٪) من درجات أهمية العوائق ترجع إلى عوائق من نوع واحد ، وهو نقص المعلومات كما هو مبين في العوائق رقم (١ ، ٢ ، ٣ ، ٥) ، ومعنى ذلك أنه إذا أريد زيادة الاستثمار الأجنبي المباشر فلابد من زيادة الأبحاث والندوات وإصدار النشرات التي تعطي المزيد من المعلومات للمستثمرين الأجانب والمحليين ، ويأتي بعد هذه المجموعة سياسة الإغراق الموجهة إلى السوق السعودي ، ولعل مردها إلى انخفاض الرسوم الجمركية ، يلي ذلك صعوبة إجراءات الاستثمار ، ثم ارتفاع تكلفة المشروعات في المملكة ، فالمملكة من البلدان التي تعاني من نقص الأيدي العاملة المدربة من ناحية ، وارتفاع أجور الأيدي العاملة المحلية من ناحية أخرى ، نتيجة لارتفاع مستوى المعيشة ، وفي هذه الظروف ربما تكون المشروعات الملائمة هي التي تعتمد على كثافة رأس المال المادي ، لذا تكون التكلفة مرتفعة إلى حد ما .

---

(١) الغرفة التجارية الصناعية بجدة ، مرجع سابق ص ٧٩ .

ثم يلي ذلك عدم كفاية الحوافز ، وأخيرا قلة العائد ، وهذه العوائق تحكي وجهة نظر بعض رجال الأعمال ، ولا يعني أنها مسلمات فهي فروض تحتاج إلى المزيد من التمحيص .

جدول رقم (٣٧)

أهم عوائق التوسع في الاستثمار المشترك بالمملكة العربية السعودية من وجهة نظر بعض رجال الأعمال السعوديين

الرقم	العنصر المعوق للاستثمار المشترك	درجة أهميته
١	نقص المعلومات والبيانات عن السوق السعودي	١٦٪
٢	محدودية أو عدم معرفة المستثمر الأجنبي بمزايا الاستثمار في المملكة	١٦٪
٣	محدودية معرفة المستثمر الأجنبي بالفرص الاستثمارية المتاحة بالمملكة	١٤٪
٤	سياسة الإغراق الموجهة إلى السوق السعودي	١٢٪
٥	محدودية أو عدم توافر المعلومات والبيانات التفصيلية لدى المستثمر السعودي عن المستثمر الأجنبي	١١٪
٦	صعوبات الإجراءات المتعلقة بالاستثمار	٩٪
٧	ارتفاع تكلفة المشروع	٨٪
٨	عدم كفاية الحوافز المقدمة	٧٪
٩	قلة العائد من الاستثمار في المملكة	٦٪
	الإجمالي	١٠٠٪

المصدر : الغرفة التجارية الصناعية بجدة ، مرجع سابق ص ١٠٧ – ١٠٨.

وأود أن أنبه إلى أن زيادة الاستثمار المباشر ليس مطلوبا لذاته وإنما يكون مرغوبا فيه بقدر ما يحقق من إيجابيات للاقتصاد الوطني ، وعلى هذا فوجود عقبات تحد من تدفق الاستثمار الأجنبي لا يعني دائما وجود عوامل سلبية بالنسبة للاقتصاد الوطني ، كما سيتضح من الباب الثالث إن شاء الله .

خلاصة الفصل

أ – من تعريفات الاستثمار الأجنبي المباشر أنه « الاستثمار الذي يتم للحصول على مصالح مستمرة في مشروع يعمل في اقتصاد ما غير اقتصاد المستثمر ، ويكون هدف المستثمر هو أن يكون له صوت فعال في إدارة المشروع » .

وقد زادت أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر بعد بروز مشكلة الديون الخارجية منذ بداية الثمانينات ، حتى أن نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر بلغت (١٩٪) من إجمالي الموارد المتدفقة نحو الدول النامية عام ١٩٨٨م .

وقد ارتبط الاستثمار الأجنبي المباشر في هذا العصر بالشركات الأجنبية متعددة الجنسية ، ففي الغالب أنها هي المستثمر الأجنبي في الدول النامية ، وتمتاز هذه الشركات بعدد من المزايا ، ومنها : ضخامة الحجم ، وتنوع الأنشطة والمنتجات ، والتفوق العلمي والتقني ، والاستراتيجية الانتاجية الموحدة.

ويتأثر تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر نحو الدول النامية بعدد من العوامل ومنها : الأوضاع الاقتصادية في الدول المتقدمة والسياسات الاقتصادية لهذه الدول .

ويتأثر أيضا بسياسات الدول المضيفة والاستقرار السياسي ووفرة الموارد والخدمات واتساع السوق في هذه الدول ، ويتأثر أيضا بدور مجموعة البنك الدولي . ويأتي معظم الاستثمار الأجنبي المباشر من الدول الصناعية ، وفي مقدمتها الولايات المتحدة وبريطانيا واليابان وألمانيا وفرنسا ، ومعظم تدفقات الاستثمارالمباشر من هذه الدول تتجه إلى الدول الصناعية أيضا ، وحصة الدول النامية منه آخذة في الانخفاض وتتركز في دول نامية قليلة .

ب – خلال الفترة (٧٧–١٩٨٧م) كان متوسط تدفق الاستثمار الأجنبي

المباشر إلى أربعين دولة إسلامية حوالي (٥) بلايين دولار سنويًا ، واتجه معظمه إلى دول قليلة تحت تأثير عوامل جذب عديدة تختلف من دولة إلى أخرى ، ويبدو أن عقبات عديدة تحد من تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى كثير من الدول الإسلامية ، ومن هذه العقبات : عدم الاستقرار السياسي وعدم ثبات أسعار الصرف للعملات المحلية في هذه الدول ، وتدهور الأوضاع الاقتصادية . وتعد المملكة العربية السعودية الدولة الأولى من حيث نصيبها من تدفق الاستثمار المباشر مقارنة ببقية الدول الإسلامية ، حيث كان نصيبها حوالي (٤٥٪) من إجمالي حصة أربعين دولة إسلامية .

وقد اتجه معظم الاستثمار الأجنبي المباشر في المملكة العربية السعودية إلى تنفيذ عقود حكومية ، ولم يتجه للتصنيع سوى جزء ضئيل و تركز هذا الجزء في صناعة «البتروكيماويات» . وجاء معظم رأس المال الأجنبي الموظف في التصنيع في المملكة العربية السعوديةمن أمريكا الشمالية ، يليها أمريكا الجنوبية ودول آسيوية أخرى ، يلي ذلك رأس المال الأجنبي القادم من أوربا الغربية .

خلاصة وأهم نتائج الباب الأول

أ - للتمويل الأجنبي ثلاثة أنواع أساسية وهي : القروض الأجنبية ، والمنح الأجنبية ، والاستثمار الأجنبي المباشر ، وتختلف الأهمية النسبية لكل نوع من هذه الأنواع من فترة لأخرى ، فخلال السبعينات كانت القروض الأجنبية هي المصدر الأول من مصادر التمويل الأجنبي في الدول النامية ، يليها المنح ثم الاستثمار المباشر ، ولكن بعد انفجار «أزمة الديون» في بداية الثمانينات أصبحت المنح تنافس القروض في الأهمية النسبية ، ولكن الاستثمار المباشر لايزال في المرتبة الثالثة بالنسبة لبقية مصادر التمويل الأجنبي ، ولكن أهميته النسبية آخذة في التزايد ، ويبدو أن الدول النامية تقدم المزيد من التسهيلات لجذب الاستثمار الأجنبي ، ويدعم ذلك توجه المنظمات الدولية المدعوم من الدول المتقدمة ، الذي يرمي إلى فرض النظام الحر على العالم ، خاصة بعد سقوط النظام الاشتراكي في المجموعة السوفيتية سابقا .

ب - يمكن تقسيم القروض والمنح الأجنبية حسب مصادرها إلى ثلاثة أقسام ، وهي :

١ - قروض ومنح ثنائية : ومصدرها حكومات الدول المتقدمة أو بعض وكالاتها ، وكان للمجموعة السوفيتية (سابقا) دور في هذه المنح ولكن يبدو أنه قد انتهى ، ويكاد ينحصر مصدر هذه القروض والمنح في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية .

٢ - قروض ومنح متعددة الأطراف : ومصدرها منظمات دولية عديدة كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي وغيرهما من المنظمات الدولية والإقليمية .

٣ - قروض ومنح خاصة : ومصدرها جهات تنتمي للقطاع الخاص سواء أكانت منشآت تجارية أو منظمات غير تجارية .

ويبدو أن القروض والمنح الثنائية تستخدم أداة من أدوات السياسة

الخارجية للدول المتقدمة ومن ثم فهي تخدم المصالح السياسية والاقتصادية لكل دولة من الدول المانحة بصورة مباشرة .

أما القروض والمنح متعددة الأطراف فمعظم مصادرها منظمات تسيطر عليها الدول المتقدمة ، وفي الغالب أن هذه القروض والمنح أصبحت مصحوبة بشروط تتعلق بإجراء إصلاحات في اقتصادات الدول المتلقية للقروض والمنح ، وهذه الإصلاحات تمثل وجهة نظر الدول المتقدمة للوضع الاقتصادي العالمي الأمثل ، ولذا فكأن هذه المنظمات وقروضها ومنحها تخدم مصالح الدول المتقدمة بصورة غير مباشرة .

د - خلال الفترة (٧٦-١٩٨٦م) زادت ديون أربع وثلاثين دولة إسلامية بنسبة أكثر من (٣٢٥٪) ، وفي هذا إشارة إلى الوضع التمويلي الخطير لهذه الدول ، وتبعيتها للدول المتقدمة في مجال التمويل . وتختلف هذه الدول من حيث حصتها من هذه الديون ، حيث كان نصيب عشر دول حوالي (٨٥٪) من مجموع ديون أربع وثلاثين دولة إسلامية .

وحتى عام ١٩٨٦م كان حوالي (٦٥٪) من ديون الدول الإسلامية من مصادر رسمية ، منها حوالي (٤٤٪) من مصادر ثنائية ، وفي هذا إشارة إلى تعرض كثير من هذه الدول المدينة لتأثير السياسات الخارجية للدول المتقدمة ، سواء ما كان يأتي مباشرة من الدول المقرضة أم ما يتم فرضه عن طريق المنظمات الدولية كصندوق النقد الدولي .

أما القروض الخاصة فهي مصدر لحوالي (٣٥٪) من ديون أربع وثلاثين دولة إسلامية ، وهي عادة ذات شروط صعبة ، إلا أنها غالبا غير مصحوبة بشروط سياسية ، فالاختيار بين القروض الخاصة والرسمية اختيار بين نوعين من التكاليف الباهظة ، فالقروض الخاصة لها تكاليف اقتصادية عالية ، والقروض الرسمية لها شروط سياسية مؤلمة .

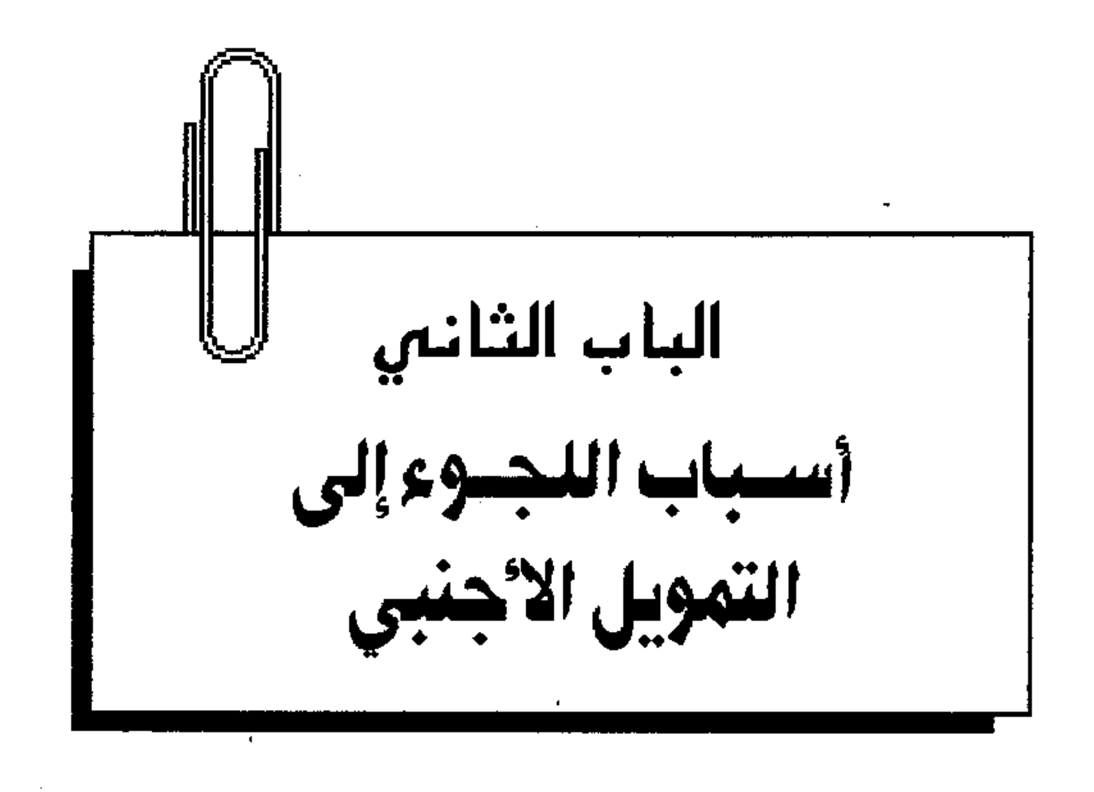
هـ - يرتبط الاستثمار الأجنبي المباشر عادة بالشركات متعددة الجنسية ،

وغالبًا يبحث المستثمرون عن الربح ، دون غيره .

ويتأثر توزيع الاستثمار المباشر في العالم بعوامل عديدة ، منها ما يتعلق بالدول المتقدمة ، ومنها ما يتعلق بالدول النامية ومنها ما يتعلق بدور مجموعة البنك الدولي . وتعد الدول الصناعية المتقدمة أهم مصدر وأهم متلق للاستثمار المباشر ، وحصة الدول النامية منه آخذة في التناقص ، وتتفاوت الدول النامية فيما بينها من حيث حصتها من الاستثمار الأجنبي المباشر ، وتتركز معظم حصة الدول النامية من الاستثمار الأجنبي المباشر في أمريكا اللاتينية يليها آسيا ثم أفريقيا .

ويلاحظ ضآلة نصيب الدول الإسلامية من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر ، خاصة منذ ١٩٨٢م ، على الرغم من تزايد الحوافز التي تقدمها تلك الدول للاستثمار الأجنبي المباشر .

ويرجع ذلك إلى عقبات عديدة ، وربما يكون له علاقة بأزمة الثقة الناجمة عن أزمة الديون ، وتعد المملكة العربية السعودية الأولى من بين الدول الإسلامية من حيث حصتها من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة (٧٧-١٩٨٧م) .


الباب الثاني
أسباب اللجوء إلى
التمويل الأجنبي

الباب الثاني
أسباب اللجوء إلى التمويل الأجنبي

تمهيد :

يهدف هذا الباب إلى إبراز أهم الأسباب التي تدفع الدول النامية عموما ، والدول الإسلامية بصفة خاصة إلى اللجوء إلى التمويل الأجنبي بصوره المختلفة التي تم عرضها في الباب الأول .

وإذا كان لكل دولة ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية تؤثر على القرارات التي تتخذها لتسيير عجلة الاقتصاد القومي ، ومنها القرارات المتعلقة بالتمويل . فمعنى هذ أنه من الصعب تتبع الأسباب الجزئية الكامنة خلف لجوء كل بلد من البلدان إلى التمويل الأجنبي في دراسة عريضة كبحثنا هذا ، وإنما يمكن إبراز الأسباب العامة ، أو ما يمكن تسميتة الخطوط العريضة التي تشترك فيها مجموعة كبيرة من الدول النامية ، فيما يتعلق بدوافع لجوئها إلى التمويل الأجنبي . والملاحظ حول دوافع اللجوء إلى التمويل الأجنبي بعامة ، أن غالبية الدول النامية تعاني من قصور المدخرات المحلية ، التي تتحقق في القطاعات الاقتصادية المختلفة ، عن مستوى الاستثماراللازم لتحقيق معدل نمو معقول ، أو بعبارة أخرى إن هذه الدول تعاني مما يسمى « فجوة الموارد المحلية » التي يعبر عنها على النحو التالي :

فجوة الموارد المحلية = الاستثمار - .الادخار .

ويضاف إلى ذلك أن هذه الدول تعاني من مشاكل تواجة تجارتها الخارجية مع العالم ، فتنعكس في نهاية الأمر على حصيلة الصادرات ، فتجعلها قاصرة عن تغطية قيمة الواردات من السلع والخدمات اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية ، أو بمعنى آخر تجعلها تعاني مما يسمى « فجوة التجارة الخارجية » وهناك نموذج آخر من الدول ربما لاتبرز لديها المشكلتان السابقتان

فتتوفر لديها الموارد المالية المحلية ، بما فيها العملات الأجنبية ، ولكنها تعاني من مشكلة أخرى وهي نقص التقنية الحديثة « التكنلوجيا » كما هي الحالة بالنسبة للدول الإسلامية المصدرة للنفط التي تحقق فائضاً في تجارتها الخارجية .

وهذه الدوافع السابقة تنطبق على الدول الإسلامية كغيرها من الدول النامية ، إذا نظرنا إلى كل دولة بصفة منفردة ، أي على ماهو كائن فعلا، أما إذا نظرنا إلى الدول الإسلامية بما يجب أن تكون عليه من وجود قدر من التعاون في مجال التمويل فيتوقع أن تكون مشكلة قصور التمويل الداخلي في هذه الدول أقل بكثير مما هي علية الآن ، وعلى هذا يمكن القول أن فقدان أو ضعف التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية يعد أحد أسباب لجوء هذه الدول إلى التمويل الأجنبي من خارج العالم الإسلامي . وعلى هذا سأحاول أن أعرض بإيجاز أسباب لجوء الدول النامية بعامة والدول الإسلامية بخاصة إلى التمويل الأجنبي في أربعة فصول ، على النحو التالي :

الفصل الأول : قصور الموارد الداخلية عن متطلبات التنمية .

الفصل الثاني : مشاكل التجارة الخارجية .

الفصل الثالث : الاستفادة من التقنية الحديثة .

الفصل الرابع : قصور التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية .

الفصل الأول

قصور الموارد الداخلية عن متطلبات التنمية

عندما يقال « موارد » في مجال تمويل التنمية يقصد بذلك موارد مالية بالدرجة الأولى ، على الرغم من أن الهدف في حقيقة الأمر الحصول على السلع والخِدْمَات .

ونظرا لأن الاقتصاد العالمي أصبح نقديا ، يعبر عن الموارد الحقيقية بقيمتها من النقود التي تمكن من الحصول على الموارد الحقيقية .

وعندما يقال « موارد داخلية » يقصد بذلك على مستوى المشروع [1] مقدار ما يخصصة ذلك المشروع من الفائض المحقق لتمويل استثماراته الجديدة ، ولمقابلة استهلاك الأصول الثابتة . أما على مستوى الدولة فإن «موارد التمويل الداخلية» أو « الذاتية » يقصد بها حجم الموارد المالية التي توفرها مصادر وطنية ، وتوجه نحو الاستثمار في قطاعات الاقتصاد القومي . أو بمعنى آخر فإن موارد التمويل الداخلية هي المدخرات أو الفوائض الفعلية التي تحققها القطاعات الاقتصادية الوطنية وتُوجه نحو الاستثمار في تلك القطاعات ، وعلى هذا فدراسة الموارد التمويلية الداخلية تعني دراسة المدخرات القومية ، فتمويل التنمية يتم عن طريق هذه المدخرات بصفة أساسية ، لذا ونحن بصدد الكلام عن مشكلة « قصور الموارد الداخلية عن متطلبات التنمية » يلزمنا أن نلقي نظرة سريعة على الادخار القومي وقضاياه الأساسية ، ثم نتعرض للادخار في الدول الإسلامية ، وسيكون ذلك في مبحثين :

المبحث الأول : الادخار القومي وتمويل التنمية .

المبحث الثاني : أهم مؤشرات الادخار في الدول الإسلامية .

---

(١) محمد عبد العزيز عجمية وآخرون ، مذكرات في التنمية والتخطيط ، بيروت ، دار النهضة العربية ، ١٤٠٤هـ ص ١٠٧ .

المبحث الأول
الادخار القومي وتمويل التنمية

وسأبحث هذا الموضوع في ثلاثة مطالب وهي :

المطلب الأول : معنى الادخار وأهميته :

المطلب الثاني : تقسيمات الادخار والعوامل المؤثرة فيه .

المطلب الثالث : المدخرات القومية وفجوة التمويل .

المطلب الأول
معنى الادخار وأهميته

وأتعرض إلى هذا الموضوع في فرعين :

الفرع الأول : معنى الادخار .

الفرع الثاني : أهمية الادخار .

الفرع الأول

معنى الادخار

وسأبحث معنى الادخار في اللغة العربية وعلم الاقتصاد

أولاً : معنى الادخار (١) في اللغة :

أصل الكلمة مأخوذ من كلمة « ذَخَرَ » وهذه الكلمة لها معان ، ومنها « خبأه لوقت حاجته » وعندما دخلت « تاء » الافتعال عليها أصبحت « اذْتَخَرَ » ، ونظرا لصعوبة النطق بحرف « التاء » مع حرف « الذال » قُلبت التاء إلى حرف « الدَّال » فأصبحت « اذْدخر » ثم أدْغمت « الذَّال » في حرف « الدَّال » فأصبحت الكلمة في صورتها النهائية « ادَّخر » ومعنى هذا أن هذه الكلمة «ادَّخَرَ» معناها : احتفظ بالشيء وخبأه لوقت حاجته . وهذا قريب مما فسر به ابن جرير قوله تعالى: (وما تدخرون)، فقال: «وما ترفعونه فتخبأونه ولا تأكلونه». فالمعنى الشرعي للادخار لا يخرج عن المعنى اللغوي.

ثانيا : معنى الادخار في علم الاقتصاد :

تعددت تعريفات الادخار ، ولكن معانيها متقاربة .

ومن التعريفات التي ذكرت للادخار :

١- « الادخـــار : ذلك الجـــزء من الدخل الذي لم ينفق على السلع الاستهلاكية » (٢) .

٢- هو « عدم استهلاك جزء من الدخل » (٣) .

٣- هو « عدم إنفاق الدخل على الاستهلاك » (٤) .

---

(١) محمد مرتضى الزبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس ، بيروت ، دار مكتبة الحياة ، ج ٣ ، ص ٢٢٢

- محمد بن أحمد الأزهري ، تهذيب اللغة ، تحقيق عبد السلام سرحان ، ن : الدار المصرية للتأليف والترجمة ، جـ ٧ ص ٢٩١

(٢) ابن جرير الطبري ، جامع البيان ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط ١ ، ١٤١٢هـ ، جـ ٣ ، ص ٢٧٧

(٣) عبد الفتاح قنديل وسلوى سليمان ، الدخل القومي ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٩م ، ص ٦٦ .

(٤) حمدية زهران ، مشكلات تمويل التنمية في البلاد المتخلفة مع دراسة تطبيقية للجمهورية العربية المتحدة ، القاهرة دار النهضة العربية ، ١٩٧١ ، ص ١٠٨ .

(٥) عبد العزيز فهمي هيكل ، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية بيروت ، ١٩٨٠م ، ص ٧٣٩ .

ويبدو أن التعريفات المختلفة للادخار تدور في جوهرها حول اقتطاع جزء من الدخل وحجزه عن الإنفاق الاستهلاكي ، سواء أكان ذلك على المستوى القومي أم الفردي أم المشروع ، فالسمة المشتركة بين تعريفات [1] الادخار بالنسبة لقطاعات الاقتصاد القومي ، هي الامتناع عن إنفاق جزء من الدخل على الاستهلاك . ويفرق بعض الاقتصاديين بين الادخار « SAVING » والمدخرات « SAVINGS » فالادخار تدفق ، ويقاس خلال فترة زمنية معينة . أما المدخرات فهي رصيد متجمع نتيجة للادخار ، وتقاس في لحظة معينة . وبعض الباحثين لا يفرق بين المصطلحين ، كما في التعريف الأول .

أما عن العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاقتصادي للادخار فلا يبدو أن هناك فارقًا يذكر بينهما فهما وثيقا الصلة ، فالمدخر بالمعنى اللغوي والاقتصادي قد احتفظ بشيء من دخله ليستفيد منه في المستقبل . اما علاقته بالمفهوم الشرعي فإن الادخار قد يكون في بعض صوره محرماً ، وليس هذا محل تفصيله .

الفرع الثاني

أهمية الإدخار

قد يقصد بأهمية الادخار أهميته من حيث أثره على الاقتصاد القومي ، وقد يقصد بها أهميته النسبية بين مصادر التمويل وسأتعرض لذلك في الفقرتين التاليتين :

أولا : أهمية [2] الادخار من حيث آثاره :

للادخار تأثير مزدوج على الاقتصاد القومي ، فهو من ناحية : يؤدي إلى خفض الاستهلاك في حالة زيادتة مع ثبات الدخل ، وبالتالي يخفض الطلب الكلي إلا إذا زاد الطلب على السلع الاستثمارية بنسبة تساوي أو تفوق الانخفاض في الطلب الاستهلاكي ، ومن ناحية ثانية تؤدي زيادة الادخار إلى زيادة عرض رأس المال إذا توفرت وسائل تعبئة فعالة ، ولكل من هذين الأثرين

---

(١) محمد مبارك حجير ، السياسات المالية والنقدية لخطط التنمية الاقتصادية ص ٥٩ .

(٢) خزعل البير ماني مبادئ الاقتصاد الكلي ، بغداد ، مطبعة الديوان ، ١٩٨٧ م ص ١٥٧-١٥٨ .

مضاعفات أخرى . وهذا التأثير المزدوج للادخار هو الذي قاد إلى المواجهة بين المدرسة التقليدية و « كينز » حول نفع أو ضرر الادخار على الاقتصاد القومي فاعتبر التقليديون أن المدخرات تتحول رأسا إلى استثمارات ، لذا فالادخار في نظرهم مفتاح التقدم الاقتصادي فهو فضيلة . أما كينز فنظر إلى الجانب الآخر من آثار الادخار ، وهو تخفيض الاستهلاك ، فاعتبرة عنصراً سلبياً لأنه يؤدي إلى تخفيض الطلب الكلي ، وهي المشكلة التي عاصرها كينز في الدول المتقدمة ، لذا انتقد الادخار .

فالدول المتقدمة في الثلاثينات كانت تتمتع بوفرة المعروض بدرجة فاقت الطلب الكلي ، أما الدول النامية في هذا العصر فهي تعاني من نقص الإنتاج ، ومن ثم فهي في حاجة إلى المزيد من رأس المال لتنفيذ المزيد من الاستثمارات ، وهذا يدعو إلى خفض الطلب على السلع والخدمات الاستهلاكية ، لتوفير المزيد من الموارد المالية وتوجيهها نحو السلع والخدمات الإنتاجية .

ولهذا فإن النظرة « الكينزية » إلى الادخار لا تلائم واقع الدول النامية ، فهذه الدول في حاجة إلى المزيد من الادخار ودعم وسائل تعبئته لزيادة عرض رأس المال الممول للاستثمار ولتخفيض الاستهلاك الترفي ، الذي يساهم في الضغط على موازين المدفوعات . ولكن ليس معنى هذا أن الإدخار وحده سيحل مشاكل هذه الدول ، وإنما هو أحد العوامل المهمة المؤثرة ، وإذا لم تتوفر وسائل فعالة لتعبئة المدخرات فستتحول المدخرات إلى مكتنزات في أي صورة من صور الاكتناز ، أو تتسرب إلى أسواق الدول المتقدمة عن طريق المصارف ، وفي كلا الحالتين لن يتحقق الهدف من الادخار ، ألا وهو الادخار من أجل تمويل الاستثمار .

ثانيا : الأهمية النسبية للإدخار القومي في الدول النامية :

لتمويل التنمية مصدران : الأول : داخلي وهو المدخرات القومية ، والثاني : خارجي وهو رأس المال الأجنبي ، ولا خلاف على أن المدخرات القومية قد مولت الجزء الأعظم من تكوين رأس المال في الدول النامية بعد الحرب العالمية الثانية.

وإذا كان التمويل الأجنبي قد أدى دوراً بارزاً خلال العقدين الماضيين إلا أنه لازال الدور الأعظم للمدخرات المحلية ، ومع هذا الاتفاق على هذه الحقيقة من حيث المبدأ ، إلا أنه ليس هناك اتفاق حول نسبة مشاركة كل من المصدر القومي والمصدر الأجنبي للتمويل في تكوين رأس المال في الدول النامية فبناء على تقديرات البنك الدولي [1] فإن المدخرات المحلية خلال الفترة (١٩٦٠-١٩٧٣م) مولت من (٨٨٪) إلى (٩٠٪) من إجمالي الاستثمارات في الدول النامية ، ومن ١٩٧٣ إلى أوائل الثمانيات أصبحت هذه النسبة من (٨٠٪) إلى (٩٠٪) . وفي بعض التقديرات [2] أن هذه النسبة حوالي (٨٣٪) خلال عقد السبعينات وفي تقديرات أخرى [3] أن مساهمة المدخرات القومية في التكوين الرأسمالي حوالي (٧٥٪) في الدول النامية .

ويبدو أن الوصول إلى رقم دقيق أمر صعب ، وذلك لأسباب عديدة ، من أهمها الخلاف حول تحديد معنى دقيق للاستثمار من ناحية ، وصعوبة حصر تدفقات راس المال الأجنبي الفعلية لجميع الدول النامية وتحديد استعمالاتها من ناحية ثانية .

---

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥ مرجع سابق ص ١٦ .

(٢) إفيريت هاجن ، اقتصاديات التنمية ، تعريب جورج خوري ، تحرير وتدقيق عزمي طبة ، الأردن ، مركز الكتاب الأردني ، ١٩٨٨م ص ٥٢٧ .

(٣) تيسير الرداوي ، التنمية الاقتصادية ، سوريا ، جامعة حلب ، كلية الاقتصاد والإدارة ، ١٤٠٥هـ ص ٢٥٠

المطلب الثاني

تقسيمات الادخار والعوامل المؤثرة فيه

يهدف هذا المطلب إلى النظر إلى الادخار من نواح مختلفة ، وهذه التقسيمات وإن تعددت فهي تتكلم عن شيء واحد وهو الادخار ، ولكن بمعايير مختلفة لتتضح جوانب الادخار المختلفة ، وعند التعرض لهذه الأقسام نشير بقدر الضرورة لأبرز العوامل المؤثرة على كل قسم . وسيكون ذلك في خمسة فروع :

الفرع الأول : أقسام الادخار من حيث مصادره القطاعية .

الفرع الثاني : أقسام الادخار حسب إرادة المدخر .

الفرع الثالث : أقسام المدخرات من حيث القابلية للاستثمار .

الفرع الرابع : أقسام الادخار من حيث الواقع والممكن .

الفرع الخامس : أقسام الادخار من حيث نوع العملة .

وأود أن أنبه إلى أن الهدف هنا هو عرض أقسام الادخار من الناحية الاقتصادية ليتضح مدى العوائق التي يعاني منها الادخار في الدول النامية بعموم ومنها الدول الإسلامية، وليس الهدف تتبع القضايا الفقهية التي تثيرها هذه التقسيمات .

الفرع الأول

أقسام الادخار من حيث مصادره القطاعية

يمكن تقسيم الادخار من حيث مصادره القطاعية إلى ثلاثة أقسام :

- ادخار القطاع العائلي .
- ادخار قطاع الأعمال .
- ادخار القطاع الحكومي .

وسأتعرض إلى هذه الأقسام بشيء من التفصيل .

أولاً : ادخار القطاع العائلي :

وسأحصر الكلام هنا حول معناه وطريقة حسابه وأهم العوامل المؤثرة فيه وأهم مشكلاته في الدول النامية .

أ - معنى الادخار العائلي :

يقصد بمدخرات القطاع العائلي أو ما يسمى « مدخرات الأفراد » ذلك الجزء الذي لا يستهلك من الدخل الشخصي المتاح .

وسيتضح التعريف من خلال طريقة حسابه .

ب - طريقة حساب الادخار العائلي :

يمكن التوصل إلى حساب المدخرات العائلية على النحو التالي :

* الدخل القومي - [أرباح غير موزعة + ضرائب على أرباح الشركات + أقساط الضمان والمعاشات المحتجزة] + المدفوعات التحويلية إلى الأفراد = الدخل الشخصي .

* الدخل الشخصي - الضرائب المباشرة على الدخل = الدخل الشخصي المتاح .

* الدخل الشخصي المتاح – الاستهلاك الخاص = مدخرات الأفراد .

وما دام أن الدخل الشخصي المتاح يوزع بين الادخار والاستهلاك فزيادة إحداهما تنقص من الآخر في حالة ثبات الدخل ، وعلى هذا فالعوامل المؤثرة في أحدهما تعني التأثير على الآخر.

جـ – أهم العوامل المؤثرة [1] في الادخار العائلي :

اعتبر كينز أن الاستهلاك يعتمد بالدرجة الأولى على الدخل المتاح ، فيزيد بزيادته ولكن بنسبة أقل ، أي أن الميل الحدي للاستهلاك أقل من الواحد وأكبر من الصفر ، أما النسبة المخصصة للاستهلاك من الدخل فتتناقص بتزايد الدخل أو بمعنى آخر فالميل المتوسط للاستهلاك يتناقص بتزايد الدخل المتاح ومعنى ذلك أن الميل المتوسط للادخار يتزايد بتزايد الدخل الفردي المتاح ، وقد أُسس [2] على هذا الافتراض نتيجة مفادها أنه كلما كان توزيع الدخل بين الأفراد أو الجماعات أكثر تحيزا زاد الميل للادخار وانخفض الميل للاستهلاك ، وعلى هذا فأي سياسة ترمي إلي تحقيق المزيد من عدالة توزيع الدخل فإنها ستؤدي إلى تخفيض الميل للادخار ، وليس المقام هنا مقام تقويم هذه التحليلات المادية الجزئية التي تفتقر إلى النظرة الشمولية وإنما أقول بإيجاز إن هذا يتنافى مع النظرة الإسلامية للعدالة .

وحول علاقة الدخل بالاستهلاك أجريت دراسات [3] عديدة تحاول تفسير هذه العلاقة ومنها فرض « الدخل المطلق » وفرض «الدخل النسبي» وفرض «الدخل الدائم» ، ولن أتعرض لها هنا ، والذي يهمنا هنا أن مستوى الدخل

---

(١) مايكل ايجمان ، الاقتصاد الكلي ، تعريب محمد إبراهيم منصور ، الرياض ، دار المريخ ، ١٩٨٨ م ، ص١٢٧ .

– صقر أحمد صقر ، النظرية الاقتصادية الكلية ط ٢ ، الكويت ، وكالة المطبوعات ، ١٩٨٨ ص ١٥٦-١٩٢ .

(٢) خزعل البيرماني ، مرجع سابق ، ص ١٧٠ – ١٧١ .

(٣) المرجع نفسه ص ١٧٨-١٨٤ .

– سمير محمد عبد العزيز ، المداخل الحديثة في تمويل التنمية الاقتصادية ، الاسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة ١٩٨٨ ، ص ٦١ – ٧٠ .

الفردي المتاح عامل حاسم في تحديد الميل المتوسط للاستهلاك وبالتالي تحديد الميل المتوسط للادخار .

ومستوى الدخل المتاح ليس هو العامل الوحيد المؤثر في الاستهلاك وبالتالي الادخار ، وإنما هناك عوامل أخرى ، ومنها : ميول المستهلكين وتوقعاتهم عن المستقبل وشروط الائتمان ، والتغير في ثروة الأفراد وخاصة الأصول السائلة وتوزيع الدخل ، وكذلك من العوامل المهمة المؤثرة على الاستهلاك والادخار «التركيب العمري [1] للسكان » ، فالدخل الفردي عادة يبدأ في النمو منذ سن الشباب ويصل إلى القمة في منتصف العمر ثم يبدأ في الانخفاض مع بداية الشيخوخة ، وبناء على العلاقة السابقة بين الدخل والميل المتوسط للاستهلاك فإن الميل المتوسط للادخار يسير في الاتجاه نفسه ، أي أنه يبدأ بالتزايد مع سن الشباب ثم يبدأ في التناقص مع بداية الشيخوخة ، ومعنى هذا أن تغير التركيب السكاني (من حيث العمر) يحتمل أن يؤدي إلى تغير الميل المتوسط للادخار على المستوى القومي فزيادة الشباب دون سن العشرين أو زيادة الشيوخ في سن الخامسة والستين في مجتمع ما يحتمل أن يؤدي إلى هبوط الادخار القومي .

د - أهم مشكلات [2] الادخار العائلي في الدول النامية :

يعاني ادخار القطاع العائلي في الدول النامية من مشكلتين أساسيتين ، وهما :

١ - انخفاض مقداره وقلة أهميته النسبية من الادخار الكلي المتحقق في هذه الدول ، ولعل ذلك يرجع إلى انخفاض الدخل الفردي في هذه الدول وتأثر الفئات ذات الدخل المرتفع نسبيا بأنماط المعيشة في البلدان الغنية ، بل إن هذه المحاكاة لم تقتصر على الأغنياء بل وصلت إلى الفئات ذات الدخل المنخفض

---

(١) التمويل والتنمية ، مرجع سابق ، حزيران ، ١٩٩٠ ص ٢ .

(٢) محمد عبد العزيز عجمية وآخرون ، مرجع سابق ص ١١٥ .

- نبيل الروبي ، التضخم في الاقتصاديات المتخلفة ، ١٩٧٣ ، ص ٥١٨ - ٥١٩ .

خاصة بعد تقدم وسائل الاتصال المختلفة .

٢ – قصور وسائل تعبئة المدخرات العائلية : فالادخار الشخصي بالإضافة إلى ضآلته يعاني من عدم وجود وسائل فعالة لتعبئة هذه المدخرات ، وتحويلها إلى مصدر لتمويل التنمية ، فهي في كثير من الأحيان توضع في أوعية غير منتجة على المستوى القومي فقد تُكتنز المدخرات في شكل نقدي ، أو يُشترى بها عقارات أو تحول إلى عملات أجنبية مستثمرة في مصارف أجنبية في الخارج .

وعلى الرغم من تعدد الاقتراحات الرامية إلى رفع مستوى الادخار العائلي في الدول النامية ، فهي أقرب إلى العلاج الموضعي محدود الأثر ، لأن جزءً غير قليل من معوقات الادخار يرجع إلى طبيعة النظم السياسية والاقتصادية القائمة وعدم ملاءمتها لتلك المجتمعات ، فعلى سبيل المثال : الفائدة (الربا) أهم إغراء للتشجيع على الادخار في أكثر أوعية الادخار انتشارا . فكيف يُتوقع النجاح لهذه الوسائل في الدول الإسلامية التي للدين فيها أثر على سلوك الأفراد ؟ .. فيبدو لي أن معالجة ضعف الميل للادخار وبالتالي زيادة مدخرات القطاع العائلي لا تكون إلا في إطار منهج تنموي شامل لجوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وسنتعرض لأبرز جوانب هذا المنهج في الباب الرابع إن شاء الله .

ثانيا : ادخار قطاع الأعمال :

وينحصر كلامنا عن هذا الموضوع في معنى ادخار قطاع الأعمال وأقسامه مع التعرض لمشاكل كل قسم منها .

أ - مفهوم ادخار قطاع الأعمال :

يشمل قطاع الأعمال « مختلف الوحدات الإنتاجية العاملة في مجال الإنتاج بهدف تحقيق الربح » [١] ، واعتبارتحقيق الربح هو الهدف من الإنتاج يستبعد المنشآت التي تنتج سلعًا وخدمات دون أن تهدف إلى تحقيق الربح مثل بعض المؤسسات العامة وهدف تحقيق الربح لا يعني أنه الوحيد ولكنه الأساسي .

أما ادخار قطاع الأعمال فهو « الأرباح المحتجزة أو ما يطلق عليه فائض المشروعات العامة والخاصة » [٢] .

وهذه الأرباح المحتجزة هي التي يمكن أن تستعمل في فترة لاحقة في تمويل استثمارات جديدة .

أما مخصصات استهلاك رأس المال فهي شكل من المدخرات ولكنها تستعمل في استبدال رأس المال المنتج الذي يبلى ، كاستبدأل المعدات القديمة بأخرى جديدة ، ولكن نظرا [٣] لأنه في الغالب أن عملية الاستبدال هذه تجمع بين الاستبدال وإدخال تحسينات تؤدي إلى زيادة الإنتاجية ، فإنه من الناحية العملية يصعب الفصل بين الدور الذي تقوم به مخصصات الاستهلاك والأرباح المحتجزة فكلاهما يضيف رأس مال منتج جديد .

---

(١) محمد عبد المنعم عفر ، الاقتصاد الإسلامي ، ط ١ ، جدة ، دار البيان العربي ج ٤ ص ٨١ .
(٢) عمرو محي الدين ، التخلف والتنمية ، بيروت ١٩٧٥ ، دار النهضة العربية ص ٤٥٠ .
(٣) إفريت هاجن ، مرجع سابق ص ٢٦٨ .

ب – **أقسام مدخرات قطاع الأعمال :**

يمكن تقسيم مدخرات قطاع الأعمال حسب تقسيم قطاع الأعمال إلى قطاع أعمال خاص وقطاع [1] أعمال عام .

١ – قطاع الأعمال الخاص : ويمكن النظر إليه حسب درجة التنظيم فيقسم إلى قطاع خاص غير منظم ، وقطاع خاص منظم ، أما القطاع الخاص غير المنظم فيتكون عادة من وحدات إنتاجية صغيرة تعمل في مختلف المجالات كالمحلات التجارية والصناعات الصغيرة ، وهذا القسم لا يحتفظ بحسابات منتظمة عادة ، لذا يصعب الوصول إلى معلومات دقيقة عن مدخراته ، لا من حيث مقاديرها ولا أوعينتها ، وبالتالي يصعب توجيهها فهي أقرب إلى مدخرات القطاع العائلي .

أما قطاع الأعمال الخاص المنظم فيشمل عادة الوحدات الإنتاجية الكبيرة المملوكة للقطاع الخاص ، ولها حسابات منتظمة كالمؤسسات والشركات الكبيرة، وهذا القسم يمكن التوصل إلى معلومات أوفر عن مدخراته .

أما العوامل المؤثرة على مدخرات هذا القسم فتتضح من المعادلة التعريفية[2] التالية :

الإيراد الكلي – [قيمة مستلزمات الإنتاج + المدفوعات التعاقدية لأصحاب عناصر الإنتاج + أقساط إهلاك رأس المال + صافي الضرائب + الأرباح الموزعة] = الادخار الصافي .

ومن المعادلة السابقة يتضح أن العوامل التي تحدد الادخار الصافي لهذا القطاع هي جميع العوامل المؤثرة على مقدار الايرادات وقيمة المستخدم من مستلزمات الإنتاج كالمواد الأولية والوسيطة ، والعوامل المؤثرة في الأجور والمرتبات وإيجارات العقارات وأسعار الفائدة [3] على رأس المال وكيفية حساب

(١) عمرو محي الدين ، مرجع سابق ص ٤٥٤ – ٤٥٥ .
(٢) محمد عجمية وآخرون ، مرجع سابق ، ص ١١٧ .
(٣) في ظل النظم الاقتصادية التي تتعامل بالفائدة .

أقساط إهلاك رأس المال ومعدلات الضرائب على الأرباح ومقدار الإعانات المدفوعة للمشروعات والعوامل المؤثرة في نسبة الأرباح الموزعة .

وعلى هذا فإن مقدار مدخرات قطاع الأعمال الخاص يحكمه الأوضاع الاقتصادية المحلية وربما العالمية بقدر ماله من اتصال بالعالم الخارجي ، ويضاف إلى ذلك الأطر التشريعية التي تحكم النشاط الاقتصادي ، وربما يؤثر فيه أيضا التوقعات عن المستقبل .

ومن الجدير بالذكر أنه ليس كل مدخرات المشروعات تستعمل في استثمارات إنتاجية ، بل يحتفظ بجزء منها لمواجهة الطلب الطارئ على السيولة وقد يستثمر جزء من المدخرات في مصرف بفائدة (ربا) .

والبلدان النامية بعامة تعاني من صغر حجم قطاع الأعمال الخاص ، وإذا أضيف إلى ذلك الأوضاع الاقتصادية السائدة في هذه الدول ، من انخفاض الإنتاجية وضعف الإدارة وإرتفاع أسعار الواردات من لوازم الإنتاج ، ومنافسة منتجات الدول المتقدمة للمنتجات الوطنية في الأسواق المحلية والعالمية ، إذا نظرنا إلى ذلك كله يتضح لنا ضخامة العوائق التي تقف في سبيل رفع قيمة مدخرات قطاع الأعمال الخاص في الدول النامية ، وحتى هذه المدخرات بعد تكوينها يتسرب جزء منها ويُستثمر في الدول الصناعية .

٢ – قطاع الأعمال العام [١] :

ينطبق على مدخرات هذا القطاع ما قيل حول تحديد مدخرات القطاع الخاص ، إلا أن هذا القطاع مملوك للحكومة ، ولهذا يخضع أحيانا لمعايير غير اقتصادية ، لتحقيق أغراض سياسية واجتماعية ، فليس تحقيق الربح هو الهدف الوحيد لهذا القطاع ، وهذا ينعكس على الأرباح المحققة ، ويخفض من المدخرات .

(١) محمد عبد العزيز عجمية وآخرون ، مرجع سابق ، ص ١١٩ .
– عمرو محي الدين ، مرجع سابق ، ص ٤٥٠.
– نبيل الروبي ، مرجع سابق ص ٥١٦ .

أما تحديد نسبة الادخار من الأرباح الصافية . وتوجيه هذه المدخرات نحو الوجهة المرغوب فيها فلا يثير أية مشكلة ، فكل هذا يتحدد بقرار من الحكومة.

وإنما لهذا القطاع مشكلات أخرى تحد من أرباحه ، وتقلل من مدخراته .

فإذا كان قطاع الأعمال بعامة يعاني من عقبات تقلل من أرباحه ، فإن قطاع الأعمال العام يعاني من ارتفاع التكاليف بصورة أكبر ، فهذا القطاع يعاني من انخفاض إنتاجية العامل ، وانخفاض جودة المنتجات الصناعية أحيانا ، وارتفاع المرتبات ، والأجور ، والبطالة المقنعة ، وجزء من هذه العقبات يرجع إلى أن هذا القطاع لا يخضع للمعايير الاقتصادية وحدها ، وينتج عن هذا كله انخفاض الأرباح وبالتالي انخفاض المدخرات الصافية التي يوفرها هذا القطاع للاقتصاد القومي .

ثالثا : ادخار[1] القطاع الحكومي :

يقصد بالادخار الحكومي : زيادة الإيرادات الحكومية الجارية عن النفقات الحكومية الجارية .

وتشمل الإيرادات الحكومية الجارية الضرائب والرسوم الإدارية والأرباح المحولة من المشروعات العامة ، أما الأرباح المتبقية لدى المشروعات العامة تحت مسميات مختلفة فهي عادة تقدر ضمن ادخار المشروعات العامة .

أما النفقات الجارية فمن تعريفاتها أنها « النفقات اللازمة لسير المرافق العامة في الدولة »[2] ويُخص بذلك الإنفاق الدوري المتكرر كل سنة في المجالات التقليدية كالصحة والتعليم والدفاع والإعلام وغيرها ، وهوما يسمى «الاستهلاك العام» ويضاف إلى ذلك أيضا « النفقات التحويلية » وهناك تفصيلات حول ما يعد إنفاقًا جاريًا ، وما لا يعد كذلك ولكن لن أتعرض لها هنا.

---

(١) محمد عبد العزيز عجمية وآخرون ، مرجع سابق ، ص ١٢١ - ١٢٧ .
- رمزي زكي ، دراسات في أزمة مصر الاقتصادية ، ط ١ ، مصر ، مكتبة مدبولي ، ١٩٨٣ ص ٤٥ .
(٢) عبد الحميد القاضي ، مقدمة في التنمية والتخطيط الاقتصادي ، دار الجامعات المصرية ١٩٧٩م ص ١٧١ .

وباستثناء الدول المصدرة للنفط تعاني الدول النامية من ضآلة مدخرات القطاع الحكومي ، بل في كثير من الأحيان يكون الادخار الحكومي سالبا .

ويلاحظ من تعريف الادخار الحكومي أنه يمكن زيادته بزيادة الإيرادات الجارية أو بخفض النفقات الجارية للحكومة ، أما الإيرادات الجارية ، فهناك عقبات كثيرة تواجه زيادتها ، ورأينا جانبا منها عند الكلام عن أرباح قطاع الأعمال العام ، وسنرى موجزا للعقبات التي تواجه زيادة حصيلة الضرائب عند الكلام عن الادخار الإجباري ، ونتيجة لهذه العقبات ربما يصعب أحداث زيادة كبيرة في الإيرادات الحكومية الجارية في الدول النامية خلال الأمد القصير .

أما الإنفاق العام الاستهلاكي فهو يعاني من سرعة تزايده في الدول النامية لأسباب كثيرة ، ومن أهمها زيادة الأعباء الناتجة عن زيادة وظائف الدولة ، وكذلك أعباء النفقات العسكرية ، وربما يصعب التقليل من هذا النوع من الإنفاق في الأمد القصير ، ولكن هناك مشكلة مدمرة تعاني منها الدول النامية في مجال الإنفاق العام ، وهي الفساد بصوره المختلفة ، من تبذير وإسراف ، ورشوة إلى درجة أن أحد الباحثين [1] يقدر أن الإنفاق غير المنتج في الدول النامية يقدر بحوالي (١٠٪) من دخلها القومي .

وفي دراسة [2] علمية صدرت عن البنك الدولي حول الفساد في الدول النامية إشارة إلى أن الفساد في الأجهزة الحكومية لهذه الدول يمثل خطرا ليس فقط على الادخار الحكومي ، بل على النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية بكاملها .

ومن هذا يتضح أن أمام الدول النامية مجالا واسعا لزيادة مدخرات قطاع الحكومة عن طريق محاربة الفساد في الأجهزة الحكومية لتخفيض النفقات العامة .

---

(١) عمرو محي الدين ، مرجع سابق ص ٤٥٧ .
(٢) الأهرام الاقتصادي ، ١١ فبراير ١٩٨٥م ص ٢٠ - ٢١ .

وخلاصة القول بالنسبة لأقسام الادخار حسب مصادره القطاعية :

أن المدخرات القومية تتكون من مدخرات القطاع العائلي ومدخرات قطاع الأعمال الخاص وقطاع الأعمال العام ، ومدخرات القطاع الحكومي ، وتعاني مدخرات هذه القطاعات في الدول النامية من عوائق جمة تجعلها قاصرة عن تلبية متطلبات التنمية ، وإذا كان التقسيم الذي ذكرناه في الصفحات السابقة من أشهر تقسيمات الادخار فهناك تقسيمات أخرى تكشف لنا جوانب أخرى من الادخار القومي . وسأتعرض إلى بعضها في الفقرات التالية .

الفرع الثاني

« أقسام الادخار حسب إرادة المدخر »

يمكن تقسم الادخار بناء على إرادة المدخر ، وبهذا المعيار يقسم الادخار إلى ادخار اختياري ، وادخار إجباري ، وسأتعرض لهذين القسمين بإيجاز شديد .

أولاً : الادخار الاختياري [1] :

وهو الادخار الذي يخضع لإرادة المدخر من حيث مقداره وكيفية التصرف فيه وأبرز ما يكون ذلك في الادخار العائلي كما سبق الكلام عنه في الفقرة السابقة .

ثانيا : الادخار الإجباري [2] :

وهو الادخار الذي يفرض على المدخر ولا يملك فيه قرار الادخار ، فالادخار في هذه الحالة عملية مفروضة على المدخرين من قبل السلطة العليا في المجتمع .

ويمكن تقسيم الادخار الإجباري إلى قسمين وهما :

ادخار إجباري تعاقدي ، وادخار إجباري غير تعاقدي .

أ - الادخار الإجباري التعاقدي :

ومن أبرز سماته أنه مبني على عقد ، وأهم صوره أقساط الضمان ، والإجبار على شراء أدوات الدين العام ، واحتجاز جزء من الأرباح الصافية .

---

(١) خليل محمد الشماع ، المدخرات العربية ، بيروت ، اتحاد المصارف العربية ١٩٨٧م ص ٢٩ (بحث مقدم إلى ندوة عقدت في صنعاء بعنوان « وسائل تنمية المدخرات العربية المحلية والمغتربة واستخداماتها » عقدت خلال الفترة ٢٢ - ١٩٨٧/٨/٢٤م) .

(١) خليل الشماع ، المرجع السابق ، ص ١٥ .

- حمدية زهران ، مشاكل التنمية الاقتصادية في البلاد المتخلفة ، مع دراسة للخطة الخمسية في جمهورية مصر العربية ، المكتبة الكمالية ، ١٩٦٨م ، ص ١٤٠ .

وسأعرض هذه الصور بإيجاز .

١ - أقساط الضمان :

قد تفرض الحكومة على الأفراد والمؤسسات دفع أقساط دورية في أي صورة من صور الضمان الاجتماعي ، وتعد هذه الأقساط نوع من الادخار الإجباري التعاقدي .

وللحصول على الادخار في هذه الحالة تجمع الأقساط المدفوعة للجهة الحكومية المسئولة عن الضمان خلال فترة زمنية محددة .

وإذا أريد معرفة الادخار الصافي يطرح من الإجمالي السابق ما دفعته الدولة (أو المؤسسة التي تتولى جمع هذه الأقساط) من أقساط ، لمن يشملهم هذا الضمان خلال الفترة نفسها ، وهذه المدخرات من هذا النوع قد تعد إيرادا نهائيا من إيرادات الدولة وقد تدار عن طريق مؤسسات مستقلة تحت مسميات مختلفة .

٢ - الإجبار على شراء أدوات الدين العام :

فقد تصدر الحكومة أي صورة من صور أدوات الدين كالسندات [١] مثلا وتجبر الأفراد والمؤسسات على شرائها وأكثر المنشآت تعرضا للإجبار على شراء أدوات الدين العام المصارف ، فالمشترون هنا قد أجبروا على ادخار قيمة أداة الدين طيلة مدة الدين .

٣ - احتجاز جزء من الأرباح الصافية :

فعادة يُحتجز جزء من الأرباح الصافية المتحققة في منشآت قطاع الأعمال العام والخاص ليُستعمل فيما بعد في تمويل الاستثمار ، وهذا النوع محل نزاع

---

(١) الصورة السائدة للسندات محرمة ، سواء أشتريت بالاختيار أم بالإجبار ، وذلك لأنها تعطي فائدة ، وهي ربا صريح كما سيأتي بيان ذلك .

هل هو من قبيل الادخار الإجباري ؟ أو من الادخار الاختياري ؟ فهناك تداخل بين عوامل الإجبار وعوامل الاختيار في هذا النوع ، ولكن الذي يهمنا هنا أنه أحد أنواع الادخار الذي يعد مصدراً وطنياً لتمويل التنمية .

ب - الادخار الإجباري غير التعاقدي :

يمكن للحكومة أن تتخذ إجراءات توجد نوعا من الادخار الذي يفرض على بعض القطاعات الاقتصادية أو كلها . وأبرز صوره : الادخار الناشئ عن التمويل بالتضخم ، والادخار الناشئ عن استخدام البطالة المقنعة دون زيادة إجمالي الاستهلاك ، والضرائب . وسأتعرض لهذه الأقسام بإيجاز .

١ - الادخار الناشئ عن التمويل بالتضخم :

من بين تعريفات التضخم أنه عبارة عن « حركة صعودية للأسعار تتصف بالاستمرار الذاتي ، تنتج عن فائض الطلب الزائد عن قدرة العرض » [(١)] .

أما التمويل بالتضخم أو التمويل بالعجز فغالبا يقصد به قيام الحكومة بتمويل الاستثمارات عن طريق الاقتراض من البنك المركزي أو الاقتراض من النظام المصرفي بما يتعدى الحدود التي يتسنى في نطاقها المحافظة على استقرار الأسعار [(٢)] » ويفهم من هذا أن التمويل بالعجز لا يكون تضخميا إذا كان الجهاز الإنتاجي مرناً .

أما كيفية [(٣)] حدوث الادخار نتيجة للتمويل التضخمي فيفسر بأنه عندما ترتفع الأسعار فإن بعض العائلات والمنشآت التي لم تزد قدرتها الشرائية بنفس النسبة تضطر إلى خفض الاستهلاك من السلع والخدمات ، معنى هذا أنهم أُجبروا على ادخار جزء من دخلهم الحقيقي لصالح الفئات التي زاد دخلها .

---

(١) نبيل الروبي ، مرجع سابق ، ص ١٩ .
(٢) الروبي ، مرجع سابق ، ص ٢٥٢ .
(٣) خليل الشماع ، مرجع سابق ص ٢٢ .

ولكن التمويل التضخمي في الدول النامية محل جدال نظرا لضعف الأجهزة الإنتاجية ، مما يعني ارتفاع الأسعار وبالتالي فحتى وإن استُعْمِل فيجب أن يكون ذلك بحذر ولفترات قصيرة جدا .

٢ - الادخار الناشئ عن استخدام البطالة المقنعة [١] :

يمكن تحديد معنى البطالة المقنعة في قطاع ما ، بأنه يوجد في ذلك القطاع قوى عاملة زائدة عن الحاجة ، بمعنى أنه لو سُحبت من ذلك القطاع فلن تنخفض إنتاجيته .

وفائض قوة العمل يمثل ادخارا كامنا يساوي إجمالي استهلاك فائض قوة العمل الذي كانت بقية قوة العمل المنتجة تنتجه وتدخره لصالح فائض قوة العمل . وإذا تمكن المجتمع من سحب فائض العمالة من هذا القطاع وتشغيلها في تكوين رأس مال دون أن يزيد إجمالي الاستهلاك فمعنى هذا أن المجتمع استطاع تعبئة الادخار الكامن ، وتحويله إلى ادخار فعلي يمول استثمارا جديدا .

ولئن كانت أنظار الاقتصاديين فيما مضى تتجه إلى البطالة المقنعة في قطاع الزراعة بالبلدان النامية ، فإنه يلاحظ في هذه البلدان تفشي البطالة المقنعة في القطاع العام أيضا ، خاصة عندما تتبنى الحكومات سياسات تهدف إلى تشغيل أكبر عدد ممكن من الأيدي العاملة لتخفيف البطالة .

أما إمكانية [٢] تعبئة الادخار الناتج عن استخدام فائض العمالة في الدول النامية في ظل الأوضاع الحالية لهذه الدول ، فيبدو أن ذلك لابد أن يؤدي إلى زيادة الاستهلاك الكلي ومن ثم سيخفض من قيمة الادخار المتحقق ، فنتيجة لزيادة دخل العمال الذين نُقلو إلى قطاعات أخرى أو الذين بقوا في قطاعاتهم

---

(١) خليل الشماع ، مرجع سابق ص ٢٤ ، ٢٥ .
- عمرو محي الدين ، مرجع سابق ص ٤٧٦ .
(٢) عمرو محي الدين ، مرجع سابق ص ٤٧٧ ، ٤٨٧ .

الأصلية سيرتفع إنفاقهم الاستهلاكي بسبب ارتفاع الميل الحدي للاستهلاك في الدول النامية ، ويضاف إلى ذلك التكاليف الناتجة عن نقل العمال إن كان الأمر يحتاج إلى نقلهم إلى مناطق غير مناطقهم الأصلية .

وعلى الرغم من هذه العوائق فيُتَوقع أن تشغيل الفائض في قطاعات أخرى بحيث يصبح أكثر إنتاجية ، سيؤدي إلى زيادة الناتج القومي ، ويتلو ذلك زيادة الاستهلاك والادخار في وقت واحد ، وعلى هذا فأمام الدول النامية مجال لتمويل التنمية بمدخرات محلية عن طريق إعادة توزيع القوى العاملة بين القطاعات الاقتصادية بحيث تصبح أكثر إنتاجية .

٣ - **الضرائب**:وسأتعرض بإيجاز إلى تعريفها وأهميتها وعوائقها وهيكلها .

* **تعريفها** : من تعريفات الضرائب،أنها فريضة مالية يجبر الأفراد (الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين) على أدائها للسلطات العامة بصفة نهائية دون مقابل وفقا لقواعد مقررة بقصد منفعة أو مصلحة عامة »[١] . وحسب علمي لم يستعمل هذا المصطلح في الفقه الإسلامي. وهذا التعريف الذي ذكرته حاوله أحد الباحثين المسلمين المعاصرين.

* **أهميتها**[٢] : تختلف أهمية الضرائب بصفتها وسيلة لتكوين مدخرات تمول التنمية في الدول النامية عن نظيرتها في الدول ذات الاقتصاد المتقدم ، فبينما تبلغ حصيلة الضرائب في الدول المتقدمة ما بين (٣٥٪) و (٥٠٪) من إجمالي الدخل القومي تقع هذه النسبة بين (١٠٪) و (١٥٪) في الدول النامية ، وذلك يرجع إلى عدد من العوائق .

* أهم أسباب ضآلة حصيلة الضرائب في الدول النامية :

من أهم أسباب انخفاض حصيلة الضرائب انخفاض الدخل الفردي في هذه الدول مما يجعل كثيرا من شعوب الدول النامية لا يحصلون على الحد

---

(١) عبد الحميد القاضي ، اقتصاديات المالية العامة والنظام المالي في الإسلام ، الاسكندرية ، دار الجامعات المصرية ، ١٤٠٠هـ ص ٤٦ . (٢) عمرو محي الدين ، مرجع سابق ، ص ٤٦٦

الأدنى من الحاجات الأساسية ، ففي عام ١٩٨٧م [1] كان متوسط الدخل الفردي السنوي في الدول النامية غير المصدرة للنفط حوالي (٧٩٠) دولارًا (دولارات ١٩٨٠م) بينما يبلغ هذا الرقم في الدول الصناعية ١٢٤٩٠ دولارًا سنويا .

ويضاف إلى هذا السبب انخفاض نسبة مساهمة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي في كثير من الدول النامية ، وثمة عامل مهم ثالث وهو ضعف الأجهزة الضريبية في هذه الدول ، مما يقلل من فعاليتها ويجعلها تركز على الضرائب غير المباشرة .

* هيكل الضرائب في الدول النامية [2] :

يقوم هيكل الضرائب في الدول النامية أساسا على الضرائب غير المباشرة أي الضرائب على الإنتاج والاستهلاك والتصدير والاستيراد ، أما في الدول المتقدمة فيُركز على الضرائب المباشرة على الدخل والثروة ويرجع تفضيل الدول النامية للضرائب غير المباشرة إلى طبيعة البنيان الاقتصادي لهذه البلدان المتمثل في عدة عوامل كانخفاض الدخل الفردي وارتفاع نسبة الجزء العيني من الدخل وضعف الأجهزة الضريبية وعدم قدرتها على تطبيق الضرائب المباشرة ، وارتفاع أهمية التجارة الخارجية لهذه الدول .

ويفهم مما سبق أن الضرائب في الدول النامية تعاني من مشاكل عديدة تحد من فعاليتها في تكوين المدخرات الوطنية .

---

(١) THE WORLD BANK , WORLD TABLES, 1988-89 EDITION, P. 21 .

(٢) رفعت المحجوب ، المالية العامة، مصر ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٨م ، ص ٤٢٥ .

– كامل بكري ، التنمية الاقتصادية ، الاسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة ١٩٨٢ ص ١٠٥ .

الفرع الثالث

أقسام المدخرات من حيث القابلية للإستثمار

وبهذا المعيار يمكن تقسيم المدخرات المحققة إلى قسمين [1] :

- مدخرات قابلة للاستثمار .
- مدخرات غير قابلة للاستثمار .

أولاً : مدخرات قابلة للاستثمار :

ويشمل هذا النوع أربعة أوعية ادخارية وهي : الأرصدة النقدية خارج النظام المصرفي ، وشراء الأوراق المالية والادخار عن طريق المنشآت المالية الوسيطة والادخار العائلي في موجودات حقيقية ، وهذا عرض موجز لهذه الأنواع :

١ - الأرصدة النقدية خارج النظام المصرفي :

إن الاحتفاظ برصيد نقدي خارج النظام المصرفي صورة من صور الاحتفاظ بالمدخرات ، خاصة لدى القطاع العائلي ، وله دوافع مختلفة [1] ليس هذا محل عرضها ، وهذه الصورة وإن كانت لا تعد استثمارا إلا أن جزءا من هذه الأرصدة يمكن استثماره عند وجود الدوافع إلى الاستثمار . وتتميز الدول النامية (بصفة عامة) بارتفاع نسبة الأرصدة النقدية المتداولة خارج النظام المصرفي إلي إجمالي القاعدة النقدية ، وذلك لأسباب عديدة ومنها ضعف شبكة المصارف وقلة انتشارها وبدائية وسائلها في التعامل في بعض الدول وعدم ثقة الجمهور في التعامل « بالشيك » ويضاف إلى ذلك سبب مهم خاص بالدول الإسلامية وهو أن المصارف المنتشرة تتعامل بالربا ، وهذا يتعارض مع دين

---

(١) خليل الشماع ، مرجع سابق ص ٢٩ .

(٢) دوافع تفضيل السيولة هي : دافع المعاملات ، ودافع الاحتياط ، ودافع المضاربة .

الأمة كما بينت سابقا ، وبالتالي يحد من التعامل مع المصارف ، وفي كثير من الأحيان يقتصر الإيداع على الحسابات الجارية .

فعلى سبيل المثال خلال الفترة (١٩٨٠ - ١٩٨٥م) بلغ متوسط العملة المتداولة خارج المصارف منسوبا إلى القاعدة [١] النقدية في كل من المغرب وتونس واليمن الشمالي والسعودية والأردن وموريتانيا ومصر ، ما بين (٩٤٪) و (٥٧٪) كما يشاهد من الجدول رقم (٣٨) وهذا معدل مرتفع جداً .

جدول رقم (٣٨)

نسبة العملة المتداولة خارج المصارف إلى القاعدة النقدية

خلال الفترة (١٩٨٠ - ١٩٨٥م)

الدولة	النسبة
المغرب	٪٩٤
تونس	٪٨٤
اليمن الشمالي	٪٨٢
السعودية	٪٧٩
الأردن	٪٧٧
موريتانيا	٪٧٦
مصر	٪٥٧

المصدر : خليل الشماع ، مرجع سابق ص ٨٨ ، ٨٩ .

(١) القاعدة النقدية = العملة المتداولة+الودائع الجارية .

٢ – شراء الأوراق المالية [١] :

ويتم ذلك بشراء الأسهم وأدوات المديونية ، ومنها السندات وشهادات الاستثمار ، أما شراء الأسهم فلا يزال وعاءًا ادخاريًا متواضعا في الدول النامية ، ولعل ذلك يرجع إلى محدودية دور القطاع الخاص في معظم هذه الدول ، وبالتالي محدودية الشركات المساهمة أو الشركات ذات المسئولية المحدودة ، وحتى إن وجدت فكثير منها شركات عائلية لا تطرح إلا نسبة قليلة من الأسهم للتداول .

وربما يضاف إلى ذلك عامل آخر وهو عدم انتشار أسواق منظمة للأوراق المالية .

أما شراء أدوات المديونية ، فيتمثل أساسا في الدين العام ، وخاصة دين الحكومة المركزية ، وهذا الوعاء الادخاري لا يلاقي إقبالا في الدول النامية، وذلك لأسباب عديدة منها ميل الحكومات إلى التمويل التضخمي مما يعرض السندات إلى نقص قيمتها وعدم وجود أسواق منظمة للسندات ، وانخفاض الدخل الفردي ، ويضاف إلى ذلك سبب خاص بالدول الإسلامية ، وهو أن فائدة السندات محرمة في الشريعة الإسلامية ومعنى هذا أن هذا الوعاء الادخاري يتعارض مع دين الأمة ولا يصلح وعاء ادخاريا لشعوبها .

٣ – الادخار عن طريق المنشآت المالية الوسيطة :

مثل شركات التأمين على الحياة وصناديق البريد وشركات الاستثمار المالي

وعلى الرغم من عدم توفر دراسات دقيقة عن هذه المنشآت إلا أن دورها يبدو محدودا ، ففي دراسة [٢] أجريت على عدد من الدول العربية ، وجد أن دور هذه المنشآت في جذب المدخرات العائلية محدودا . ومن أسباب هذا القصور

---

(١) خليل الشماع ، مرجع سابق ص ٣٠-٣٥ .
– كامل بكري ، مرجع سابق ص ١٠٦ .
(٢) خليل الشماع ، مرجع سابق ص ٣٥-٣٨ .

تعامل معظم هذه الأوعية الادخارية بالربا وهذا يرفضه غالبية المجتمعات الإسلامية .

٤ – الادخار العائلي في موجودات حقيقية :

وأهمها الوعاء العقاري وذلك ببناء مسكن خاص ، أو الاستثمار في وحدات سكنية ، وكذلك التحسينات التي يدخلها الفلاحون على أراضيهم ومعداتهم الزراعية ، وهناك نوع ثالث محل جدال وهو شراء السلع المعمرة كالسيارات والثلاجات ، ويحظى هذا النوع باهتمام بالغ من قبل القطاع العائلي مع أنه بالنسبة للاقتصاد القومي أقرب إلى الاستهلاك .

وجملة القول بالنسبة للمدخرات القابلة للاستثمار أنها تفتقر إلى أوعية ادخارية فعالة للتعبئة والتوجه نحو تمويل التنمية في البلدان النامية .

وعلى هذا فإن من أهم وسائل زيادة التمويل الذاتي في الدول النامية معالجة وسائل تعبئة المدخرات المحلية لتجميع هذه المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار المرغوب فيه .

ثانيا : مدخرات غير قابلة للإستثمار :

ويشمل ذلك الاحتفاظ بالمدخرات في صوره مقتنيات ثمينة كالمجوهرات والأحجار الكريمة وغيرها ، فهو صورة من صور الاكتناز بالمعنى الاقتصادي .

الفرع الرابع

أقسام الادخار من حيث الواقع والممكن

وعلى هذا الأساس يمكن التمييز بين نوعين [1] من الادخار : الادخار الفعلي ، والادخار الممكن .

ونقصد بالادخار الفعلي : الادخار المتحقق فعلا في اقتصاد ما ، وبالتالي يمكن أن يعبأ لاستعماله في تمويل التنمية إذا توفرت له الوسائل المناسبة . أما الادخار الممكن أو الكامن فهو مايمكن تحقيقة فيما لو وجدت عوامل دافعة نحو الادخار بدرجة كافية . وتعاني الدول النامية بعامة من قصور الادخار المتحقق عن الادخار الممكن .

وكلما زادت عقبات الادخار وضعفت دوافعه زاد الفرق بين الادخار الممكن والادخار المتحقق أو الفعلي . وقد رأينا جانبا من عقبات الادخار عند مناقشة أنواع الادخار في الفقرات السابقة .

---

(١) خليل الشماع ، مرجع سابق ص ٤٠ .

– محمد عبد العزيز عجمية وآخرون ، مرجع سابق ص ١٠٩ .

الفرع الخامس
أقسام المدخرات من حيث نوع العملة

وهذا التقسيم يختص بالمدخرات في صورة أرصدة نقدية ، فقد تكون في صورة عملة وطنية أو في صورة عملات أجنبية ، ويحصل المجتمع على العملات الأجنبية أساساً من حصيلة الصادرات ، وتحويلات العاملين ، وأرباح الاستثمارات في الخارج (مباشرة وغير مباشرة) ، وقد يحصل عليها بالهبات ، أو القروض الأجنبية ، أو من إنفاق المستثمرين الأجانب في الداخل .

وللمدخرات بالعملة الاجنبية أهمية بارزة في تمويل الاستثمارات التي تتطلب الحصول على واردات من الخارج تمول بالنقد الأجنبي ، وصنف بعض الباحثين [1] حصيلة الصادرات من النقد الأجنبي ضمن التمويل الأجنبي لأنها بالعملة الأجنبية ، ولكن يبدو أن هذا التصنيف غير دقيق فطالما أنها نتجت من تصدير سلع وخدمات وطنية ، أو كانت من دخل عناصر إنتاج وطنية فيبدو أن اعتبارها ضمن التمويل الداخلي أكثر دقة ، إلا أنها مدخرات وطنية ذات طبيعة خاصة .

ونخلص من استعراض أقسام الادخار حسب معايير مختلفة إلى أنه في الدول النامية يعاني الادخار القومي من عقبات مختلفة ، معظمها يرجع إلى طبيعة النظم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية القائمة في هذه الدول وبالتالي تحتاج إلى معالجة في ظل نظرة شاملة لجميع الجوانب المذكورة ونتيجة للعقبات المذكورة تعاني هذه الدول من قصور حصيلة المدخرات القومية ، مما يعني أنها تواجه فجوة تمويلية سأتعرض لها في المطلب الآتي .

---

(١) عبد الحميد القاضي ، تمويل التنمية الاقتصادية في البلدان المتخلفة ط ١ ، الاسكندرية ، منشأة المعارف ١٩٦٩م ص ٣٨٥ .

المطلب الثالث
المدخرات الوطنية وفجوة التمويل

في الوقت الذي تعاني فيه معظم الدول النامية من قصور المدخرات القومية كما رأينا في الفقرة السابقة ، تواجه هذه الدول حاجة ماسة لاستثمارات ضخمة في مختلف المجالات ، ومعنى هذا أن هذه الدول تعاني من عدم قدرة المدخرات القومية على تمويل هذه الاستثمارات الضرورية سواء أكان ذلك بالعملة الوطنية أم بالعملات الأجنبية ، فهناك فجوة تمويلية تعاني منها هذه الدول نتجت عن انخفاض المدخرات التي يتم تعبئتها عن تلبية الاحتياجات الضخمة من الموارد التمويلية اللازمة للتنمية ، وهذه الفجوة التمويلية لها جانبان : يسمى الأول «فجوة الموارد المحلية» ، ويسمى الثاني « فجوة التجارة الخارجية » (فجوة الصرف الأجنبي) . وسأتعرض لهما بإيجاز في الفرعين التاليين :

الفرع الأول : فجوة الموارد المحلية [1] :

يقصد بهذه الفجوة نقص المدخرات الفعلية [2] التي يتم تعبئتها عن مقدار التمويل اللازم للاستثمار ، ومعنى هذا أن هذه الفجوة يمكن تقديرها بناء على تقدير كل من :

- الاستثمار اللازم لتحقيق معدل نمو معين .
- الادخار المتوقع إعداده لتمويل الاستثمارات .

وسأتعرض لهذين المتغيرين بإيجاز .

أولاً : مقدار الاستثمار : ويتم تحديد كمية الاستثمار اللازم بعد تحديد معدل النمو المرغوب في تحقيقه ، وتحديد العلاقة بين معدل الاستثمار ومعدل

---

(١) رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية ، مرجع سابق ، ص ٥٣-٦٢ .
(٢) لا يدخل في ذلك التمويل بالتضخم .

نمو الدخل ، وهناك طرق عديدة لتقدير كمية الاستثمار اللازم لتحقيق معدل نمو معين ومن أشهرها طريقة ، «معامل رأس المال» ، وتعد من أبسط الطرق وأكثرها شيوعا ، وقد اعتمد عليها كثير من خطط التنمية التي وضعت للدول النامية في الستينات . وتتلخص هذه الطريقة على النحو التالي :

$$R = \frac{I}{\bar{K}}$$

حيث « R » معدل نمو الناتج القومي .

و « $\bar{K}$ » معامل رأس المال الحدي .

و « I » معدل الاستثمار .

ويعبر معامل رأس المال الحدي عن العلاقة بين الزيادة في رأس المال (الاستثمار) والزيادة في الناتج ، ويتم التوصل إليه على النحو التالي :

$$\bar{K} = \frac{AC}{AP} = \frac{I}{AP}$$ [1]

حيث : « I » « AC » التغير في رأس المال أي الاستثمار .

« AP » التغير في الإنتاج .

وعلى الرغم من بساطة هذه الطريقة فإن عليها انتقادات عديدة ، ومن أهمها أنها اعتبرت رأس المال هو العامل الوحيد المؤثر في نمو الدخل القومي وأغفلت العوامل الأخرى ، وافترضت ثبات معامل رأس المال خلال فترات التنمية ، ويضاف إلى ذلك أن معامل رأس المال المستعمل في النموذج السابق يصعب حسابه على مستوى الاقتصاد القومي ، فليس هناك اتفاق حول مكونات

(١) معامل رأس المال المتوسط = $(\bar{K}) = \frac{C}{P}$ ، « C » رأس المال القومي ، « P » الناتج القومي . ويعني عدد وحدات رأس المال اللازمة لزيادة الدخل بمقدار وحدة واحدة .

رأس المال القومي ، ولا مكونات الناتج القومي . ومع هذا فبساطة النموذج يبدو أنها من أسرار جاذبيته في الدول النامية .

والخلاصة :

بغض النظر عن طريقة التقدير ، فأول عنصر من عناصر تقدير فجوة الموارد هو محاولة تقدير الاستثمارات اللازمة لتحديد معدل نمو مستهدف خلال فترة مقبلة .

ثانيًا : تقدير المدخرات المتوقعة [١] :

العنصر الثاني من عناصر تقدير فجوة الموارد في فتر مقبلة ، تقدير كمية المدخرات المتوقع تعبئتها أثناء هذه الفترة ، ولذلك يلزم توفر معلومات دقيقة عن مدخرات القطاعات المختلفة التي سبق الكلام عنها ، ومعلوم أن تكوين المدخرات من قبل القطاعات المختلفة ليس كافيا وإنما لابد أن تعقبه مرحلة ثانية وهي تعبئة هذه المدخرات وتوجيهها لتمويل الاستثمارات المرغوب فيها ، ولتقدير المدخرات التي سيحققها مجتمع معين خلال فترة معينة يستعان بالميل الحدي[٢] للادخار والذي يتوصل إليه من بيانات سابقة ويبين هذا المعامل العلاقة بين مايدخره المجتمع من كل زيادة متوقعة في الدخل .

ويستعان بهذا المعامل في تحديد المدخرات المتوقعة على النحو التالي :

$$AS = \acute{S} (Yt - Yo)$$

حيث « AS » التغير في المدخرات .

« $\acute{S}$ » الميل الحدي للادخار .

« Y_t » مستوى الدخل أثناء الفترة « t » .

---

(١) رمزي زكي ، أزمة الديون الخارجية ، مرجع سابق ، ص ٦٠-٦٢ .

(٢) الميل الحدي للادخار = $\frac{\text{التغير في الادخار}}{\text{التغير في الدخل}}$

« Y_0 » مستوى الدخل في الفترة السابقة .

ولتحديد المدخرات خلال فترة مقبلة « Y » تضاف الزياد في المدخرات نتيجة لزيادة الدخل إلى المدخرات التي كانت موجودة في بداية الفترة « S_0 » على النحو التالي :

$$S_t = S_o + \bar{S} \ (Y_t - Y_0)$$

ولكن يعاب على هذا النموذج أنه اعتبر أن الادخار دالة في مستوى الدخل فقط ، بينما الادخار كما رأينا سابقا دالة في عوامل عديدة ، ومع أن الدخل أكثرها أثرا إلا أن العوامل الأخرى قد يبرز بعضها في بعض الفترات على الأقل ، ويحدث أثرًا بالغًا على مستوى الادخار ، فلابد من تفحص العوامل الأخرى المؤثرة ، ومحاولة معرفة درجة تأثيرها واتجاهها . وثمة ملاحظة أخرى جديرة بالاهتمام ، وهي أن جزءًا من المدخرات [1] يتسرب إما أنه يتحول إلى صورة من صور الاكتناز أو أنه يتسرب إلى الخارج ، خاصة في ظل اقتصاد عالمي مرتبط بشبكة من المصارف كما هو الواقع في هذا العصر ، حيث يتسرب جزء من مدخرات القطاعات الاقتصادية في الدول النامية إلى اقتصادات الدول الصناعية عن طريق شبكة المصارف ، وعلى هذا فلابد من محاولة تقدير حجم التسرب ليمكن التوصل إلى المدخرات التي تسهم فعلا في الاستثمار . فلو افترضنا أن حجم هذا التسرب « H » فيكون مقدار المدخرات المحلية التي يتوقع تعبئتها خلال الفترة محل البحث على النحو التالي :

$$S_t = [\ S_0 + \bar{S} \ (\ Y_t - Y_0)\ ] - H$$

وبعد تقدير كمية المدخرات التي يتوقع الحصول عليها والتي يمكن تعبئتها وتوجيهها نحو الاستثمار ، نقارن هذه الكمية من المدخرات بكمية الاستثمار اللازم لتحقيق معدل النمو المستهدف خلال الفترة نفسها « I_t » لنحصل على

---

(١) بناء على تعريف الادخار الذي ذكرناه ، فالادخار لا يعني الاستثمار ، فتمويل الاستثمار يتم عن طريق الجزء الذي تم تعبئته من المدخرات .

فجوة الموارد المحلية « G »

$$G = I_t - [S_0 + \bar{S} (Y_t - Y_0) - H]$$

ومن هذه الصيغة لو كانت « G » موجبة [1] فمعنى هذا أن هناك قصوراً في الموارد المحلية يساوي « G » أما إذا كانت « G » سالبة فمعنى هذا وجود فائض في المدخرات المحلية عن حاجة الاستثمار اللازم لتحقيق معدل النمو المستهدف .

وجدير بالملاحظة [2] أن فجوة الموارد المحلية تشير فقط إلى مقدار الموارد المطلوبة لتحقيق معدل النمو المستهدف ، فبناء على ما توحي به هذه الفجوة المذكورة يبدو وكأن مشكلة التمويل ستنتهي بتغطية الفجوة بين الادخار والاستثمار دون أن تشير إلى طبيعة الموارد المالية المطلوبة للتمويل هل هي بعملات أجنبية أو بعملة وطنية ؟ فكأن التقدير هنا مبني على افتراض ضمني مفاده أن المدخرات الحقيقية المحلية إما أن تسهم في الاستثمارات بصورة مباشرة أو أن تساهم في زيادة الصادرات وخفض الواردات من سلع الاستهلاك ، مما يعني زيادة الحصيلة من النقد الأجنبي لتمويل الواردات اللازمة لتكوين رأس المال ، ولكن لا يبدو أن ذلك ممكن في ظل الأوضاع الاقتصادية الحالية للدول النامية ، فالصادرات تعتمد على سلع أولية محدودة العدد غالبا ، بل سلعة واحدة أحيانا وتواجه مشاكل عديدة ، والواردات تشكل الضروريات جزءاً كبيراً منهاوتجعل تخفيضها أمرا صعبا ، لذا لابد من النظر إلى مدى كفاية الصادرات في تمويل الواردات اللازمة للاستثمار ، وهذا ما تعكسه فجوة التجارة الخارجية .

---

(١) ولو قلنا إن فجوة الموارد المحلية = الادخار – الاستثمار ، فإن دلالة الإشارة تصبح بعكس وضعها الحالي .

(٢) رمزي زكي ، أزمة الديون ، مرجع سابق ص ٥٢ .

– محمد عبد العزيز عجمية وآخرون ، مرجع سابق ، ص ١٤٨ – ١٥٠ .

الفرع الثاني

فجوة التجارة الخارجية

يتكون ميزان المدفوعات من عدد من الحسابات ، ومن بينها [1] حساب المعاملات الجارية أو ما يسمي أحيانا « ميزان العمليات الجارية » أي المعاملات التي ترتبط بالنشاط الاقتصادي الجاري ، وتتكون هذه المعاملات من صافي الصادرات من السلع وصافي الصادرات من الخدمات التي لا ترتبط بعوامل الانتاج كخدمات النقل والسياحة ، وصافي دخل عناصر الإنتاج وصافي التحويلات الجارية كالهبات من الحكومات والأفراد ، ونتيجة لجمع العناصر السابقة نحصل على رصيد الحساب الجاري ، وإذا كان الرصيد سالبا فمعنى هذا وجود عجز وهذا هو المقصود بفجوة الصرف الأجنبي أو ما يسمى أحيانا « فجوة التجارة الخارجية » ويلزم تسوية العجز بتحركات رأس المال في شكل قروض أو استثمار ، أو بتغيير في رصيد الدولة من العملات الأجنبية أو بالسحب من صندوق النقد الدولي .

ويلاحظ على فجوة التجارة الخارجية ما يلي :

١ - أنها تعكس جزءا من فجوة التمويل التي تواجه الدول النامية في تمويل التنمية ، وهذا الجزء يتمثل في الفرق بين قيمة الواردات اللازمة للتنمية وما يمكن تدبيره من وسائل دفع دولية من مصادر محلية كحصيلة الصادرات أو المدخرات القومية من وسائل الدفع الدولية .

٢ - أن فجوة التجارة الخارجية يرجع جزء منها إلى استيراد سلع وخدمات تعد من الاستهلاك أو هبات مقدمة للأجانب وعلى هذا فالعجز المتمثل في هذه الفجوة لا يساوي بالضرورة رأس المال الأجنبي اللازم لتمويل التنمية

---

(١) دومينيك سلفاتور ، الاقتصاد الدولي تعريب محمد رضا العدل ، القاهرة ، دار ماكجروهيل للنشر ١٩٧٥ ، ص ١٢٣ .

- رمزي زكي ، أزمة الديون ، مرجع سابق ص ٦٣ .

- البنك الدولي ، الجداول العالمية ، ٨٨-١٩٨٩ ، (نسخة انجليزية) ص ١٠ .

فجزء منه يمول الاستهلاك وليس الاستثمار .

٣ – إن تسوية هذا العجز مع العالم الخارجي لا يتم فقط بموارد أجنبية ، فهو وإن كان يسوى بوسائل دفع دولية إلا أن جزءا منها يعد من ضمن المدخرات القومية كالرصيد من العملات الدولية ، فليس بالضرورة أن تكون المدخرات القومية بالعملة الوطنية ، ولا تعتبر العملات الأجنبية رأس مال أجنبي مادامت تعد ضمن المدخرات الوطنية .

والخلاصة : أنه للتوصل إلى فجوة التمويل التي قد تواجه التنمية خلال فترة مقبلة يحتاج الأمر إلى تقدير إجمالي الاستثمارات اللازمة لتحقيق نمو مستهدف وتقدير إجمالي المدخرات التي يمكن تعبئتها خلال هذه الفترة ، ولا يقتصر الأمر على المدخرات المالية بالعملة الوطنية بل يحتاج الأمر إلى تقدير مدى إمكانية تمويل الواردات من حصيلة الصادرات أو المدخرات القومية من وسائل الدفع الدولية .

ومن الفرق بين إجمالي الاستثمار وإجمالي المدخرات يتضح مقدار الفجوة التي يلزم تمويلها برأس مال أجنبي إذا أريد تحقيق معدل النمو المستهدف .

خلاصة المبحث الأول

يعد الادخار القومي المصدر الأساسي لتمويل التنمية على الرغم من زيادة أهميـة التـمويل الأجنبي خـلال العـقـدين الماضـيين ، وعند النظر إلى أقسـام الادخار في الدول النامية بأي معيار من معايير التقسيم ، نجد أنه يعاني من عقبات عديدة تؤدي إلى قصور الادخار الفعلي عن الادخار الممكن في كثير من الأحيان ، وهذه العقبات تكمن في جذور النظام الاقتصادي والسياسي ولازالت الحلول المطروحة لمعالجة هذا القصـور غيـر فعـالة فـهي تـعالج الظواهر دون الوصول إلى أسبابها ، ونتيجة لهذا القصور في الادخار ، تعاني هذه الدول من قـصـور المدخـرات المحلية عن تمويل التنـمـيـة ، أو مـا يمكن تسـمـيـتـه «فـجـوة التمويل» مما يجبر هذه الدول إلى اللجوء إلى التمويل الأجنبي .

المبحث الثاني

أهم مؤشرات الادخار في الدول الإسلامية

يناقش هذا المبحث أهم المؤشرات المتعلقة بالادخار في بعض الدول الإسلامية ، فيناقش أهم المؤشرات التي تدل على نسب الادخار في بعض الدول الإسلامية وكذلك بعض المؤشرات التي تدل على مدى كفاءة الادخار في تمويل الاستثمار في هذه الدول ، وذلك في مطلبين :

المطلب الأول : أهم مؤشرات نسب الادخار في بعض الدول الإسلامية .

المطلب الثاني : أهم مؤشرات كفاءة المدخرات في تمويل التنمية .

المطلب الأول
أهم مؤشرات نسب الادخار في بعض الدول الإسلامية

وسأتعرض في هذه الفقرة إلى مؤشرين يقيسان تيار الادخار السنوي في بعض الدول الإسلامية أثناء الفترة (٧٦ - ١٩٨٧م) ، وذلك في فرعين :

الفرع الأول : نسبة إجمالي الادخار المحلي [١] من إجمالي الناتج المحلي .

الفرع الثاني : نسبة إجمالي الادخار القومي [٢] من إجمالي الناتج القومي.

الفرع الأول
نسبة إجمالي الادخار المحلي من إجمالي الناتج المحلي [٣]

يوضح هذا المؤشر الجزء الذي لم يوجه إلى الاستهلاك من إجمالي الناتج الذي تم إنتاجه داخل الدولة ، وهو يعكس الجهد الذي يبذله مجتمع ما في سبيل زيادة مدخراته ، ولكنه لا يبين مقدار هذه المدخرات ، فهو نسبة مئوية ، محسوبة بالطريقة التالية :

$$\frac{\text{إجمالي الادخار المحلي}}{\text{إجمالي الناتج المحلي}} \times ١٠٠$$

وعلى هذا فان هذا المؤشر لايعكس لنا كمية المدخرات التي يمكن توجيهها

* تعريفات خاصة بهذا المطلب :

(١) إجمالي الادخار المحلي (بالأسعار الجارية) = إجمالي الناتج المحلي - إجمالي الاستهلاك .

(٢) إجمالي الادخار القومي (بالأسعار الجارية) = إجمالي الادخار المحلي + (صافي دخل عناصر الإنتاج وصافي التحويلات الجارية من الخارج) .

(WORLD BANK WORLD TABLES, 88-89, P 8)

(٣) يعتبر الناتج « محليا » إذا تم إنتاجه داخل الدولة ، بغض النظر عن ملكية الوحدات الاقتصادية المنتجة له . ويقصد بإجمالي الناتج هنا : مجموع قيمة إجمالي الناتج المحلي بتكلفة عناصر الإنتاج ، الضرائب غير المباشرة ناقصا الإعانات .

(WORLD BANK WORLD TABLES, 88-89, P 7)

نحو الاستثمار ، فكمية المدخرات ترتبط بمقدارالناتج المحلي ، ومن ثم فقد تتساوى قيمة هذا المؤشر في دولتين على الرغم من اختلاف مقدار المدخرات في كل منهما . وفيما يلي محاولة لتطبيق هذا المؤشر على ثلاثين دولة إسلامية كما يشاهد من الجدول رقم (٣٩) .

وتم تصميم « الجدول » المذكور بحساب متوسطات نسب إجمالي الادخار المحلي من إجمالي الناتج المحلي لهذه الدول أثناء الفترة (٧٦ – ١٩٨٧ م) .

وبناء على تقسيم [١] « الإنكتاد » قُسمت الدول إلى ثلاث فئات وهي : الفئة (أ) وتضم الدول التي يبلغ فيها نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي أكثر من (١٥٠٠) دولار سنويا بأسعار ١٩٨٠ م .

والفئة (ب) وتضم الدول التي يقع فيها نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي من (٥٠٠) إلى (١٥٠٠) دولار .

والفئة (ج) ويبلغ فيها نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي أقل من (٥٠٠) دولار بدولارات ١٩٨٠م .

وداخل كل فئة من الفئات الثلاث (أ ، ب ، جـ) رُتبت الدول تنازليا حسب متوسط نسبة إجمالي الادخار المحلي من إجمالي الناتج المحلي خلال الفترة المذكورة ، ويمكن إيجاز أهم الملاحظات على الجدول على النحو التالي :

١ – في الوقت الذي كان فيه متوسط الادخار المحلي في الدول النامية حوالي (٢٥٪)[٢]من إجمالي الناتج المحلي ، فإن خمسا وعشرين دولة من الدول المذكورة في الجدول ، لم يصل الادخار فيها إلى هذه النسبة ولم يتجاوزها سوى خمس دول فقط ، وهي الجابون وعمان والجزائر وماليزيا وأندونيسيا ، وهي من الدول الأساسية المصدرة للنفط ماعدا ماليزيا .

---

(١) UNCTAD, HAND BOOK OF INTERNATIONAL TRADE AND DEVELOPMENT STATISTICS , 1988 P. VI,VII

(٢) THE WORLD BANK, WORLD TABLES, 1988-89 EDITION P 69.P 69 .

وإذا كانت أرقام الجدول تبين إجمالي الادخار وليس الادخار الصافي فإن هذا إشارة إلى انخفاض نسبة الادخار في هذه الدول ، على الرغم من حاجتها الشديدة إلى المزيد من الاستثمار ، بل إن تسعا من هذه الدول تعاني من ادخار محلي سالب [(١)] ، ومع أن بعض هذه الدول تصحح هذا الوضع عن طريق دخل عناصر الإنتاج الوطنية في الخارج كما سنرى ، فإن هذا يكشف مدى التبعية في مجال التمويل لهذه الدول حتى في هذه الحالة .

٢ - بعامة تلاحظ العلاقة بين مستوى الناتج ومستوى الادخار ، ففي المجموعة الأولى من الدول يبلغ متوسط نسب الادخار حوالي (٤١٪) وفي المجموعة الثانية حوالي (٨٪) ، وفي المجموعة الثالثة حوالي (٤٪) .

٣ - داخل المجموعات الثلاث من الدول بعض الأرقام التي تبدو شاذة : فالأردن واليمن الشمالي تعانيان من ادخار سالب مع أنهما تعتبران من المجموعة الثانية من الدول . وتفسير ذلك أن الاستهلاك الخاص يرتبط بالدخل (أو الناتج) القومي ولا يقتصر على الناتج المحلي فقط ، وإذا كان صافي دخل عناصر الانتاج من الخارج مرتفعا فمعنى هذا وجود فارق كبير بين الناتج المحلي والناتج القومي ، وبالتالي الادخار المحلي والادخار القومي . والأردن واليمن الشمالي تحصلان على تحويلات كبيرة من العاملين في الخارج ، فخلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) بلغ متوسط تحويلات [(٢)] العاملين إلى الأردن أكثر من (٧٨٥) مليون دولار سنويًا ، وإلى اليمن الشمالي أكثر من (٧٣٠) مليون دولار ، وهذه التحويلات تذهب إلى القطاع العائلي الذي يصعب التحكم في استهلاكه .

ويلاحظ أيضا ارتفاع نسبة الادخار المحلي في كل من أندونيسيا ومصر مع أنهما ضمن الفئة الثالثة من الدول من حيث نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي ، وربما يرجع ذلك إلى أن هاتين الدولتين يمارس القطاع العام فيهما

---

(١) أي أن الاستهلاك كان أكثر من إجمالي الناتج المحلي .

(٢) WORLD BANK, WORLD TABLES, OP. CIT, P 346,347 .

دورا بارزا ، فأندونيسا دولة مصدرة للنفط وهو مملوك للدولة وفي مصر لازال القطاع العام يساهم بنسبة كبيرة في الناتج المحلي ، وقد رأينا في فقرة سابقة أن تحديد نسبة مدخرات القطاع العام على الرغم من تأثره بعوامل اقتصادية مختلفة إلا أن التحكم فيه عن طريق الحكومة أيسر من أي قطاع آخر .

ويضاف إلى ذلك عامل آخر وهو أن جزءا من الادخار ربما يأتي من قطاع الأعمال الخاص الذي تساهم فيه فروع شركات أجنبية ضخمة ذات أرباح مرتفعة نسبيا تسمح لها بتكوين مدخرات مرتفعة ، مستفيدة من التسهيلات التي تمنحها حكومة البلدين لرأس المال الأجنبي ، ومع هذا أقول إن هذه التفسيرات ليس سوى فروض تحتاج إلى اختبار لا يتيسر في هذه الفقرة الموجزة ، ومما يلاحظ أيضا انخفاض نسبة الادخارفي السنغال . ولا يبدو لي وجود علامات واضحة تفسر هذه الظاهرة ، إلا أن هناك ملاحظات حول هذه المسألة ، وهي :

أ – إن متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي في السنغال خلال الفترة (٧٦–١٩٨٧م) يقدر [١] بحوالي ٥٢٦ دولار سنويا بدولارات ١٩٨٠م ، فهو منخفض إذا ما قيس بالفئة التي تنتمي إليها السنغال في الجدول الذي بين أيدينا .

ب – إن السنغال تعاني من انخفاض مستوى الدخل الفردي الحقيقي إذا قورن بفترات ماضية ، ففي عام ١٩٦٧م كان مستوى نصيب الفرد من الدخل القومي حوالي ٦٠٠دولار بدولارات ١٩٨٠م ومن تلك السنة حتى نهاية ١٩٧٥م تقلب هذا المستوى بين (٥١٠) دولار و (٥٦٠) دولارًا ، وعند انخفاض الدخل لمجتمع ما ، ففي الغالب أن الاستهلاك يظل متأثرا [٢] بأعلى دخل وصل إليه ذلك المجتمع في فترة ماضية ، فأول ما يضحى به الادخار في هذه الحالة .

---

(١) WORLD BANK, WORLD TABLES, OP. CIT, P18, 19

(٢) بناء على نظرية الدخل النسبي

(انظر : عبد الفتاح قنديل وسلوى سليمان ، الدخل القومي ، القاهرة ، ١٩٧٩، دار النهضة العربية ، ص ٢٠٩)

جـ - إن الدخل أهم العوامل المؤثرة في الاستهلاك والادخار وليس هو الوحيد كما رأينا في المبحث الأول من هذا الفصل ، لذا لا يستبعد تأثر الادخار في السنغال ببعض هذه العوامل .

جدول رقم (٣٩)

متوسط[أ] نسبة إجمالي الادخار المحلي من إجمالي الناتج المحلي

خلال الفترة (٧٦ - ١٩٨٧م) لبعض الدول الإسلامية

أ - نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي أكثر من (١٥٠٠) دولار

الدولة	الادخار المحلي
الجابون	٪٥٢,٦
عمان	٪٤١,٨
الجزائر	٪٣٧,٤
ماليزيا	٪٣٢,٩
المتوسط (ب)	٪٤١

ب - نصيب الفرد من (٥٠٠) إلى (١٥٠٠) دولار

الدولة	الادخار المحلي
تونس	٪٢١,٣
الكاميرون	٪٢١
نيجيريا	٪١٧,٨
تركيا	٪١٧,٤
المغرب	٪١١,٣
سوريا	٪١١,٣
السنغال	٪٣,٧
الأردن	٪١٥-
اليمن الشمالي	٪١٧,٦-
المتوسط	٪٨

جـ - نصيب الفرد أقل من (٥٠٠) دولار

الدولة	الادخار المحلي
أندونيسيا	٪٢٩,٥
مصر	٪١٤,٩
النيجر	٪٨,٧
باكستان	٪٧
أوغندا	٪٦,١
السودان	٪٦
سيراليون	٪٥,٩
موريتانيا	٪٤
جامبيا	٪٢,٩
بنجلادش	٪١,٩
مالي	٪١-
تشاد	٪١,٢-
بنين	٪٢-
الصومال	٪٢,٤-
غينيا بيساو	٪٤,٨-
بوركينا فاسو	٪٥-
جزر القمر	٪٦,٣-
المتوسط	٪٤

SOURCE: THE WORLD BANK, WORLD TABLES, 1988-89 EDITION

P.66-69

(أ) حُسِبَ متوسط النسب بجمع النسب وقسمتها على عدد السنوات .

(ب) حسب متوسط نسب كل مجموعة بجمع نسب المجموعة ثم قسمته على عدد الدول في تلك المجموعة .

الفرع الثاني

نسبة إجمالي الادخار القومي إلى إجمالي الناتج القومي(١)

يبين هذا المؤشر النسبة التي لم تستهلك من إجمالي الناتج القومي ، بما في ذلك صافي دخل عناصر الإنتاج في الخارج ، ومنها تحويلات العاملين ويصدق عليه ما قيل حول المؤشر السابق من حيث دلالته ، إلا أنه يأخذ في الحسبان صافي دخل عناصر الإنتاج في الخارج .

وفي هذه الفقرة محاولة لتطبيق هذا المؤشر على اثنتين وثلاثين دولة إسلامية كما يشاهد من الجدول رقم (٤٠) ، وقد أعد الجدول المذكور بالطريقة التي أعد بها الجدول رقم (٣٩) كما سبق ذكر ذلك ، فالأرقام تمثل المتوسطات خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) ، وقسمت الدول إلى ثلاث فئات على أساس نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي بدولارات ١٩٨٠م .

وبملاحظة الجدول رقم (٤٠) يمكن إيجاز أهم الملحوظات التالية :

١ - بصفة عامة تبدو العلاقة الواضحة بين نسبة الادخار ومستوى نصيب الفرد من الناتج المحلي ، ففي المجموعة الأولى من الدول (أ) بلغ متوسط نسبة الادخار لهذه الدول مجتمعة أكثر من (٣٩٪) ، وفي المجموعة الثانية حوالي (١٧٪) ، وفي المجموعة الثالثة يقرب من (٤٪) .

٢ - يلاحظ أن متوسط إجمالي الادخار القومي في إحدى عشرة دولة يقع ما بين (٢٢٪) و (٥٧٪) من إجمالي الناتج القومي وهذه الدول (مرتبة تنازليا) هي : الإمارات والكويت والجابون والسعودية والجزائر والأردن وماليزيا وأندونيسيا وعمان واليمن الشمالي وتونس .

---

(١) إجمالي الناتج القومي « GROSS NATIONAL PRODUCT (GNP) »
هو إجمالي الناتج المحلي بأسعار السوق مضافا إليه صافي دخل عناصر الانتاج من الخارج .
(WORLD BANK OP. CIT, LOC CIT)

وفي ثمان دول بلغ متوسط نسبة الادخار القومي من (١٠٪) إلى حوالي (١٩٪) وهي (مرتبة تنازليا) : تركيا ، مصر ، نيجيريا ، المغرب ، الكاميرون ، سوريا ، باكستان ، بوركينافاسو .

وفي سبع دول بلغت هذه النسبة من (صفر) إلى ما يقرب من (٧٪) وهي (مرتبة تنازليا) :

السودان وبنجلاديش والنيجر وجامبيا وبنين ومالي والصومال . وفي ست دول كانت النسبة سالبة وهي (مرتبة تنازليا) :

السنغال وتشاد وجزر القمر وسيراليون وغينيا بيساو وموريتانيا . ومعنى هذا أن متوسط نسبة الادخار القومي من الناتج القومي خلال فترة الدراسة في ثلاث عشرة دولة إسلامية يقع ما بين (٧٪) و (-٧٪) ، وهذه نسبة منخفضة جدا، خاصة إذا تذكرنا مدى حاجة هذه الدول إلى مزيد من الاستثمارات .

٣ - وعند مقارنة أرقام هذا الجدول بأرقام الجدول رقم (٣٩) في هذا المبحث يلاحظ تغير النسب في بعض الدول بالارتفاع أو الانخفاض ، ويرجع ذلك التغير إلى صافي دخل عناصر الإنتاج ، فالدول التي تدفع لعناصر الإنتاج من الخارج أكثر مما تحصل عليه من عوائد عناصر الإنتاج الوطنية في الخارج يكون الناتج المحلي لها أكثر من الناتج القومي ولهذا فإن الادخار المحلي لهذه الدول أكثر من الادخار القومي ، وذلك مثل أندونيسيا ، حيث كان متوسط الادخار المحلي (٢٩,٥٪) من إجمالي الناتج المحلي ، بينما كان الادخار القومي (٢٦,٩٪) من إجمالي الناتج القومي .

وكذلك السنغال والكاميرون والجابون وعمان وماليزيا وموريتانيا ونيجيريا والنيجر .

وبالعكس من ذلك هناك دول يمثل صافي دخل عناصر الإنتاج رافداً مهما للناتج المحلي وبالتالي الادخار القومي ، وخير مثال لذلك من الدول التي في

الجدول رقم (٣٩) ، ورقم (٤٠) ، الأردن واليمن الشمالي ، ففي الجدول رقم (٣٩) كان متوسط الادخار المحلي في الأردن (-١٥٪) ، وبعد إدخال صافي دخل عناصر الإنتاج في الجدول رقم (٤٠) أصبح الادخار (٣٢٪) ، وكذلك اليمن انتقل الادخار من (-٦و١٧٪) في جدول (٣٩) إلى (٦و٢٢٪) في جدول رقم (٤٠) .

ومثل ذلك أيضا المغرب وسوريا وتركيا ومصر وباكستان وبوركينافاسو وبنجلادش . وفي الغالب أن هذا الرافد المهم من العملة الصعبة لهذه الدول يأتي من تحويلات العاملين في الخارج إلى أهلهم .

وخلاصة القول فيما يتعلق بمؤشرات نسب الادخار في الدول الإسلامية المذكورة في الجدولين (٣٩) ، (٤٠) :

١-إن مستوى نسب الادخار من الناتج المحلي أو القومي مرتبطة إلى حد كبير بمستوى الدخل .

٢-إن تحويلات العاملين مصدر مهم لدعم الادخار في بعض الدول الإسلامية

٣-إن حوالي (٤٠٪) من الدول المذكورة في الجدول رقم (٤٠) يقع فيها الادخار بين (٧٪) و (-٧٪) من إجمالي الناتج القومي ، وهي نسب منخفضة جداً خاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار التزايد السكاني والأوضاع الاقتصادية الحالية لهذه الدول ، التي تجعلها في حاجة ماسة إلى المزيد من الاستثمار .

جدول رقم (٤٠)

إجمالي[أ] الادخار القومي منسوب إلى إجمالي الناتج القومي خلال الفترة ٧٦-١٩٨٧م لبعض الدول الإسلامية مصنفة حسب مستوى نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي

أ - نصيب الفرد أكثر من (١٥٠٠) دولار (١٩٨٠م)

الدولة	الادخار (٪)
الإمارات	٪٥٧,٣
الكويت	٪٤٦,٩
الجابون	٪٤٢,٩
السعودية	٪٤٠,٦
الجزائر	٪٣٦,٧
ماليزيا	٪٢٨,٩
عمان	٪٢٢,٧
المتوسط (ب)	٪٣٩,٤

ب - نصيب الفرد من (٥٠٠) إلى (١٥٠٠) دولار

الدولة	الادخار
الأردن	٪٣١,٧
اليمن الشمالي	٪٢٢,٦
تونس	٪٢٢,٣
تركيا	٪١٨,٨
نيجيريا	٪١٥,٤
المغرب	٪١٤,٨
الكاميرون	٪١٤,٦
سوريا	٪١٤,٤
السنغال	-٠,٤
المتوسط	٪١٧

جـ - نصيب الفرد أقل من (٥٠٠) دولار

الدولة	الادخار
أندونيسيا	٪٢٦,٩
مصر	٪١٧,٥
باكستان	٪١٣,٣
بوركينا فاسو	٪١٠
السودان	٪٦,٦
بنجلادش	٪٤,٢
النيجر	٪٣,٨
جامبيا	٪٢
بنين	٪١,٢
مالي	١,٢
الصومال	٪١
تشاد	٪٣,٣-
جزر القمر	٪٣,٥-
سيراليون	٪٤,٢-
غينيا بيساو	٪٦,٥-
موريتانيا	٪٧,٢-
المتوسط	٪٣,٩

المصدر : هذه النسب محسوبة من :
THE WORLD BANK , WORLD TABLES, 1988-1989.
(الصفحات الخاصة بكل دولة) .

(أ) حسبت نسبة الادخار القومي على النحو التالي :

$$\frac{\text{إجمالي الادخار القومي}}{\text{إجمالي الناتج القومي}} \times ١٠٠$$ ثم جُمعت النسب وقُسمت على عدد السنوات

(ب) حسب المتوسط بجمع النسب وقسمتها على عدد الدول .

المطلب الثاني

أهم مؤشرات كفاءة المدخرات في تمويل التنمية

نعرض في هذه الفقرة ثلاثة مؤشرات تبين مدى قدرة الموارد القومية على تمويل التنمية في بعض الدول الإسلامية ، وذلك بالاستعانة بإحصاءات لبعض الدول الإسلامية تغطي الفترة (٧٦- ١٩٨٧م) ، وسيكون ذلك في ثلاثة فروع :

الفرع الاول : فجوة الموارد المحلية .

الفرع الثاني : قدرة الصادرات على تغطية الواردات .

الفرع الثالث : نسبة تدفقات راس المال الخارجي إلى الاستثمار المحلي .

الفرع الأول
فجوة الموارد المحلية

يقصد بفجوة الموارد المحلية الفرق بين الادخار والاستثمار .

وقد رأينا أنه لكي يصبح هذا المؤشر أكثر واقعية يحتاج إلى استبعاد المدخرات التي لاتدخل دائرة الاستثمار ، ولكن المشكلة في هذه الفقرة أنه لايتوفر لدينا بيانات عن حجم هذه التسربات ، فالادخار المذكور في البيانات التي بين أيدينا ليس إلا قيمة الجزء الذي لم يستهلك من الناتج ، ومعنى هذا أن الادخار الذي تم تعبئته فعلا ودخل دائرة الاستثمار أقل بكثير من الادخار الفعلي خاصة إذا تذكرنا ضعف وسائل تعبئة المدخرات في الدول الإسلامية .

ومع هذا فإن لهذا المؤشر قدرًا من الدلالة على مدى قدرة المدخرات القومية على تمويل التنمية .

لذا سأحاول قياس فجوة الموارد المحلية خلال الفترة (٧٦–١٩٨٧) لبعض الدول الإسلامية بالاستعانة بالجدول رقم (٤١) ، وقد صنفت الدول إلى ثلاث مجموعات حسب نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي كما رأينا في الجدول رقم (٣٩) ، (٤٠) .

ويتكون هذا الجدول من ثلاثة أعمدة بالإضافة إلى العمود الذي فيه أسماء الدول . فالعمود رقم (١) يبين نسب الادخار القومي من إجمالي الناتج القومي وقد حسبت الأرقام بأخذ متوسط النسب أثناء الفترة (٧٦–١٩٨٧م) ، ويبين العمود رقم (٢) نسب إجمالي الاستثمار المحلي من إجمالي الناتج القومي . وقد حُسبت الأرقام باستخراج متوسط النسب خلال الفترة نفسها .

وحُسبت أرقام العمود رقم (٣) بطرح أرقام العمود رقم (٢) من أرقام العمود رقم (١) ، وتبين أرقام العمود رقم (٣) الفرق بين الادخار والاستثمار في صورة نسبة من إجمالي الناتج القومي .

وتدل الإشارة السالبة في هذا العمود على أن هذا الرقم يمثل نقصا في الادخار المحقق عن الاستثمار المحقق ، ولكنه لا يبين الفجوة بين الادخار الذي تمت تعبئته والاستثمار [1] المحقق ، وذلك لعدم توفر بيانات عن حجم التسربات من المدخرات المحققة .

أما الإشارة الموجبة فتدل على أن المدخرات القومية المحققة قد زادت عن الاستثمار المحلي المحقق بهذا المقدار الذي يلي الإشارة .

وهناك ملحوظة أخرى حول أرقام العمود رقم (٣) وهي أن كبر الرقم بالنسبة لدولة ما ربما يعود إلى ضخامة الإنفاق على الاستثمار ، وربما يعود إلى انخفاض الادخار وكذلك صغر هذا الرقم ربما يعود إلى انخفاض الإنفاق على الاستثمار ، وربما يعود إلى ارتفاع معدل الادخار في ذلك البلد أثناء الفترة محل الدراسة .

وبملاحظة الأرقام الواردة في الجدول رقم (٤١) يتضح لنا بعض الملحوظات وأهمها :

١ - من بين اثنتين وثلاثين دولة إسلامية شملها الجدول رقم (٤١) ، عانت ثمان وعشرون دولة من فجوة الموارد المحلية خلال فترة الدراسة بدرجات مختلفة ، أما الدول التي زادت فيها المدخرات عن الاستثمارات فهي : الكويت والإمارات والسعودية والجابون ، وهي من الدول الأساسية المصدرة للنفط .

٢ - يلاحظ بعامة وجود علاقة عكسية بين فجوة الموارد المحلية والناتج ، ففي المجموعة الأولى التي تضم سبع دول ، تمتعت أربع دول منها بفائض في الادخار عن الاستثمار ، وعانت ثلاث دول من فجوة سالبة ، وهي عمان والجزائر وماليزيا .

ومتوسط نسبة الفجوة لهذه الدول الثلاث (٤,٧٪) من إجمالي الناتج القومي .

---

(١) فربما يكون بعض هذا الاستثمار قد تم تمويله من الخارج .

أما المجموعة الثانية من الدول وتضم تسع دول فقد عانت من فجوة سالبة بلغت في المتوسط حوالي (-٧,٣٪) من إجمالي الناتج القومي .

أما المجموعة الثالثة المكونة من ست عشرة دولة فقد عانت من فجوة سالبة وصلت في بعض الدول إلى ما يزيد عن (-٤٠٪) من إجمالي الناتج القومي .

ومتوسط فجوة الموارد في هذه المجموعة زاد عن (-١٧٪) من إجمالي الناتج القومي خلال فترة الدراسة . ويفهم من هذا أن العلاج الحاسم لفجوة الموارد يكمن بالدرجة الأولى في الإجراءات التي تؤدي إلي زيادة الناتج بالإضافة إلي الإجراءات التي تعمل على زيادة مستوى الادخار وتعبئته وتوجيهه نحو الاستثمار في المجالات الأفضل أثرا في الاقتصاد القومي .

٣ - تختلف دلالة أرقام فجوة الموارد المحلية من دولة إلى أخرى حتى وإن تقاربت الأرقام أو تساوت ، فهناك دول عانت من فجوة موارد سالبة على الرغم من ارتفاع معدل الادخار فيها ، مثل الجزائر وماليزيا والأردن وتونس ولكن الفجوة نتجت من ارتفاع معدل الاستثمار ، فهذا الصنف من الدول يبدو أن لديها قدرا من الاعتماد على الذات في مجال التمويل ، ولكنها تنفق على الاستثمار بمعدلات مرتفعة تفوق معدلات الادخار .

وهناك دول تعاني من تدني معدل الادخار ومعدل الاستثمار معا ،ولهذا تظهر أرقام فجوة الموارد منخفضة ، الا أنها ذات دلالة سيئة ، فعلى سبيل المثال ، بنجلادش : بلغ متوسط معدل الادخار القومي فيها (٢و٤٪) من إجمالي الناتج القومي بينما بلغ اجمالي الاستثمار المحلي (٧و١١٪) من إجمالي الناتج القومي ، وعلى هذا فإن فجوة الموارد تبلغ (-٥و٧٪) أي أن هذه الفجوة أقل من نظيرتها بالنسبة لدولة الجزائر على الرغم من اختلاف النتيجة . ويفهم من هذا أنه كلما كانت فجوة الموارد ناتجة عن تدني مستوى الادخار ومستوى الاستثمار ، دل ذلك على خطورة الوضع في تلك الدولة ، فهو يشير إلى صعوبة اعتماد تلك الدولة على نفسها من ناحية ، وإلى تدني جهود

التنمية من ناحية أخرى .

ومعظم الفئة الثالثة من الدول التي في الجدول رقم (٤١) تعاني من فجوة الموارد المحلية ، التي سببها بالدرجة الأولى تدني مستوى الادخار.

ومما هو جدير بالذكر هنا أن جزءا من مستلزمات التنمية يتم استيراده من الخارج ويدفع ثمنه بالعملات الأجنبية ، وتعد قيمة الصادرات أهم مصدر لتلك العملات الأجنبية ، ولذلك فالعلاقة بين قيمة الصادرات وقيمة الواردات تعتبر مؤشرا لما قد يواجه بلد ما من نقص في التمويل وهذا ما سنراه في الفقرة التالية بالنسبة لبعض الدول الإسلامية .

جدول رقم (٤١)

فجوة الموارد المحلية في بعض الدول الإسلامية مصنفة حسب نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي

أ - أكثر (أ) من (١٥٠٠) دولار

الدولة	١ الادخار القومي	٢ الاستثمار المحلي	٣ فجوة الموارد المحلية(ب)
عمان	٪٢٢,٧	٪٣١,٥	٪٨,٨-
الجزائر	٪٣٦,٧	٪٣٩,٩	٣,٢-
ماليزيا	٪٢٨,٩	٪٣١	٢,١-
الجابون	٪٤٢,٩	٪٣٥,١	٪٧,٨+
السعودية	٪٤٠,٦	٪٢٥,٧	٪١٤,٩+
الإمارات	٪٥٧,٣	٪٣١,٣	٪٢٦+
الكويت	٪٤٦,١	٪١٦,١	٪٣٠+

ب - من ٥٠٠ إلى (١٥٠٠) دولار

الدولة	١ الادخار القومي	٢ الاستثمار المحلي	٣ فجوة الموارد المحلية
السنغال	٪٠,٤-	١٦,٢	٪١٦,٦-
سوريا	٪١٤,٤	٪٢٥,٧	٪١١,٣-
المغرب	٪١٤,٨	٢٤,٧	٪٩,٩-
الكاميرون	٪١٤,٦	٪٢٢,٧	٪٨,١-
تونس	٪٢٢,٣	٪٣٠	٪٧,٧-
الأردن	٪٣١,٧	٪٣٧,١	٪٥,٤-
تركيا	٪١٨,٨	٪٢٢,٧	٪٣,٩-
نيجيريا	٪١٥,٤	٪١٧,٩	٪٢,٥-
اليمن الشمالي	٪٢٢,٦	٪٢٣,١	٪٠,٥-

(أ) نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي في السنة .

(ب) نسبة من الناتج القومي .

تابع الجدول رقم (٤١)

جـ - أقل من ٥٠٠ دولار

الدولة	١ الادخار القومي	٢ الاستثمار المحلي	٣ فجوة الموارد المحلية
موريتانيا	٧,٢-٪	٣٣,٢٪	٤٠,٤-٪
الصومال	١٪	٣٥,٧٪	٣٤,٧-٪
غينيا بيساو	٦,٥-٪	٢٥,٧٪	٣٢,٢-٪
جزر القمر	٣,٥-٪	٢٨,٢٪	٣١,٧-٪
جامبيا	٢٪	٢٢,١٪	٢٠,١-٪
تشاد	٣,٣-٪	١٤,٣٪	١٧,٦-٪
بنين	١,٢٪	١٨,١٪	١٦,٩-٪
مالي	١,٢٪	١٧,٨٪	١٦,٦-٪
النيجر	٣,٨٪	١٧,٨٪	١٤-٪
مصر	١٧,٥٪	٢٩,٨٪	١٢,٣-٪
بوركينا فاسو	١٠٪	٢٠,٦٪	١٠,٦-٪
السودان	٦,٦٪	١٦,٤٪	٩,٨-٪
سيراليون	٤,٢٪	١٣,٣٪	٩,١-٪
بنجلادش	٤,٢٪	١١,٧٪	٧,٥-٪
باكستان	١٣,٣٪	١٧,٨٪	٤,٥-٪
أندونيسيا	٢٦,٩٪	٢٧٪	٠,١-٪

SOURCE : THE WORLD BANK, WORLD TABLES, 88-1989 EDITION .

ملحوظة : أرقام الجدول محسوبة من المصدر المذكور .

الفرع الثاني

قدرة الصادرات على تغطية الواردات [1]

رأينا في المبحث الثاني من هذا الفصل أن أحد شقي فجوة التمويل التي توجهها الدول النامية ، هي مشكلة نقص العملات الدولية اللازمة لتمويل الواردات اللازمة للتنمية ، وأهم مصادر الحصول على هذه العملات هي الصادرات الوطنية من السلع والخدمات ، وعلى هذا تعد قدرة قيمة صادرات بلد ما على تغطية قيمة وارداته أحد المؤشرات التي تشير إلى مدى قدرة ذلك البلد على كسر قيد النقد الأجنبي الذي يواجه التنمية . وفي هذا الفرع تطبيق لهذا المؤشر على خمس وثلاثين دولة إسلامية خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) ، ويتمثل ذلك في الجدول رقم (٤٢) .

ويتم التوصل إلى هذا المؤشر على النحو التالي :

$$\frac{\text{قيمة الصادرات (ص)}}{\text{قيمة الواردات (و)}} \times ١٠٠$$

وقد حُسبت أرقام الجدول المذكور بأخذ متوسط النسب (المئوية) لهذا المؤشر ، خلال الفترة (٧٦ - ١٩٨٧م) ، وقد صنفت الدول حسب نصيب الفرد من إجملي الناتج المحلي ، إلى ثلاث فئات على المنهج المتبع في الجداول السابقة (٣٩ ، ٤٠ ، ٤١) وداخل كل فئة رُتبت الدول تنازليا حسب قدرة قيمة الصادرات على تغطية قيمة الواردات . ويمكن إيجاز الملاحظات على الجدول رقم (٤٢) في النقاط التالية : -

١ - من بين خمس وثلاثين دولة إسلامية ذكرت في الجدول رقم (٤٢) ، نقصت قيمة الصادرات عن قيمة الواردات في تسع وعشرين منها ، وزادت عنها في الدول الباقية (ست دول) بنسب متفاوته تراوحت بين (١٠٧٪) و

---

(١) سأعود الى مناقشة مشاكل التجارة الخارجية في الفصل الثاني من هذا الباب .

(٢٠٥٪) ، وهذا يدل على أن معظم الدول الإسلامية المذكورة في الجدول تعاني من نقص العملات الأجنبية اللازمة لتمويل الواردات ، اي أن فجوة الصرف الأجنبي تشكل عائقا مهما لهذه الدول في طريقها إلى النمو .

٢ - بعموم يلاحظ وجود علاقة طردية بين مستوى الناتج ومدى قدرة قيمة الصادرات على تغطية قيمة الواردات ، فقد بلغ متوسط نسب الصادرات من الواردات في الفئة الاولى من الدول (١٣٠٪) وفي الفئة الثانية (٦٥٪) وفي الفئة الثالثة (٥٢٪) .

٣ - كل الدول التي غطت قيمة صادرتها ما نسبته (٨٩٪) من قيمة واردتها أو أكثر هي من الدول الاساسية المصدرة للنفط باستثناء ماليزيا والكاميرون .

٤ - يلاحظ تدني النسب محل البحث لبعض الدول مع أنها من الفئة الثانية كاليمن الشمالي والأردن ، وعلى العكس من ذلك هناك دول من الفئة الثالثة ومع ذلك فنسبة قيمة الصادرات إلى قيمة الواردات مرتفعة مثل أندونيسيا وأوغندا وجامبيا .

وإذا كان هذا المؤشر يتعلق بمدى وفرة النقد الأجنبي والذي قبله يشير إلي الفرق بين الاستثمار المحقق والادخار المحقق وليس ما تم تعبئته ، فهناك حاجة ماسة لمعرفة مدى مشاركة رأس المال الأجنبي في الاستثمار وهذا ما سنراه في الفقرة الآتية .

جدول رقم (٤٢)

متوسط النسب المئوية لقيمة الصادرات منسوبة إلى قيمة الواردات لبعض الدول الإسلامية مصنفة حسب نصيب الفرد من الناتج المحلي خلال الفترة (٧٦ - ١٩٨٧م)

أ - نصيب الفرد أكثر من (١٥٠٠) دولار

الدولة	قيمة ص / قيمة و × ١٠٠
الكويت	٢٠٥
الإمارات	٪١٨١
السعودية	٪١٣٠
عمان	٪١٢٢
الجابون	٪١٠٨
البحرين	٪١٠٧
ماليزيا	٪٩٨
الجزائر	٪٨٩
المتوسط (أ)	٪١٣٠

ب - نصيب الفرد من (٥٠٠) إلى (١٥٠٠) دولار

الدولة	قيمة ص / قيمة و × ١٠٠
نيجيريا	٪٩٦
الكاميرون	٪٩٠
تونس	٪٧٧
السنغال	٪٦٨
تركيا	٪٦١
المغرب	٪٥٦
سوريا	٪٥٤
الأردن	٪٤٩
اليمن الشمالي	٪٣٣
المتوسط	٪٦٥

جـ - نصيب الفرد أقل من (٥٠٠) دولار

الدولة	قيمة ص / قيمة و × ١٠٠
أندونيسيا	٪٩٢
أوغندا	٪٧٩
جامبيا	٪٧٣
سيراليون	٪٦٦
النيجر	٪٦٤
مصر	٪٥٨
تشاد	٪٥٧
موريتانيا	٪٥٧
بنين	٪٤٩
باكستان	٪٤٩
مالي	٪٤٦
السودان	٪٤٥
بنجلادش	٪٤٠
بوركينا فاسو	٪٣٧
الصومال	٪٣٦
جزر القمر	٪٣٥
اليمن الجنوبي	٪٢٣
غينيا بيساو	٪٢٢
المتوسط	٪٥٢

SOURCE: WORLD BANK , WORLD TABLES, 1988-1989.

ملحوظة :

* الأرقام مقربة .
* أرقام الجدول محسوبة من المصدر المذكور من الصفحات الخاصة بكل دولة .

(أ) حسب المتوسط بالطريقة التالية : (مجموع النسب / عدد الدول)

الفرع الثالث

نسبة تدفقات رأس المال الخارجي إلى الاستثمار المحلي في بعض الدول الإسلامية

يتم التوصل إلى حساب هذا المؤشر بحصر تدفقات رأس المال الخارجي من جميع المصادر لكل دولة خلال فترة معينة ، واستخراج النسب المئوية لمجموع هذه التدفقات منسوبة إلى إجمالي الاستثمار المحلي خلال الفترة نفسها أو بصيغة أخرى :

$$\frac{\text{مجموع صافي تدفقات رأس المال الخارجي}}{\text{إجمالي الاستثمار المحلي}} \times ١٠٠$$

وفيما يلي تطبيق لهذا المؤشر علي ست وعشرين دولة إسلامية وذلك بالاستعانة بالجدول رقم (٤٣) وعلى الرغم من أن البحث فيما مضى منصب على رأس المال الأجنبي من خارج العالم الإسلامي ، فإن أرقام هذا الجدول رقم (٤٣) الذي نعتمد عليه في هذه الفقرة تشمل تدفقات رأس المال الخارجي لكل دولة مذكورة في الجدول من جميع المصادر ، بما في ذلك رأس المال من داخل العالم الإسلامي ، وذلك لعدم توفر بيانات مكتملة عن تدفقات رأس المال بشكل يبين ما كان من خارج العالم الإسلامي وما هو من داخله ، ومع هذا فالمؤشر الذي نحن بصدده يعطي صورة تقريبية ، فهو يشير إلى مدى مساهمة رأس المال الخارجي في تمويل الاستثمار المحلي في كل دولة خلال الفترة (٧٦ – ١٩٨٧م) ، ومدى مساهمة المدخرات القومية في تمويل الاستثمار المحلي . والجدول رقم (٤٣) الذي بين أيدينا يتكون من أربعة أعمدة ، ويحتوي العمود رقم (١) على أسماء ست وعشرين دولة إسلامية ، ويحتوي العمود رقم (٢) على النسب المئوية لتدفق رأس المال الخارجي منسوبا إلى إجمالي الاستثمار المحلي أثناء الفترة (٧٦–١٩٨١م) ، ويشمل العمود رقم (٣) تلك النسب

أثناء الفترة (١٩٨٢ – ١٩٨٧م) ويحتوي العمود رقم (٤) على متوسط [1] الفترتين السابقتين (متوسط عمود ٢ ، ٣) وقسمت الدول داخل الجدول المذكور إلى ثلاث فئات (أ ، ب ، ج) بناء على نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي على النحو المتبع في الجداول السابقة (٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢) وداخل كل فئة رتبت الدول ترتيبا تصاعديا من حيث متوسط نسبة مشاركة رأس المال الخارجي في الاستثمار المحلي خلال الفترتين محل الدراسة .

وبملاحظة الجدول رقم (٤٣) يتضح ما يلي :

١ – يتضح أن متوسط [2] نسب مشاركة رأس المال الخارجي في المجموعة الأولى من الدول بلغ (١١,٢ ٪) من إجمالي الاستثمار المحلي خلال الفترة (٧٦ – ١٩٨٧م) وبلغت هذه النسبة في المجموعة الثانية (٤٣,٢٪) ، وفي المجموعة الثالثة بلغت (٧٧,٥٪) وهذا يظهر أن الاتجاه العام لنسبة مشاركة رأس المال الخارجي في الاستثمار المحلي يتناسب عكسيا مع الناتج المحلي .

٢ – أن متوسط نسبة مشاركة رأس المال الخارجي في الدول المذكورة في الجدول خلال الفترة (٧٦ – ١٩٨٧م) قد بلغ (٢٠,٥٪) من إجمالي الاستثمار المحلي .

بينما كانت النسبة [3] (٢٣٪) خلال الفترة (٧٦–١٩٨١م) وبلغت (١٨٪) خلال الفترة (٨٢ – ١٩٨٧م) أي أنها انخفضت بمقدار خمس درجات .

٣ – أن اتجاه متوسط نسب مشاركة رأس المال الخارجي في الاستثمار المحلي يختلف من فئة إلى أخرى في الجدول الذي بين أيدينا ، ففي المجموعة الأولى (أ) انخفض متوسط نسبة مشاركة رأس المال الخارجي من (١٣٪)

---

(١) حسب المتوسط هنا بالطريقة التالية : مجموع نسب الفترتين / ٢ .

(٢) متوسط النسب هنا = مجموع النسب لكل الدول مقسوما على عدد الدول .

(٣) نسبة مشاركة رأس المال الخارجي للدول المذكورة في الجدول = (إجمالي تدفق رأس المال الخارجي / إجمالي الاستثمار لكل الدول) × ١٠٠

خلال الفترة (٧٦ - ١٩٨١م) إلى (٩,٤٪) أثناء الفترة (٨٢ - ١٩٨٧م) أي أنه انخفض بمقدار (٣,٦) درجات ، بينما انخفضت هذه النسبة في المجموعة الثانية من الدول وهي تسع دول من (٤٥.٩) خلال الفترة الأولى إلى (٤٠,٤٪) خلا الفترة الثانية ، أي أن الانخفاض بلغ (٥,٥) درجات .

أما المجموعة الثالثة من الدول (وهي أربع عشرة دولة) فقد ارتفعت فيها نسبة مشاركة رأس المال الخارجي في الاستثمار من (٦٧,٤٪) أثناء الفترة (٧٦ - ١٩٨١م) إلى (٨٧,٦٪) أثناء الفترة (٨٢-١٩٨٧م)أي بارتفاع يزيد عن (٢٠) درجة ، وتأتي هذه الزيادة من زيادة النسب المتعلقة بثمان دول ، وهي : سيراليون وبنجلادش والسودان والنيجر وموريتانيا ومالي وتشاد وجامبيا ، وكل هذه الدول من الدول الأقل نمواً حسب تصنيف « الإنكتاد » .

ويلاحظ أنه حتى في المجموعة الأولى والمجموعة الثانية قد زادت النسبة في بعض الدول ، ففي الأولى زادت النسبة في الجابون من (١٠٪) إلى (١٩٪) ، وفي المجموعة الثانية زادت النسبة في المغرب من (٢٦٪) إلى (٣٩٪) وفي السنغال زادت من (٨٤٪) إلى (١١٨٪) . أي أن رأس المال الخارجي قد غطى الاستثمار وجزء من الاستهلاك في السنغال .

وجدير بالذكر هنا أن هذه الأرقام نسب ، وبالتالي فقد يكون التغير فيها ناتجا عن تغير (البسط) أو (المقام) أو تغيرهما معا ، وعلى هذا فهذه الأرقام يجب أن توخذ بحذر ، فهي لا تدل على ضخامة الاستثمار ولا على ضخامة تدفق رأس المال الخارجي .

وهناك ملاحظة أخرى وهي أن أرقام الاستثمار وتدفق رأس المال الخارجي تعبر عما كان فعلا ، وليس ما يجب أن يكون ، فهي لا تبين الحاجة الحقيقية لهذه البلدان من الاستثمارات ورأس المال الخارجي . وفي ضوء الأحوال الاقتصادية لهذه الدول فإن ما نُفذ من استثمارات وما تم الحصول عليه من رأس المال الخارجي أقل بكثير من الحاجة الحقيقية لهذه الدول من الاستثمارات وتمويلها .

جدول رقم (٤٣)

نسبة تدفق رأس المال الخارجي الصافي إلى الاستثمار المحلي

أ - نصيب الفرد أكثر من (١٥٠٠) دولار

١	٢	٣	٤
الدولة	٧٦-١٩٨١	٨٢-١٩٨٧	المتوسط للفترتين
الجزائر	٪١٦	٪٠,٥	٪٨,٣
عمان	٪١٦	٪٩	٪١٢,٥
ماليزيا	٪١٠	٪٩	٪٩,٥
الجابون	٪١٠	٪١٩	٪١٤,٥
المتوسط(أ)	٪١٣	٪٩,٤	٪١١,٢

ب - نصيب الفرد من (٥٠٠) إلى (١٥٠٠) دولار

الدولة	٧٦-١٩٨١	٨٢-١٩٨٧	المتوسط للفترتين
تركيا	٪١٢	٪١٢	٪١٢
تونس	٪٢١	٪١٧	٪١٩
الكاميرون	٪٤٠	٪١٦	٪٢٨
سوريا	٪٤١	٪٢٠	٪٣٠,٥
المغرب	٪٢٦	٪٣٩	٪٣٢,٥
اليمن الشمالي	٪٤٥	٪٤٦	٪٤٥,٥
الأردن	٪٩٨	٪٥٥	٪٧٦,٥
السنغال	٪٨٤	٪١١٨	٪١٠١
المتوسط	٪٤٥,٩	٪٤٠,٤	٪٤٣,٢

جـ - نصيب الفرد أقل من (٥٠٠) دولار

١	٢	٣	٤
الدولة	٧٦-١٩٨١	٨٢-١٩٨٧	المتوسط للفترتين
أندونيسيا	٪١٣	٪١٢	٪١٢,٥
باكستان	٪٢٦	٪١٧	٪٢١,٥
مصر	٪٤٤	٪٣٣	٪٣٨,٥
سيراليون	٪٤٤	٪٥٢	٪٤٨
بنين	٪٧٦	٪٣٢	٪٥٤
بنجلادش	٪٤٤	٪٧٠	٪٥٧
الصومال	٪٦٥	٪٥٨	٪٦١,٥
السودان	٪٥٠	٪٧٩	٪٦٤,٥
النيجر	٪٥٢	٪١٣٦	٪٩٤
موريتانيا	٪٨٦	٪١٠٥	٪٩٥,٥
مالي	٪٨٧	٪١٢٤,٥	٪١٠٥,٨
تشاد	٪٦٣	٪١٨٢,٤	٪١٢٢,٧
جامبيا	٪١٠٨	٪١٥٥	٪١٣١,٥
غينيا بيساو	٪١٨٦	٪١٧٠	٪١٧٨
متوسط الفئة (ج)	٪٦٧,٤	٪٨٧,٦	٪٧٧,٥
متوسط جميع الدول(ب)	٪٢٣	٪١٨	٪٢٠,٥

SOURCE : - OECD GEOGRAPHICAL DISTRIBUTION OF FINANCIAL FLOWS TO DEVELOPING COUNTRIES, 1989,1990.
- WORLD BANK , WORLD TABLES, 98,1989 EDITION

- وثيقة مصدرها البنك الإسلامي للتنمية عن الناتج القومي الإجمالي لبعض الدول الإسلامية بالاستناد إلى بيانات البنك الدولي .

(أ) متوسط المجموعة = مجموع نسب الدول / عدد الدول

(ب) متوسط جميع الدول تم الحصول عليه بالطريقة التالية : إجمالي تدفقات رأس المال الخارجي لجميع الدول / إجمالي الاستثمار المحلي لجميع الدول × ١٠٠

وخلاصة القول فيما يتعلق بكفاءة المدخرات المحلية في تمويل التنمية في الدول الإسلامية ؛ أن هذه الدول تعاني بعامة من عدم قدرة مدخراتها المحلية على تمويل التنمية ، ويظهر ذلك من خلال المؤشرات التي حاولنا تطبيقها على معظم الدول الإسلامية وهي : « فجوة الموارد المحلية » و « قدرة الصادرات على تغطية الواردات » و « نسبة تدفقات رأس المال الخارجي إلى الاستثمار المحلي » .

فبالنسبة « لفجوة الموارد المحلية » التي حاولنا تطبيقها على اثنتين وثلاثين دولة إسلامية اتضح أن (٨٨٪) من هذه الدول قد عانت من هذه الفجوة بدرجات متفاوتة ، خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) ، وأن هذه الفجوة ذات علاقة عكسية بمستوى الناتج المحلي .

أما مؤشر قدرة الصادرات على تغطية الواردات ، فيتضح أن حوالي (٨٣٪) من أصل (٣٥) دولة شملتها الدراسة قد عجزت قيمة صادراتها عن تغطية قيمة وارداتها خلا الفترة (٧٦- ١٩٨٧م) ، وأن ذلك العجز في الغالب يرتبط عكسيا بمستوى الناتج المحلي أيضا .

أما « نسبة تدفقات رأس المال الخارجي إلى الاستثمار المحلي في ست وعشرين دولة إسلامية فبلغت (٢٣٪) خلال الفترة (٧٦-١٩٨١م) ، أما الفترة (٨٢-١٩٨٧م) فكانت هذه النسبة (١٨٪) ، أي أن متوسط الفترتين المذكورتين بلغ (٢٠,٥٪) مع العلم أن رأس المال الخارجي قد تجاوز الاستثمار فغطى جزءا من الاستهلاك في خمس من الدول التي شملتها الدراسة .

ومعنى هذا أن المدخرات المحلية في الدول التي شملتها الدراسة قد مولت أقل من (٨٠٪) من الاستثمارات التي نفذت خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) في هذه الدول بصورة إجمالية .

خلاصة الفصل الأول

يعد الادخار القومي المصدر الأساسي لتمويل التنمية . ويعاني الادخار الفعلي في الدول النامية من عقبات عديدة تجعله عاجزا عن تمويل التنمية في تلك الدول .

ويكمن معظم هذه العقبات في جذور النظم الاقتصادية والسياسية المطبقة في تلك الدول ، ويبدو أن الحلول المقدمة تعالج الظاهرة دون أسبابها .

ومعظم الدول الإسلامية تعاني من انخفاض الادخار ، وفي الغالب أن هذا الانخفاض مرتبط بمستوى الناتج المحلي ، أي أن معظم هذه الدول تعاني من فجوة التمويل ، مما دفعها إلى اللجوء إلى التمويل الأجنبي .

وخلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) كان متوسط نسبة مشاركة التمويل الأجنبي في (٢٦) دولة إسلامية حوالي (٢٠٪) من إجمالي الاستثمار في تلك الدول .

الفصل الثاني

مشاكل التجارة الخارجية

يهدف هذا الفصل إلى إعطاء ملخص لأبرز المشكلات التي تواجه التجارة الخارجية للدول النامية بعامة مع التركيز على الدول الإسلامية ، وليس الهدف بحث تفصيلات تلك المشاكل لإبراز دقائق جزئياتها ، وإنما القصد من ذلك إبراز دور مشكلات التجارة الخارجية في دفع الدول النامية نحو اللجوء إلى التمويل الأجنبي ، وسيكون ذلك في مبحثين :

المبحث الأول : أبرز مشاكل التجارة الخارجية للدول النامية .

المبحث الثاني : أهم خصائص التجارة الخارجية للدول الإسلامية .

المبحث الأول

أبرز مشاكل التجارة الخارجية للدول النامية

تمهيد : تتميز التجارة الخارجية للدول النامية بسمات أساسية ينبثق منها عدد من المشاكل ، وأهم هذه السمات :

أولا : ضآلة [1] حصة الدول النامية من التجارة العالمية وتراجعها ، ففي عام ١٩٥٠م كانت صادرات هذه الدول تمثل أكثر من (٣١٪) من صادارت العالم، وفي عام ١٩٨٨م أصبحت (٢٠,٤٪) ، أما الواردات فكانت تمثل أكثر من (٢٧٪) من واردات العالم ، وأصبحت عام ١٩٨٨م حوالي (٢٠٪) فقط .

ثانيا : اعتماد الدول النامية على الدول الصناعية المتقدمة بدرجة كبيرة في مجال التجارة الخارجية ، ففي عام ١٩٨٨م اتجه أكثر من (٦٠٪) [2] من صادرات الدول النامية إلى الدول الصناعية .

ثالثا : عدم ملاءمة بنية الصادرات :

ففي غالبية الدول النامية ، تشكل المواد الأولية نسبة عالية من الصادرات ، فحسب بيانات الأمم المتحدة [3] كانت نسبة المواد الأولية عام ١٩٨٧م حوالي (٥٠٪) من إجمالي صادرات الدول النامية ، بما في ذلك الوقود ، وكانت هذه النسبة في الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي حوالي (١٩٪) ، أما على مستوى العالم فهي (٢٧٪) .

وفي بعض الحالات تتكون معظم الصادرات من سلع أولية معدودة وأحيانا سلعة واحدة .

وهذه السمات وغيرها ساعدت على ظهور عدد من المشكلات التي تعاني

---

(١) UNCTAD . HAND BOOK OF INTERNATIONAL TRADE AND DEVELOPMENT STATISTICS , 1989. NEW YORK 1990. P. 26.

(٢) البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الرابع عشر ص ٥٢ .

(٣) UNCTAD , COMMODITY YEAR BOOK, 1989. P 86.

منها التجارة الخارجية للدول النامية ، مما يؤدي إلى عجز صادرات هذه الدول عن تمويل وارداتها اللازمة للتنمية ، وأهم هذه المشاكل تدهور معدل التبادل في الأمد الطويل ، وتذبذب أسعار وحصيلة الصادرات في الأجل القصير ، وتأثير بعض السياسات التي تطبقها الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي ، وسأناقش هذه المشاكل بإيجاز في ثلاثة مطالب .

المطلب الأول : تذبذب أسعار وحصيلة الصادرات .

المطلب الثاني : تدهور معدل التبادل الدولي .

المطلب الثالث : بعض سياسات الدول الصناعية .

المطلب الأول
تذبذب أسعار وحصيلة الصادرات

من بين سمات صادرات الدول النامية السابق ذكرها ، أن المواد الأولية تمثل نسبة عالية منها ، وهذه السمة ساعدت على بروز مشكلة تذبذب أسعار وحصيلة الصادرات لهذه الدول ، وهذا يرجع إلى أن السمة البارزة لأسعار المواد الأولية [(١)] هي التقلب ، فتهبط خاصة في فترات الركود ، كما يشاهد من الرسم البياني رقم (١) الذي يبين الأرقام القياسية لأسعار أربع مجموعات من السلع الأولية ، وهي المشروبات الاستوائية ، والزيوت النباتية ، والمواد الأولية الزراعية ، والمعادن الأرضية ، خلال الفترة (٧٨-١٩٨٩م) ، باعتبار سنة ١٩٨٠م هي سنة الأساس ، ويشاهد من الرسم المذكور التذبذب السنوي لأسعار هذه المجموعات، ويلاحظ أيضا اختلاف حدة التذبذب من مجموعة سلعية إلى أخرى ، ومن فترة زمنية إلى أخرى .

---

(١) إفيريت هاجن ، مرجع سابق ص ٤٩٠ .

ويرى كثير من الاقتصاديين أن هذا التقلب في أسعار المواد الأولية يرجع إلي خصائص العرض والطلب لهذه السلع . فعرض [1] المنتجات الأولية وخاصة الزراعية منخفض المرونة في الأجل القصير ، بسبب الفترة الزمنية اللازمة لنمو ونضج الثمار ، أو التنقيب في حالة الخامات المعدنية . وعلى هذا يصعب على المنتجين تلبية تحركات السعر ، خاصة إذا أضيف إلى ذلك أن منتجي المواد الأولية الزراعية في الدول النامية بعامة يعانون من تخلف وسائل التخزين ، وضعف مراكز بحوث التسويق ، مما يزيد من الصعوبة أمام هذه الدول في تنظيم عرض صادراتها من السلع الأولية .

ويتأثر عرض المحاصيل الزراعية أيضا بالظروف المناخية ، والآفات الزراعية ، وهما عاملان يصعب التنبؤ بهما ، وقدرة الدول النامية على التخفيف من آثارهما ضعيفة إلى حد كبير ، مما يزيد من تذبذب الكمية المعروضة من هذه السلع ، ويكاد ينعدم التنسيق بين المنتجين من الدول النامية حول تنظيم عرض منتجاتهم باستثناء مصدري النفط ، مما يزيد من التنافس بينهم في فترات الركود ، وفي حالة انخفاض مرونة العرض فإن أي تغير في الطلب يؤدي إلى تغير أكبر في السعر . وإذا كانت التقلبات من سمات النظام الحر السائد في الدول الصناعية حيث يتم تصريف معظم صادرات الدول النامية من المواد الأولية ، فإن الطلب على هذه المواد يتقلب بصفة مستمرة ، و هذا معناه تقلب أشد في السعر نتيجة لعرض ضعيف المرونة .

ويمتاز [2] الطلب على بعض السلع الأولية بانخفاض المرونة السعرية أيضا، وذلك لضعف البدائل على الأقل في الأمد القصير ، وهنا فإن تغير العرض سيؤدي إلى تغير أكبر في السعر ، وإذا كان العرض تؤثر فيه عوامل عديدة يصعب التحكم فيها كما رأينا ، فمعنى هذا أن هناك عوامل عديدة قد تؤدي

---

(١) جون هدسون ، مارك هرندر ، مرجع سابق ، ص ٦٦١ .
(٢) جون هدسون ، مارك هرندر ، مرجع سابق ، ص ٦٦٢

إلى اضطراب كبير في أسعار صادرات الدول النامية من المواد الأولية [١] وتؤثر على حصيلة تلك الدول من النقد الأجنبي .

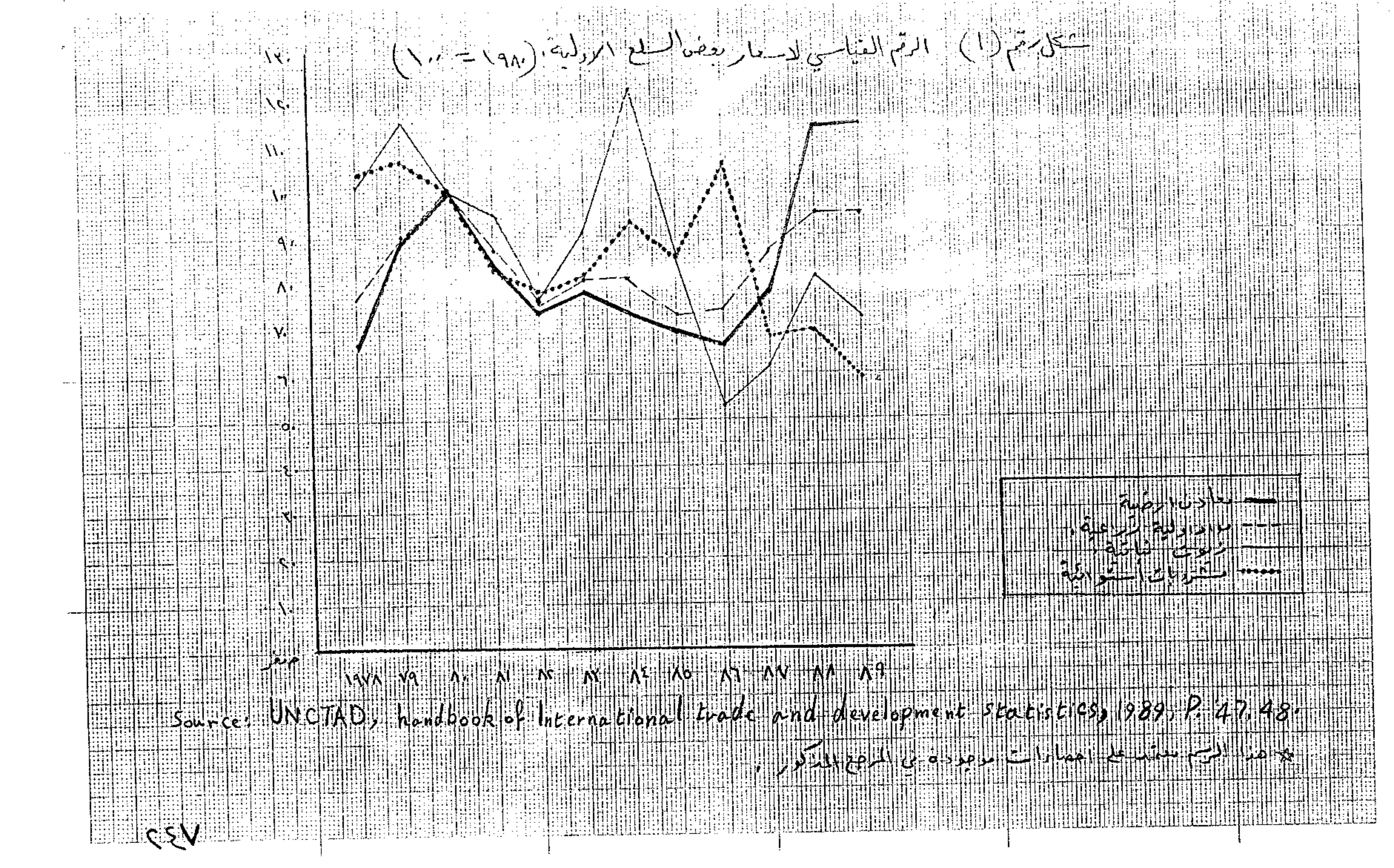
ومما هو جدير بالذكر هنا أن الأبحاث التطبيقية [٢] التي أجريت على أسعار صادرات الدول النامية ، تشير إلى نتائج متباينة حول مدى تقلب أسعار صادرات الدول النامية : فبعضها يشير إلى أن تقلب أسعار صادرات الدول النامية في المتوسط ليس أكبر من تقلب صادرات الدول المتقدمة ، وبعضها يشير إلى أن تقلب أسعار صادرات الدول النامية يفوق التقلب في صادرات الدول المتقدمة بنسبة كبيرة . ولكن حتى وإن تساوت درجات تقلب أسعار صادرات الدول النامية مع نظيراتها في الدول المتقدمة ، فالأثر مختلف لكل منهما ، نظرا لاختلاف قوة البنية الاقتصادية في كل منهما .

والخلاصة : أن انخفاض كل من مرونة العرض ومرونة الطلب السعرية على كثير من المنتجات الأولية في الأمد القصير يساعد علي تذبذب اسعارها ، ونظرا لارتفاع نسبة هذه السلع الأولية من صادارت الدول النامية تتقلب اسعار وحصلية الصادرات لهذه الدول ، فتتعرض لمشكلة نقص العملات الأجنبية ، ولهذا فإن هذا التقلب يربك الخطط التنموية ، وفي حالة الهبوط يدفع إلى طلب التمويل الأجنبي ، ولئن كان مدى التقلب محل خلاف إلا أن حدوثة محقق ، وأثره على اقتصادات الدول النامية أسوأ من نظيره في الدول المتقدمة ، وعنصر المفاجأة في هبوط العائدات من العملات الأجنبية يزيد من صعوبة موقف الدول النامية مما قد يدفع إلى الاقتراض من البنوك التجارية بشروط صعبة .

---

(١) ومن هذه العوامل التي تزيد من تذبذب أسعار وحصيلة الصادرات أوضاع السوق في الدول المتقدمة حيث تمر هذه الدول بموجات من الركود والانتعاش حتى في الأمد القصير .

(٢) افيريت هاجن ، مرجع سابق ، ص ٤٨٨ – ٤٩٠ .



شكل رقم (١) الرقم القياسي لأسعار بعض السلع الأولية (١٩٨٠ = ١٠٠)

Source: UNCTAD, handbook of International trade and development statistics, 1989, P. 47, 48.

* هذا الرسم معتمد على إحصاءات موجودة في المرجع المذكور.

المطلب الثاني

تدهور معدل التبادل

من الظواهر التي تشكو منها الدول النامية ، أن المكاسب التي تعود على هذه الدول من تعاملها التجاري مع الدول المتقدمة تتدهور في الأجل الطويل لصالح الدول المتقدمة ، ولمحاولة قياس هذه الظاهرة يستعمل ما يسمى : «معدل التبادل» ، وسأوجز هذه المشكلة على النحو التالي :

الفــرع الأول : معنى معدل التبادل .

الفرع الثاني : اتجاه معدل التبادل للدول النامية .

الفـرع الثالث : أسباب تدهور معدل التبادل للدول النامية .

الفــرع الرابع : تدهور معدل التبادل وتمويل التنمية .

الفرع الأول

معنى معدل التبادل

يقصد بمعدل التبادل لبلد معين « عدد الوحدات المستوردة التي يحصل عليها البلد مقابل كل وحدة يصدرها إلى الخارج » . [١]

ويتم التوصل إلى ذلك بالمقارنة بين كمية الصادرات التي يصدرها البلد ليحصل على كمية معينة من الواردات . وفي دراسة العلاقات الاقتصادية الدولية لا يهم معرفة العلاقة بين كمية الصادرات وكمية الواردات في لحظة معينة ، وإنما المهم معرفة تطور هذه العلاقة ، ويمكن معرفة ذلك بالمقارنة بين فترتين ، ويتم ذلك بالاستعانة بالأرقام القياسية ، وبالمقارنة بين الرقم القياسي لكمية الصادرات والرقم القياسي لكمية الواردات يتم التوصل لما يسمى «معدل

---

(١) صبحي تادرس قريصة ، ومدحت العقاد ، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية ، بيروت ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٣ ، ص ٣١٣ .

التبادل الدولي الإجمالي »[1] GROSS BARTER TERMS OF TRDE ويعبر عنه بالصيغة التالية :

$$\text{معدل التبادل الدولي الإجمالي} = \left(\frac{\text{ك و}}{\text{ك ص}} \times ١٠٠\right)$$

حيث « ك و » الرقم القياسي لكمية الواردات ، (ك ص)الرقم القياسي لكمية الصادرات . وكلما كبر مقدار الناتج كان ذلك في صالح البلد محل البحث . ولكن في الغالب أن التعامل في هذا العصر قد أصبح نقديا ، ولهذا فإن معدل التبادل يتم التوصل اليه بالمقارنة بين الرقم القياسي لأسعار الصادرات والرقم القياسي لأسعار الواردات ، ويسمى هذا النوع من معدلات التبادل «معدل التبادل الدولي الصافي» [1] NET BARTER TERM OF TRADE ويعبر عنه بالصيغة التالية : $\left(\frac{\text{س ص}}{\text{س و}} \times ١٠٠\right)$ حيث « س ص » الرقم القياسي لأسعار الصادرات . و (س و) الرقم القياسي لأسعار الواردات .

وإذا كان الناتج أكبر من مائة فمعنى هذا أن معدل التبادل قد تحسن لصالح الدولة ، بمعنى أن مكاسبها من التبادل التجاري الخارجي قد زادت ، وإذا كان الناتج أقل من مائة ، فذلك يعني تدهور نتيجة تعاملها التجاري الخارجي ، وإذا كان مساويا مائة ، دل ذلك على ثبات العلاقة دون تغير .

ويعد معدل التبادل الدولي الصافي ، أشهر أنواع معدلات التبادل ، وأكثرها استخداما في التجارة الخارجية [2] . ويلاحظ أن تحسن معدل التبادل لا يعني تحسن مستوى الرفاه الاقتصادي في كل الحالات ، فهو وإن كان صحيحا في المدى القصير حيث يبين التغيرات في الأسعار نتيجة للعرض والطلب فقط ، إلا أنه غير ذلك عندما تكون التغيرات في الأسعار ناتجة عن تغير تكلفة الوحدة لكل من الصادرات والواردات أو إحداهما ، وهذا غالبا لا يكون إلا في المدى الطويل . فلا بد من التأكد من أن تغير معدل التبادل لم يحدث بسبب تغير تكاليف الإنتاج .

---

(١) علي حافظ منصور ، اقتصاديات التجارة الدولية ، ١٩٨١، ص ١٢٢ .
– صبحي قريصة المرجع السابق ، الصفحة نفسها .
(٢) أحمد جامع ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، بيروت ، دار النهضة العربية ١٩٧٩ ، ص ٩٠ .

الفرع الثاني

اتجاه معدل التبادل للدول النامية

يعد اتجاه معدل التبادل الدولي للدول النامية مع الدول المتقدمة أحد مواطن الخلاف بين الاقتصاديين ، فيرى بعضهم [1] أن هذا المعدل يعاني من تدهور مستمر ، وهذا التدهور يولد تحويلا للدخل من الدول النامية إلى الدول المتقدمة ، بينما يتشكك [2] آخرون في وجود هذا التدهور لمعدل التبادل بالنظر إلى الدول النامية بصورة عامة ، لعدم توفر أدلة كافية على ذلك ، ولسنا بصدد عرض الدراسات التي تناولت هذه المسألة ، وإنما سأتتبع مسار معدلات التبادل حسب التعريف الذي ذكرته في الفرع الأول ، وذلك خلال الفترة (١٩٦٧ - ١٩٨٩م) من خلال الرسم البياني رقم (٢) المستند على بيانات [3] الأمم المتحدة ، ويضم هذا الرسم البياني ثلاثة خطوط وهي : الخط رقم (١) ويمثل معدل التبادل للدولة المتقدمة ، والخط رقم (٢) يبين معدل التبادل للدول النامية غير المصدرة للنفط والخط رقم (٣) ويمثل الدول النامية في مجملها ، وباعتبار سنة ١٩٨٠م هي سنة الأساس .

وبملاحظة حركة معدل التبادل للدول النامية من خلال الخط رقم (٣) ، يتضح أن معدل التبادل لهذا الدول قد مر بمراحل من الارتفاع والانخفاض خلال الفترة المذكورة ، فأثناء الفترة (٦٧-١٩٧٣م) كان معدل التبادل مستقرا إلى حد كبير عند مستوى منخفض بالمقارنة بمستوى ١٩٨٠م ، ثم ارتفع هذا المعدل خلال سنة ١٩٧٤م بنسبة تزيد عن (٧٥٪) ، ويبدو أن هذا الاندفاع الحاد يرجع في معظمه إلى تحسن أسعار النفط، ثم تلا ذلك مرحلة استقرار خلال الفترة (٧٤-١٩٧٧) ، فانخفاض طفيف في عام ١٩٧٨م ثم تلا ذلك

---

(١) جون هدسون ومارك هرندر ، مرجع سابق ص ٦٦٦ .

(٢) افريت هاجن ، مرجع سابق ، ص ٤٨٩ .

(٣) UNCTAD . HAND BOOK OF INTERNATIONAL TRADE AND DEVELOPMENT STATISTICS , 1989. NEW YOURK 1990. P. 44.

حركة اندفاع آخر نحو الأعلى أثناء الفترة (٧٨-١٩٨١م) ، ويرجع هذا التحسن أيضا إلى تحسن أسعار صادرات النفط، فحسب بيانات الأمم المتحدة[1] وبالمقارنة بأرقام ١٩٨٠م ارتفع معدل التبادل للدول الأساسية المصدرة للنفط من (٥٥٪) إلى (١١٨٪) .

وأثناء الفترة (١٩٨١-١٩٨٥م) بدأ معدل التبادل لهذه الدول ينحدر تدريجيا، وفي عام ١٩٨٦م انحدر بشدة ليعود إلى قريب من مستواه أثناء الفترة ٧٤-١٩٧٨م ، ويرجع هذا التدهور في معظمه إلى تدهور أسعار الصادرات النفطية ، وأثناء الأعوام ٨٧ ، ٨٨ ، ١٩٨٩م بقي معدل التبادل قريبا من مستواه أثناء الفترة (٧٤-١٩٧٧م) أي قريبا من (٧٠٪) بالمقارنة بسنة الأساس (١٩٨٠) .

وخلاصة ما يستنتج من حركة خط معدل التبادل للدول النامية مجتمعة خلال الفترة (٦٧-١٩٨٩)، وبالاستناد إلى بيانات الأمم المتحدة هو التذبذب مع تحقيق بعض المكاسب التي يبدو أن معظمها يعود إلى الدول المصدرة للنفط .

ويبدو أن مناقشة هذه المسألة على مستوى الدول النامية مجتمعة غير دقيقة، فالدول النامية حتى وإن كان يجمعها بعض الخصائص ، إلا أنها تختلف من نواح كثيرة ، ومنها اختلاف خصائص الطلب العالمي على صادراتها ، وعلى هذا الأساس يحسن استبعاد معدلات التبادل للدول المصدرة للنفط .

وهذا ما يتوفر في الخط رقم (٢) ، في الرسم البياني رقم (٢) ، حيث يمثل الخط المذكور معدل التبادل للدول النامية غير المصدرة للنفط .

وبتتبع سير هذا الخط يلاحظ أنه خلال الفترة (٦٧-١٩٧٣م) بقي معدل التبادل لتلك الدول أقرب إلى الاستقرار مع تذبذب طفيف حول مستوى سنة الأساس (١٩٨٠م) ، وارتفع بنسبة (١٥٪) تقريبا في سنة (١٩٧٤م) ، وثبت على هذا المستوى أثناء سنة (١٩٧٥م) وانخفض أثناء سنة (٧٦ ، ١٩٧٧م) .

---

(١) المرجع السابق ، الصفحة نفسها .

ومنذ نهاية (١٩٧٧م) حتى (١٩٨٠م) بقي مستقراً تقريباً . ومنذ نهاية ١٩٨٠م أخذ ينحدر بصورة متذبذبة لا تدل على نتيجة حاسمة حول اتجاهه إلا أنه أقل من سنة الأساس (١٩٨٠م) ، ومع ذلك فلم يقل عن (٨٥٪) من سنة الأساس .

أما معدل التبادل للدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي والذي يبينه الخط رقم (١) ، فيلاحظ أنه خلال الفترة (٦٧-١٩٨٩م) حافظت هذه الدول على معدل التبادل لصالحها بدرجات متفاوتة ، ولم ينخفض هذا المعدل عن مستوى سنة الأساس (١٩٨٠م) إلا في سنة (١٩٨١م) ، حيث كان (٩٨٪) وهو انخفاض طفيف جدا .

وخلاصة القول فيما يتعلق باتجاه معدل التبادل أن معدلات التبادل للدول النامية مجتمعة مرت بمراحل تتجه في مجملها نحو التحسن خلال الفترة (٦٧-١٩٨١م) ، ومن بعد (١٩٨١م) حتى نهاية (١٩٨٩م) أخذت في التدهور .

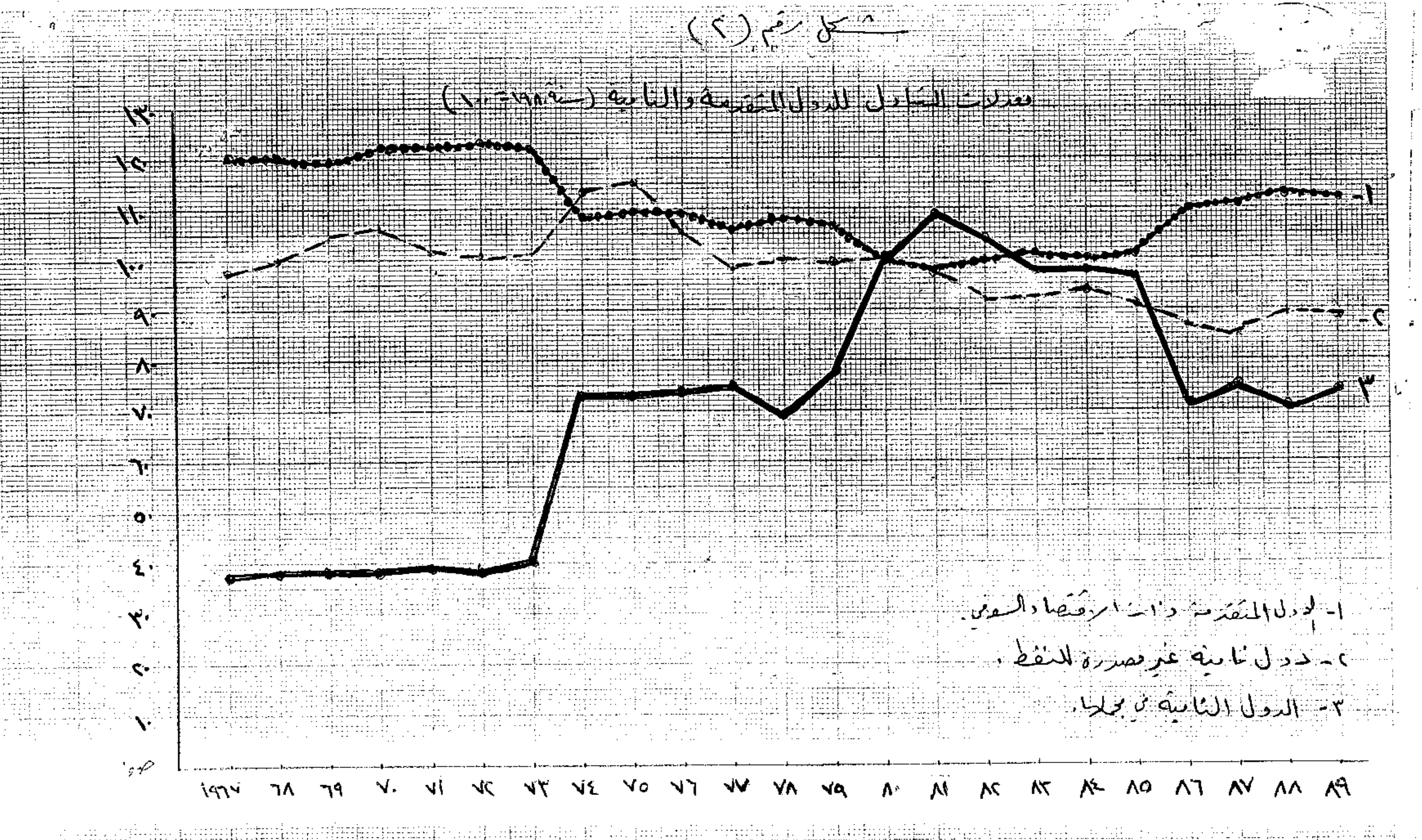
أما معدلات التبادل للدول النامية غير النفطية فهي أيضاً مرت بمراحل من التقلب غير الحاد ، ولكنها بصفة عامة اتجهت نحو التحسن خلال الفترة (٦٧-١٩٧٥م) ، ثم بدأت تتقلب بين التدهور والاستقرار مع الاتجاه العام نحو التدهور ، أما دول السوق المتقدمة فخلال الفترة (٦٧-١٩٨٩م) حافظت على معدل التبادل لصالحها غالبا بدرجات متفاوتة مع انخفاض منذ (١٩٦٧م) حتى (١٩٨٠م) ، ويبدو أن سببه التقدم التقني ، وبعد ذلك بدأ في الارتفاع .

وفي ختام هذه الفقرة لنا ملاحظة وهي أن معدل التبادل لا يقيس درجة عدالة أسعار الصادرات والواردات ، وفي بداية الفترة التي شملها الرسم البياني رقم (٢) كانت معظم الدول النامية حديثة عهد بالاستقلال من الاستعمار الغربي في صورته التقليدية [١] ، وكانت لاتزال أسعار المواد الأولية منخفضة جدا كما هو الحال بالنسبة لأسعار النفط ، وعلى العكس من ذلك

---

(١) أقصد الاستعمار العسكري .

أسعار الصادرات من الدول الصناعية التي كانت في مركز قوة يمكنها من الحصول على أسعار مرتفعة ، وبدأ يتحسن مركز الدول النامية بصفة عامة بما في ذلك أسعار صادراتها كما يشاهد من الرسم ، خاصة أسعار النفط . فعلى هذا يمكن القول : إن تدني أسعار صادرات السلع الأولية ، وإرتفاع أسعار صادرات السلع المصنعة في بداية تلك الفترة بسبب عوامل معظمها غير اقتصادية ، قد أثر على صورة معدل التبادل المبينة في الرسم في الفترة (٦٧-١٩٨١م) ، والتي بدأ بعدها معدل التبادل للدول النامية يتدهور بوضوح ، ولهذا التدهور الذي يتوقع استمراره في ظل المعطيات الدولية الحالية أسباب سألقي نظرة عليها في الفرع الثالث من هذا الطلب .



Source: UNCTAD, Handbook of International trade and development statistics, 1989, New York, 1990, P. 44.

الفرع الثالث

أسباب تدهور معدل التبادل للدول النامية

على الرغم من أن مسار معدل التبادل للدول النامية محل جدال كما تقدم ، فإني أميل إلى استمرار تدهور هذا المعدل ، والذي بدأ فعلا بعد عام (١٩٨١م) بالنسبة للدول النامية مجتمعة ، وقبل هذا بالنسبة للدول النامية غير المصدرة للنفط ، وذلك لأسباب يمكن ردها إلى جانبين وهما : الجانب المتعلق بمعدلات التبادل بين المنتجات الأولية والمنتجات المصنعة ، والجانب المتعلق بضعف موقف الدول النامية أمام الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي .

أولا : معدلات التبادل بين المنتجات الأولية والمنتجات المصنعة :

يبدو أن هناك عوامل عديدة تدفع معدل التبادل لصالح المنتجات المصنوعة التي تستوردها الدول النامية من الدول الصناعية وذلك مقابل المنتجات الأولية التي تكون نسبة عالية من صادرات الدول النامية إلى الدول الصناعية ، وأهم هذه العوامل :

١ - انخفاض المرونة الدخلية [1] بالنسبة للسلع الأولية بالمقارنة بالسلع المصنعة : فبزيادة نصيب الفرد من الدخل في الدول المتقدمة والنامية يحتمل أن يزداد الطلب على السلع المصنعة بدرجة أكبر من زيادة الطلب على السلع الأولية مما يزيد من ارتفاع أسعار السلع المصنعة بنسبة أعلى من زيادة أسعار السلع الأولية .

٢ - التقدم التقني في الدول الصناعية [2] : قد يكون له دور في إحداث تخفيض في الطلب على السلع الأولية في الدول الصناعية ، وذلك عن طريق تخفيض نسبة المستخدم من المواد الخام في الصناعة وإنتاج بدائل صناعية

---

(١) جون هدسون ومارك هرندر ، مرجع سابق ص ٦٦٥ .

(٢) عبد الرحمن يسري أحمد ، الاقتصاديات الدولية ، ط ٢ ، ١٩٨٧م ، ص ٢٠٨

للمواد الخام الأولية الطبيعية وإعادة الاستفادة من المواد الخام الموجودة في السلع المصنعة .

٣ – ربما [١] تتأثر معدلات التبادل بارتفاع أسعار صادرات السلع المصنعة من الدول المتقدمة ، وذلك لارتفاع التكاليف الناجم عن عوامل عديدة وعلى رأسها ارتفاع الأجور بسبب زيادة ضغط النقابات العمالية في تلك الدول

ثانيا : ضعف موقف الدول النامية أمام الدول المتقدمة :

فالعلاقة بين الدول النامية والدول المتقدمة علاقة غير متكافئة ، وعلى هذا يحتمل أن تكون نتيجة المساومة التجارية غالبا لصالح الجانب الأقوى بغض النظر عن نوع السلع المتبادلة ، سواء أكانت أولية أم مصنوعة . فالدول الصناعية لها نفوذ واسع على الاقتصاد العالمي ، عن طريق التكتلات الاقتصادية والشركات العملاقة ، وبين هذه الدول مصالح متبادلة ، تجعلها وإن تنافست فلذلك حدود ، وفي كثير من الأوقات تتبع هذه الدول سياسات[٢] تقف عقبة أمام صادرات الدول النامية من السلع الأولية والسلع المصنوعة كما فعلت دول السوق الأوربية في مواجهة صادرات دول الخليج العربي من «البتروكيماويات » .

وعلى النقيض من ذلك فالدول النامية في وضع لا تتمكن من المعاملة بالمثل، فالتعاون بينها ضعيف جدا إن لم يكن معدوما ، بالإضافة إلى الأوضاع الاقتصادية الصعبة لمعظم هذه الدول ، ويحتمل أن تؤثر هذه العوامل مجتمعة على أسعار صادرات وواردات الدول النامية ، بحيث تجعل معدل التبادل الدولي الصافي في غير صالح هذه الدول مهما كانت صادراتها سواء أكانت سلعا أولية أم مصنوعة .

ولتدهور معدل التبادل اثار مثبطة لتمويل التنمية في الدول النامية ، وهذا ما سنراه في الفقرة التالية .

---

(١) عبد الرحمن يسري ، المرجع السابق ، الصفحة نفسها .

(٢) سأعود لمناقشة سياسات الدول الصناعية وأثرها على تجارة الدول النامية في المطلب الثالث من هذا المبحث

الفرع الرابع

تدهور معدل التبادل وتمويل التنمية

تعد حصيلة الصادرات المصدر الأساسي للعملات الأجنبية اللازمة لتمويل الواردات من لوازم التنمية ، كما سبق بيان ذلك ، ورأينا من تعريف معدل التبادل الدولي الصافي أن تحسن أو تدهور معدل التبادل يتوقف على حركة أسعار كل من الصادرات والواردات . وعلى هذا إذا لم يقترن انخفاض سعر الوحدة من الصادرات لبلد ما بانخفاض سعر الوحدة من الوادرات بنسبة أكبر فإن حصيلة الصادرات من النقد الأجنبي ستعجز عن تمويل الكمية نفسها من الواردات ، ومن ثم ستزداد الحاجة إلى تمويل أجنبي بديل ، ولكن هناك احتمالا كبيرا بأن معدل التبادل الدولي يسير في غير صالح الدول النامية بصفة عامة كما رأينا ، وفي الوقت نفسه لا يبدو أن هناك فرصا مؤكدة لزيادة كميات الصادرات من الدول النامية إلى الدول المتقدمة وذلك لوجود عقبات كثيرة منها ما يتعلق بسياسات الدول الصناعية ومنها ما يتعلق بطبيعة صادرات الدول النامية ومنها ما يتعلق بضعف الأجهزة الإنتاجية للدول النامية.

وبناء على بيانات الأمم المتحدة التي استند إليها الرسم البياني رقم (٢) يصعب التأكيد على أن تدهور معدل التبادل كان أحد أسباب لجوء الدول النامية إلى التمويل الأجنبي أثناء فترة السبعينات وما قبلها ، إلا أنه يمكن القول أنه في الفترة التي تلت ذلك يبدو أن تدهور معدل التبادل قد حرم الدول النامية من عملات أجنبية كان يمكن الحصول عليها من الصادرات لتمويل الواردات ، وعلى هذا فهو أحد أسباب لجوء الدول النامية إلى التمويل الأجنبي، وفي ظل المعطيات الدولية التي سبقت الإشارة إليها سيستمر هذا الاتجاه لمعدل التبادل وأثره على التمويل ما بقيت تلك المعطيات المشار إليها .

المطلب الثالث
بعض سياسات الدول الصناعية

تمهيد[1] :

مارست الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي سياسة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بصورة واضحة في المراحل الأولى من ظهور النظام الرأسمالي ، وأثناء الحربين العالميتين الأولى والثانية ، وما بينهما . وفي مجال التجارة الخارجية اتخذ التدخل غالبا صورة الحماية الجمركية ، أو ما يسمى «الحماية القديمة» أما سياسة الحرية الاقتصادية فبصفة عامة طبقت خلال القرن التاسع عشر ، وبعد الحرب العالمية الثانية حتى بداية السبعينات ، ومنذ أوائل السبعينات يلاحظ أن دول السوق المتقدمة بدأت تطبق منهجين متناقضين :

أ – **ففي الداخل** : بدأ ميل واضح نحو تقليص تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي ، ومما يدل على ذلك تخفيض النفقات العامة المتعلقة بالأغراض الاجتماعية ، وانسحاب الدولة من بعض الأنشطة الاقتصادية .

ب – **وفي الخارج** : بدأ اتجاه نحو المزيد من التدخل في النشاط التجاري مع العالم الخارجي ، ولم يقتصر هذا التدخل على الصورة التقليدية المتمثلة في « التعريفة الجمركية » ، بل شمل مجموعة من الأدوات المتنوعة وهو ما عرف «بالحمائية الجديدة» ، والتي يمكن تعريفها بأنها «تزايد استخدام الأدوات غير التعريفية »[2] وفي كثير من الأحيان أدى استعمال الدول المتقدمة لهذه الأدوات إلى عرقلة تنمية صادرات الدول النامية ، وبالتالي التقليل من قدرة هذه الدول على تمويل التنمية ، وسأتعرض في هذا المطلب ، وبإيجاز شديد إلى بعض هذه

---

(١) محمد عبد الشفيع عيسى ، الحماية التجارية في العالم الصناعي ، وآثارها على العالم الثالث : المشكلة والحلول . مصر ، معهد التخطيط القومي ، مذكرة خارجية رقم (١٤٩٦) ، ١٩٨٩م ص ١٠٢ .

(٢) محمد عبد الشفيع عيسى ، المرجع السابق ، ص ٢ .

الأدوات ونطاق تطبيقها وآثارها على تجارة الدول النامية في ثلاثة فروع .

الفرع الأول : أبرز وسائل الحماية في الدول الصناعية

الفرع الثاني : نطاق الحماية .

الفرع الثالث : أهم آثار الحماية على تجارة الدول النامية .

الفرع الأول
أبرز وسائل الحماية في الدول الصناعية

يمكن التمييز بين صنفين من العوائق التي تطبقها الدول الصناعية لحماية المنتجات المحلية وهي :

- العوائق الجمركية .
- العوائق غير الجمركية .

وسنرى ملخصا لأبرز أدوات هذين الصنفين في هذا الفرع .

أولا : العوائق [1] الجمركية :

تعد الضرائب على الواردات من أهم أدوات الحماية للإنتاج المحلي حتى بداية السبعينات من هذا القرن ، بالإضافة إلى أنها وسيلة لتمويل الإنفاق الحكومي ، باستثناء السياسة الزراعية لكل من الجماعة الأوربية واليابان ، حيث استخدمت حواجز غير جمركية قبل هذا التاريخ .

وقد تكون الضريبة قيمية بحيث تكون نسبة من قيمة السلعة المستوردة أو المصدرة ، وقد تكون نوعية ، بأن يُفرض مبلغ معين على كل وحدة من السلعة

---

(١) جون هدسون ومارك هرندر ، مرجع سابق ، ص ٤٠٥-٤٢٨ .

المستوردة أو المصدرة ، وقد تكون مركبة من النوعين ، وتعد الضرائب على التجارة الخارجية من أقدم المواضيع التي حظيت بدراسات واسعة ، لا تهمنا الآن ، وإنما يهمنا منها تركيب هيكل الضرائب التي تفرضها دول السوق المتقدمة على الواردات .

وبصفة عامة يوصف هكيل الجمارك لهذه الدول بما يسمى « الجمارك التصاعدية » ، حيث تزداد الجمارك الإسمية على السلع المستوردة كلما زادت درجة تصنيع هذه السلع ، أو بمعنى آخر إن الجمارك الاسمية على المدخلات أقل من نظيريتها على المنتجات النهائية ، بل إن هذا التصاعد في الجمارك يزداد على السلع المصنعة المستوردة من الدول النامية .

ثانيا : العوائق غير الجمركية :

منذ بداية السبعينات بدأت الدول الصناعية المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي تتوسع في استعمال مجموعة من وسائل الحماية ، لمساعدة المنتجات الوطنية في وجه المنافسة الخارجية ، سواء أكان ذلك في الأسواق المحلية أم في الأسواق العالمية .

ويطلق على مجموعة هذه الوسائل « الحمائية الجديدة » « THE NEW PRO- TECTIONISM » وتشمل مجموعة كبيرة من الوسائل والاجراءات ، يمكن تقسيمها إلى قسمين أساسيين ، وهما [1] :

- أدوات الحماية المباشرة .
- أدوات الحماية غير المباشرة .

وسأذكر موجزاً لهذه الأدوات بنوعيها .

---

(١) محمد عبد الشفيع عيسى ، مرجع سابق ، الصفحة الثانية من الملحق .

أ - **أدوات الحماية المباشرة :** وهي [1] الأدوات أو الوسائل التي صممت وطبقت للتقييد الصريح للتجارة الخارجية ، يدعم الصادرات في الأسواق العالمية ، أو بالحد من الواردات الأجنبية إلى السوق المحلية ، وتضم مجموعة من العوائق ، ومن أهمها [2] :

١ - حصص الواردات :

حيث تفرض الدولة المستوردة حداً أعلى للكمية المستوردة من سلعة معينة خلال مدة محددة .

٢ - الحصة التعريفية :

وبموجبها يسمح باستيراد كمية معينة خلال فترة محددة بدون رسوم أو برسوم مخفضة .

٣ - قيود التصديرالاختيارية :

« VOLUNTARY EXPORT RESTRICTIONS »

وهي قيود كمية ، على التجارة الخارجية ، ولكنها لا تفرض من جانب واحد، بل تتم بالتفاوض بين البلد المصدر والبلد المستورد ، وعلى الرغم من أن التفاوض قد لا يكون متكافئا ، وبالتالي يفرض الجانب القوي فيه شروطه ، إلا أن هذا النوع من القيود أكثر قبولا في الأوساط الدولية نظراً للملاءمة السياسية .

ويجمع بين الأمثلة الثلاثة السابقة أنها قيود كمية على التجارة الخارجية .

---

(١) محمد عبد الشفيع عيسى ، مرجع سابق ص ٣ .

(٢) أمانة « الانكتاد » ، السياسات الصناعية للبلدان المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي وآثارها على صادرات البلدان النامية من المصنوعات وشبه المصنوعات ، نيويورك ١٩٧٩م .

- جون هدسون ومارك هرندر ، مرجع سابق ص ٤٣٥ - ٤٦١ .

٤ – دعم الصادرات :

تقدم الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي مجموعة من وسائل دعم الصادرات ، مثل الحوافز الضريبية ، وضمان ائتمانات التصدير ، والمساعدة في التسويق في الأسواق الخارجية ، وتتاح هذه الأنواع الثلاثة من الدعم لجميع السلع المصنعة في تلك البلدان ، ومنها أيضا التمويل التفضيلي ، وعادة يقتصر على السلع التي تباع بموجب ائتمان متوسط وطويل الأجل ، وقد يتخذ دعم الصادرات صورة مدفوعات نقدية مباشرة .

وبغض النظر عن صورة دعم الصادرات ، فجوهرها إما تخفيض تكلفة إنتاج سلع التصدير ، أو تخفيض سعر بيعها للمستهلك الأجنبي أو مساعدة في الوصول إلى السوق الأجنبية .

٥ – أنظمة المشتريات الحكومية :

تخصص البلدان المتقدمة مبالغ كبيرة للمشتريات العامة من مختلف السلع والخدمات التي تطلبها الهيئات العامة ، وبالإضافة إلى الأفضلية التي يتمتع بها المورد المحلي عن الأجنبي بسبب تكاليف النقل والتأمين ، فإن أكثر هذه الدول تعطي الأفضلية للموردين المحليين ، فبعضها تمنح تفضيلا في السعر للمنتج المحلي ، فتشترط أن يكون سعر المورد الأجنبي أقل بنسبة معينة من أدنى سعر لمورد محلي ، فعلى سبيل المثال : قانون [1] الشراء الأمريكي يمنع الدوائر الأمريكية من شراء سلعة أجنبية إلا إذا كان سعرها يقل بنسبة (٦٪) عن أسعار السلع المحلية ، وإذا كانت السلع عسكرية يشترط أن تكون هذه النسبة (٥٠٪) . وفي كثير من الأحيان لا تكون المناقصة على قدر كاف من العلانية ، بحيث لا يتمكن الأجانب من المشاركة فيها ، وهذا شبيه بإعانة تدفع للمنشآت المحلية تزيد من قدرتها التنافسية .

---

(١) جون هدسون ومارك هرندر ، مرجع سابق ص ٤٦١ .

وبالإضافة إلى هذه الوسائل المباشرة فهناك وسائل غير مباشرة ستكون محل حديثنا في الفقرة التالية .

ب - **أدوات الحماية غير المباشرة** [1] :

وهي أدوات أو وسائل ليست مصممة أساساً للتأثير على كمية الصادرات أو الواردات ولا أسعارهما ، بل الهدف منها تحقيق أهداف أخرى مختلفة ، ولكنها مع هذا تؤثر في التجارة الخارجية للدول النامية ، ومن هذه الوسائل :

١ - *حوافز الاستثمار المحلي* : وتمنح لتشجيع الاستثمار المحلي ، وقد تمنح بموجب برامج إقليمية لدعم الاستثمار في أقاليم معينة أو بموجب برامج لدعم صناعات محددة ، وخاصة تلك التي تعاني من صعوبات كالمنافسة الخارجية ، وقد تكون هذه الحوافز متعلقة بالضرائب أو برأس المال . ومثال الحوافز الضريبية إعفاء بعض الاحتياطات من الضرائب ، وتخفيض الضرائب، ومن أمثلة حوافز رأس المال منح الاستثمار ، والقروض التفضيلية وضمان القروض الممنوحة من مؤسسات التمويل الخاصة .

أما أغراض هذه الحوافز فقد يكون إنشاء مؤسسات ، أو توسعتها أو إعادة تشكيلها ، أو تغيير الإقليم الذي تعمل فيه ، وقد تشمل أيضا زيادة العمالة أو تسهيل انتقالها إلى مناطق أخرى ، أو تنشيط البحث والابتكار.

٢ - *حوافز الاستثمار الأجنبي* : وقد سبق الحديث عنها في الباب الأول ، وبعامة يمكن القول إن الحوافز التي تقدمها دول السوق المتقدمة لتنشيط الاستثمار المحلي أكثر بكثير من تلك التي تقدمها هذه الدول لتشجيع مستثمريها على الاستثمار في الدول النامية .

وتتأثر التجارة الخارجية للدول النامية بسياسات انتقائية مختلفة تطبقها الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي ، ويبدو لأول نظرة وكأنها سياسات محلية

---

(١) أمانة « الانكتاد » السياسات الصناعية للدول المتقدمة ، مرجع سابق ص ١٥-٢٨ .

لا أثر لها على الدول النامية ، ومن هذه السياسات : السياسات القطاعية ، والسياسات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، والسياسات الموضوعة لتعزيز البحث العلمي ، وتؤثر هذه السياسات على التجارة الخارجية للدول النامية عندما تمس بعض المجالات التي بدأت الدول النامية تكتسب فيها ميزة تنافسية .

فيبدو أن الدول المتقدمة تفرض سياجا واقيا يتكون من أدوات الحماية غير الجمركية بالإضافة إلى هيكل جمركي تصاعدي يقع ضرره بالدرجة الأولى على الدول النامية .

الفرع الثاني
نطاق الحماية

يبدو أن نطاق الحماية بأدواتها الجديدة يمتد ليشمل كل الأنشطة الاقتصادية الأساسية في دول السوق المتقدمة ، ولكن بدرجات متفاوتة ، فيشتد في بعضها ويخف في أخرى ، وسأتعرض بإيجاز للحماية في هذه الأنشطة على النحو التالي :

- السلع الأولية .
- السلع المصنعة .
- الخدمات .
- التقنية (التكنلوجيا) .

أولا : حماية السلع الأولية [١] :

ويُفرق بين السلع الزراعية والسلع المعدنية ، فتشتد الحماية في مجال السلع الزراعية الغذائية ، حيث يجري تنافس شديد حتى فيما بين الدول المتقدمة نفسها في هذا المجال ، لأن كل دولة من هذه الدول (في الغالب) تهدف سياستها الزراعية إلى تحسين أوضاع المزارعين والتقليل من هجرتهم إلى قطاعات أخرى ،لتحقيق استقرار في أسعار الغذاء واكتفاء ذاتي منه .

أما السلع الأولية المعدنية ، فيفرق بين الوقود وغير الوقود ، فالوقود يخضع للحماية في الدول المتقدمة أما غير الوقود ففي الغالب غير خاضع للحماية .

---

(١) محمد عبد الشفيع عيسى ، مرجع سابق ص ١٤ .

ملحوظة: كلامي هنا يتعلق بالحماية المطبقة فعلاً في الدول الصناعية ، اما تطبيقها في الاقتصاد الإسلامي فليس هذا محل دراسته .

ثانيا : حماية السلع المصنعة :[1]

في الغالب أن الحماية بصورها المختلفة وخاصة الجديد منها تمنح لنوعين من الصناعات وهي :

١ – الصناعات التي بدأت الدول المتقدمة تفقد فيها الميزة النسبية المقارنة ، مثل الملابس الجاهزة ، والمنسوجات ، والأحذية ، والمنتجات الجلدية ، و«الالكترونيات» الاستهلاكية ، وغيرها من المنتجات الصناعية التقليدية التي بدأت تواجه منافسة من قبل صناعات بعض الدول النامية .

٢ – الصناعات ذات الأهمية القطاعية ، خاصة الصناعات ذات التقنية (التكنلوجيا) العالية ، مثل صناعات الطائرات والحاسب الآلي والسيارات وغيرها من الصناعات التي تعد محل تنافس فيما بين الدول المتقدمة .

ثالثا : حماية الخدمات : [2]

هناك ادعاء بأن الخدمات تخضع لقيود في الدول النامية أكثر من القيود التي تفرضها دول السوق المتقدمة ، و لكن في دراسة حديثة أجريت حول هذه المسألة اتضح أن القيود المفروضة على الخدمات في دول المجموعة الأوربية ضعف ما تفرضه مجموعة دول آسيا على هذه الخدمات .

رابعا : الحماية في مجال التقنية (التكنلوجيا) [3] :

تعد الشركات العابرة للقارات من أهم قنوات نقل التقنية الحديثة ، ولكن هذه الشركات تفرض قيودا على من يتعاملون معها من خلال اتفاقات التراخيص التي تمنحها لبعض عملائها في الدول النامية ، مما يجعلهم (في الغالب) مقيدين عن أي نشاط يؤدي إلى منافسة تلك الشركات ، فلا يستطيع

---

(١) أمانة « الانكتاد » السياسات الصناعية للدول المتقدمة ، مرجع سابق ص ٢٠ .
محمد عبد الشفيع عيسى ، المرجع السابق ص ١٥
(٢) محمد عبد الشفيع عيسى ، مرجع سابق ص ١٦ .
(٣) المرجع نفسه ص ١٧ .

هؤلاء العملاء نقل هذه التقنية إلى دول نامية أخرى إلا عن طريق الشركة المانحة للترخيص وربما يشتمل عقد الترخيص على شروط تتعلق بتحديد مناطق تصريف المنتج المستفيد من هذه التقنية .

وخلاصة *القول* فيما يتعلق بنطاق الحماية التي تفرضها الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي ، أنها أشد ما تكون في ميدان السلع المصنعة والغذاء وهي أخف في مجال السلع الأولية أو السلع الأقل تجهيزا .

الفرع الثالث

أهم آثار الحماية على تجارة الدول النامية

تحتاج الدول النامية إلى زيادة وتنويع الصادرات ، وهذا المطلب يحتاج إلى توفر شرطين أساسيين وهما :

أ - زيادة وصول صادرات الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي وخاصة من المصنوعات .

ب - اتخاذ إجراءات فعالة من أجل إعادة تشكيل هيكل الاقتصاد العالمي بما يؤدي إلى زيادة نصيب الدول النامية من إنتاج وتصدير السلع المصنوعة ، وتقليل الاعتماد على إنتاج السلع الأولية .

ومن هنا تبدو ملامح التأثير السلبي لسياسات الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي على التجارة الخارجية للدول النامية من خلال مدى تأثيرها على العوامل المهيئة لتحقيق هذين الشرطين السابقين .

وبالنسبة إلى الشرط الأول المتعلق بزيادة الصادرات إلى أسواق الدول المتقدمة يتوقف على عوامل كثيرة ، ومنها [1] :

---

(١) أمانة « الانكتاد » السياسات الصناعية للدول المتقدمة ، مرجع سابق ص ٩ .

١ - تخفيض الدول المتقدمة لأدوات الحماية الجمركية وغير الجمركية على المنتجات ذات الأهمية التصديرية بالنسبة للبلدان النامية .

٢ - عوامل أخرى ، مثل :

محافظة الدول الصناعية على معدل نمو كاف لتوفير الطلب على صادرات الدول النامية ، خاصة من المصنوعات ، وجهود هذه الدول لإنتاج بدائل صادرات الدول النامية ، ولا تهمنا هذه العوامل الآن .

وبالنسبة للعامل الأول تشير الأدلة المتوفرة [١] إلى أن واردات الدول المتقدمة من الدول النامية أكثر خضوعا لأدوات الحماية الجديدة من واردات الدول المتقدمة من بعضها . ففي عام ١٩٨٦م كانت (٢١٪) من واردات الدول المتقدمة من الدول النامية تخضع لقيود غير جمركية ، بينما بلغت هذه النسبة (١٦٪) من الواردات من دول متقدمة أخرى .

وأكثر من (٨٠٪) من القيود المفروضة على المنسوجات والملابس والأحذية تطبقه الجماعة الاقتصادية الأوربية على البلدان النامية دون غيرها .

وفي الولايات المتحدة (٩٠٪) من القيود على واردات الحديد والصلب منحاز ضد الواردات من الدول النامية .

ويزيد من جرأة الدول المتقدمة على فرض القيود الموقف الضعيف للدول النامية وعدم قدرتها على الانتقام . فالدول المتقدمة تفرض حواجز جمركية وغير جمركية كما تقدم ينتج عنها إما تحديد كمية صادرات الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة أو رفع أسعارها بالمقارنة بمنتجات الدول المتقدمة بما يفقدها القدرة التنافسية في الأسواق الدولية ، وفي كلا الحالتين تقف هذه القيود بصورها المختلفة حجر عثرة أمام صادرات الدول النامية ، وبالتالي تقلل من قدرة هذه الصادرات على تمويل التنمية .

---

(١) محمد عبد الشفيع عيسى ، المرجع السابق ص ٢١ .
- جون هدسون ومارك هرندر ، المرجع السابق ص ٤٢٨ .

أما موقف الدول المتقدمة من الشرط الثاني (إعادة تشكيل هيكل الاقتصاد العالمي) فيبدو أن سياسات هذه الدول تعمل على المحافظة على الهيكل القائم المنحاز لصالح الدول المتقدمة في الإنتاج والتجارة الدولية .

فعلى الرغم من الدعوة إلي إعادة تشكيل هيكل الاقتصاد العالمي ، فإن السياسات التجارية والصناعية التي تطبقها الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي تنطلق من أهداف وطنية بحتة ، بغض النظر عن آثارها على الاقتصاد العالمي في المدى الطويل ، فالحديث عن مثالية المنافسة ينتهي عندما يتعلق الأمر بمنافسة قادمة من خارج حدود الدولة ، والأمل في تغيير هذا الاتجاه ضعيف جدا ، فحتى لو أدرك بعض السياسيين في الدول المتقدمة أهمية التضحية ببعض المكاسب الوطنية من أجل مصلحة الاقتصاد العالمي ، فقد لا يستطيع مواجهة المنتجين المحليين ونقابات العمال في الداخل وقد لا يتمكن من إقناع غالبية عامة الناس بهذا المبدأ ليكسب أصواتهم في الانتخابات العامة ، وهي إحدى ركائز النظام الديمقراطي .

وإدراك هذه القضايا التي يبدو أنها راسخة في سياسات الدول المتقدمة يعطي صورة لمستقبل الدعوة إلى إعادة تشكيل هيكل الاقتصاد العالمي ، من خلال إجراءات تتخذها الدول المتقدمة بصورة اختيارية ، ويبرز خطورة الاعتماد على أسواق الدول المتقدمة لتطوير التصنيع في الدول النامية . ويمكن إيجاز كيفية تأثير الحماية بنوعيها (القديم والجديد) التي تفرضها الدول المتقدمة على المحافظة على الهيكل القائم للاقتصاد العالمي على النحو التالي :

١ - تدفع الجمارك التصاعدية [١] إلى استمرار الدول النامية في تصدير السلع الأولية ، وتحبط محاولة هذه الدول لزيادة صادراتها من السلع المصنوعة لأن هذا النوع من الجمارك يزيد من الجمارك الإسمية كلما زادت درجة تصنيع السلعة المستوردة .

---

(١) جون هدسون ومارك هرندر ، مرجع سابق ص ٦٦٩.
أمانة « الانكتاد » النظام النقدي الدولي والأسواق المالية : التطورات الأخيرة والتحدي على صعيد السياسة العامة ، نيويورك ١٩٨٥م ص ٥٩ .

٢ – تقدم الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي صورا من الدعم (كما تقدم) لصناعات بدأت تفقد فيها ميزتها النسبية أمام بعض الدول النامية ، وذلك مثل المنسوجات والملابس الجاهزة والأحذية والصلب و«الالكترنيات» الاستهلاكية وتقديم الدعم لهذه الصناعات ذات الأهمية التصديرية لبعض الدول النامية يؤدي إلى عرقلة جهود هذه الدول نحو توسيع صادراتها من المصنوعات وهذا يعني إحباط الخطوات الأولى نحو إعادة تشكيل هيكل الاقتصاد العالمي .

– وفي ختام هذا المبحث المتعلق بأبرز مشاكل التجارة الخارجية للدول النامية ، يمكن القول أن التجارة الخارجية لهذه الدول تتسم بسمات تُعد مشاكل كبرى تنبثق منها مشكلات فرعية أخرى ، وأبرز هذه المشكلات الكبرى أو السمات الأساسية هي :

١ – ضآلة حصة هذه الدول من التجارة العالمية وتراجعها .

٢ – اعتماد هذه الدول على الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي في التجارة الخارجية .

٣ – ارتفاع نسبة السلع الأولية من الصادرات .

ومن هذه السمات الأساسية تنبع مشكلات عديدة ، ومن أهمها :

أ – تدهور معدل التبادل في الأمد الطويل ، وذلك لأسباب مختلفة ، منها ما يرجع إلى طبيعة معدل التبادل بين السلع الأولية والسلع المصنعة ، ومنها ما يرجع إلى ضعف موقف الدول النامية أمام الدول المتقدمة .

ب – تذبذب أسعار الصادرات في الأمد القصير الذي يرجع إلى عوامل عديدة ، وأهمها ارتفاع نسبة السلع الأولية من الصادرات ، وانخفاض المرونة السعرية لكل من العرض والطلب لكثير من هذه السلع والتعرض لعوامل طبيعية وضعف التنسيق بين المنتجين ، وتأثر الطلب بأوضاع السوق في الدول المتقدمة

ج – التأثر ببعض سياسات الدول الصناعية التي ترمي إلى حماية منتجاتها المحلية ، سواء أكان ذلك في صورة عوائق جمركية ، أم غير جمركية والتي تؤدي إلى عرقلة وصول صادرات الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة خاصة من السلع المصنعة ، بل ترجح كفة التنافس لصالح صادرات الدول المتقدمة حتى في الأسواق المحلية للدول النامية ، وتؤدي أيضا إلى إعاقة محاولة إعادة تشكيل هيكل الاقتصاد العالمي . وينتج عن هذه المشاكل مجتمعة تقليل قدرة الصادرات على تمويل الواردات اللازمة للتنمية ، وبالتالي تجبر هذه الدول النامية على اللجوء إلى التمويل الأجنبي .

المبحث الثاني
أهم خصائص التجارة الخارجية للدول الإسلامية

تمهيد : رأينا في مقدمة المبحث الأول من هذا الفصل تعدادًا لأهم خصائص التجارة الخارجية للدول النامية ، والتي يعد وجودها مصدرا لمشكلات عديدة ، لذا فهذه الخصائص تعد مشكلات كبرى لصيقة بالتجارة الخارجية للدول النامية ، وتنبثق منها مشكلات فرعية أخرى ، ولن أتعرض لجزئيات هذه المشكلات هنا وإنما سألقي نظرة على هذه الخصائص أو المشكلات الكبرى بالنسبة لبعض الدول الإسلامية ، ليتضح كيف أن وجود هذه المشكلات يقلل من قدرة الصادرات على تمويل الواردات اللازمة للتنمية ، ويدفع إلى اللجوء إلى التمويل الأجنبي بصوره السابقة ، وسيكون ذلك على النحو التالي :

المطلب الأول : انخفاض حصة الدول الإسلامية من التجارة العالمية .

المطلب الثاني : ارتفاع نسبة المنتجات الأولية من الصادرات .

المطلب الثالث : الاعتماد على الدول المتقدمة في التجارة الخارجية .

المطلب الأول
انخفاض حصة الدول الإسلامية من التجارة العالمية

يعد انخفاض الأهمية النسبية في التجارة العالمية لأية دولة أحد العوامل التي قد تؤدي إلى ضعف موقف هذه الدولة في ميادين التفاوض حول مسائل التجارة الدولية ، خاصة في ظل غياب حرية التجارة الدولية ، حيث تحصل الدول ذات الأهمية التجارية على النصيب الأكبر غالبا .

ومن المشكلات التي تعاني منها الدول الإسلامية انخفاض الأهمية النسبية لتجارتها الدولية ، كما يشاهد من الجدول رقم (٤٤) حيث يمثل الجدول أربعًا وأربعين دولة إسلامية ، وتبين الأرقام الواردة فيه نسبة صادرات وواردات هذه الدول من الصادرات والواردات العالمية خلال الفترة (١٩٧٨-١٩٨٨م) .

ويلاحظ من الجدول رقم (٤٤) تدهور الأهمية النسبية للدول الإسلامية في التجارة العالمية ، فالصادرات بلغت أعلى نسبة لها عام ١٩٨٠م ، حيث قاربت (١٦٪) من الصادرات العالمية ، ثم بدأت تتدهور نسبتها إلى أن بلغت حوالي (٦٪) من الصادارت العالمية عام ١٩٨٨م .

وجدير بالذكر أن معظم [١] هذه النسبة الأخيرة وهو (٤٪) يخص عشر دول مصدرة للنفط ، وهي : الإمارات وأندونسيا وإيران والجزائر والسعودية والعراق وعمان وقطر والكويت وليبيا . وعلى هذا فإن صادرات بقيةالدول الإسلامية على الرغم من كثرة عددها تمثل حوالي (٢٪) من الصادارت العالمية ، وهذه نسبة متدنية جداً . وكذلك الواردات ، تمثل نسبة قليلة من الواردات العالمية ، كما يشاهد من الجدول ، ويرجع أكثر من نصفها إلى الدول المصدرة للنفط (٣٪)[٢] .

---

(١) البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الرابع عشر ص ٥١ .
(٢) المرجع السابق الصفحة نفسها .

ويحتمل أن يكون ضعف نصيب هذه الدول من التجارة العالمية ، أحد العوامل التى قد تؤدي إلى التقليل مكاسب التجارة الخارجية بالنسبة لها ، بسبب ضعف موقفها في التفاوض حول قضايا التجارة الدولية ، وعدم قدرتها على المعاملة بالمثل ، إزاء القيود التى تفرضها الدول المتقدمة ، وحتى لو فعلت ذلك ، فإن تلك الإجراءات تكون ضعيفة بسبب انخفاض أهمية تجارة تلك الدول بالنسبة للتجارة العالمية ، خاصة في ظل عدم وجود تنسيق فعال لمواقف هذه الدول من قضايا التجارة الدولية .

وبناء على هذا يمكن القول أن انخفاض الاهمية النسبية للدول الإسلامية في التجارة العالمية على هذا النحو ربما يزيد من فجوة الصرف الأجنبي لهذه الدول ويدفعها نحو طلب المزيد من التمويل الأجنبي .

جدول رقم (٤٤)

نصيب الدول الإسلامية [أ] من التجارة العالمية

(٪)

البند / السنة	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨
الصادرات	١٠,٥٪	١٢,٦٪	١٥,٩٪	١٥,٢٪	١٣,٥٪	١٢,٢٪	١١,١٪	٩,٩٪	٦,٨٪	٦,٩٪	٦,٣٪
الواردات	٨٪	٧,٦٪	٨,٧٪	١٠,٣٪	١١,٤٪	١١,٣٪	٩,٩٪	٨,٥٪	٧,١٪	٦,٤٪	٦,٣٪

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الرابع عشر ص٥٠-٥١
التقرير السنوي الثاني عشر ، ص ٥٨ ،

(أ) الدول الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية وعددها أربع وأربعون دولة .

المطلب الثاني

ارتفاع نسبة المنتجات الأولية من الصادرات

من السمات البارزة للتجارة الخارجية للدول الإسلامية الاعتماد بالدرجة الأولى على الصادرات من المنتجات الأولية ، وبين أيدينا الجدول رقم (٤٥) ، يوضح هذه المشكلة وشيئا من تطورها ، ويلاحظ على الجدول المذكور ما يلي :

١ - ارتفاع نسبة المنتجات الأولية من إجمالي صادرات السلع ، ويمكن تقسيم الدول المذكورة في الجدول إلى مجموعتين : دول مصدرة للنفط ، وأخرى غير مصدرة له . أما المجموعة الأولى وهي الدول المصدرة للنفط فتضم ثلاث عشرة دولة وهي : الجزائر والجابون وليبيا ونيجيريا والبحرين وإيران والعراق والكويت وعمان وقطر والسعودية والإمارات وأندونيسيا .

وفي عام ١٩٨٧م كانت نسبة صادرات السلع الأولية في هذه المجموعة من (١٠٠٪) إلى (٨٢٪) من إجمالي صادرات السلع . وحسب تصنيف «الانكتاد» تضاف سوريا إلى هذه المجموعة ، والنفط هو السلعة الأساسية التي تصدرها معظم دول هذه المجموعة .

أما المجموعة الثانية وهي الدول غير المصدرة للنفط ، فيمكن تقسيمها بناء علي نسبة المنتجات الأولية من الصادرات إلى ثلاث فئات (حسب بيانات ١٩٨٧م) :

الفئة الأولى :

وتبلغ نسبة المنتجات الأولية من الصادرات في هذه الفئة من (١٠٠٪) إلى (٧٥٪) ، وتضم إحدى عشرة دولة ، وهي :

بنين والكاميرون وجزر القمر ومصر وغينيا وموريتانيا والسنغال والصومال والسودان وأوغندا واليمن الجنوبي ، ويمكن أن تضاف دولة مالي إلى هذه المجموعة بناء على بيانات ١٩٨٥م .

الفئة الثانية : وتبلغ فيها المنتجات الأولية أقل من (٧٥٪) إلى (٥٠٪) من الصادرات ، وتضم ثمان دول وهي : بوركينافاسو وتشاد وجيبوتي وغينيابيساو والنيجر وسيراليون والمالديف وماليزيا .

الفئة الثالثة : وتبلغ هذه النسبة فيها ما بين (٥٠٪ و (٢٥٪) وتتكون هذه الفئة من تسع دول وهي :

جامبيا والمغرب وتونس والأردن ولبنان وتركيا واليمن الشمالي وبنجلادش والباكستان .

ويفهم مما سبق أن نسبة المنتجات الأولية من إجمالي صادرات السلع والخدمات بلغت عام ١٩٨٧م من (٥٠٪) إلى (١٠٠٪) في ثلاث وثلاثين دولة من الدول المذكورة في الجدول ، وإذا كانت نسبة السلع المصنعة من الواردات لإحدى وثلاثين دولة إسلامية بلغت عام ١٩٨٨م[1] من (٥٠٪) إلى (٨٤٪) فمعنى هذا أن هذه الدول تستورد سلعا مصنعة ، وتصدر سلعًا أولية تتقلب أسعارها وحصيلتها في الأمد القصير ، وتتراجع في الأمد الطويل بالمقارنة بمعظم الواردات من السلع المصنعة ، والنتيجة أن هذه الدول معرضة لتقلب حصيلة الصادرات في الأمد القصير ، ولتدهور معدل التبادل في الأمد الطويل

٢ - يبدو أن نسبة الصادرات الأولية آخذة في الانخفاض بدرجات متفاوتة في بعض الدول خلال الفترة (١٩٧٢-١٩٨٧م) وذلك مثل : ماليزيا والباكستان وسوريا وجامبيا والمغرب والنيجر وغيرها ولكن ليس هذا بالضرورة مؤشرا على التحول نحو التصنيع في كل الدول المذكورة بل ربما يرجع ذلك في بعض الأحيان إلى تراجع العائد من الصادرات الأولية ، أو لضآلة قيمة الصادرات في جملتها بحيث تبدو أي زيادة في صادرات السلع المصنعة على أنها كبيرة بالنسبة لحجم الصادرات .

---

(١) البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الرابع عشر ص ٤٦ ، ٤٧ .

٣ – ومما يلفت الانتباه ارتفاع نسبة الصادرات الأولية من صادرات الدول المصدرة للنفط ، ويبدو أن هذه النسبة اخذة في الانخفاض في بعض الدول مثل السعودية وأندونيسيا إلا أنها لازالت مرتفعة بصفة عامة ، وربما ساعدت طبيعة الطلب العالمي على النفط على بقاء هذا الوضع ، فالنفط الخام على الرغم من أنه سلعة أولية ، فإنه أوفر حظاً من حيث الطلب العالمي عليه ، لذا فالدول المصدرة لهذه المادة الأولية لم تواجه هزات اقتصادية بنفس الدرجة التي عانت منها بقية الدول الإسلامية ، لذا لم تجد هذه الدول النفطية نفسها مجبرة على إجراء تصحيحات هيكلية يكون من ضمنها التحول بصورة أكبر نحو التصنيع .

وهناك ملاحظة أخرى ربما تفسر هذه المسألة وهي أنه حتى وإن زادت الصادرات من السلع المصنعة فلن تبدو نسبة الزيادة كبيرة بسبب ضخامة أرقام قيمة الصادرات لهذه الدول النفطية .

جدول رقم (٤٥)

نسبة السلع الأولية[أ] من الصادرات لبعض الدول الإسلامية

(٪)

الدولة / السنة	١٩٧٢	١٩٨٠	١٩٨٧
الجزائر	٩٠	١٠٠	٩٨
بنين	٨٩	٩٣	١٠٠
بوركينا فاسو	٩٩	٨٩	٧٢
الكاميرون	٩٠	٩٢	١٠٠
تشاد	٩٣	٧٩	٧١
جزر القمر	٦٣	٣٦	٧٩
جيبوتي	٠,٦	٨٩	٦٠
مصر	٦٩	٨٩	٩٠
الجابون	١٠٠	١٠٠	٩٣
جامبيا	٩١	–	٤٥
غينيا	١٠٠	١٠٠	٩٨
غينيا بيساو	٨٢	٨٥	٥٩
ليبيا	١٠٠	١٠٠	١٠٠
مالي	١٠٠	٩٥	١٠٠(ب)
موريتانيا	١٠٠	١٠٠	٧٩
المغرب	٨٤	٧٧	٤٩
النيجر	١٠٠	١٠٠	٦٦
نيجيريا	٩٨	٩٩	٩٩
السنغال	٨٢	٨٥	٨٦
سيراليون	٣٦	٣٧	٥٥
الصومال	٩٦	٩٩	٩٦
السودان	١٠٠	١٠٠	٨٧

(٪)

الدولة / السنة	١٩٧٢	١٩٨٠	١٩٨٧
تونس	٨٤	٦٤	٣٨
أوغندا	٩٤	١٠٠	٩٨
البحرين	٨٣	١٠٠	٩٠
اليمن الجنوبي	١٠٠	١٠٠	١٠٠
إيران	٨٩	٩٥	١٠٠
العراق	١٠٠	٩٩	١٠٠
الأردن	٥٥	٦٣	٤٩
الكويت	٩٥	٩٢	٩٣
لبنان	٣٣	٣١	٢٦
عمان	١٠٠	٩٧	٩٩
قطر	٨٨	٩٥	٨٥
السعودية	١٠٠	٩٩	٨٣
سوريا	٨٦	٩٢	٥٠
تركيا	٨٨	٧٣	٣٢
الإمارات	٩٨	٩٧	٩٩,٩(ج)
اليمن الشمالي	٧٧	٨٠	٤١
بنجلادش	٢٦	٣١	٢٧
أندونيسيا	٩٨	٨٩	٨٢
المالديف	٦٠	٦٩	٥٣
ماليزيا	٩١	٨١	٦٣
باكستان	٤٩	٤٦	٢٧

SOURCE : UNCTAD, COMMODITY YEARBOOK 1989, P 86-88.

(أ) بما فيها الوقود .

(ب) الرقم يخص سنة ١٩٨٥م .

(–) غير متاح .

(ج) هذا الرقم يخص سنة ١٩٨٥ .

المطلب الثالث
الإعتماد على الدول المتقدمة في التجارة الخارجية

فالدول الإسلامية بعامة تعتمد بدرجة كبيرة على الدول الصناعية مصدرا للواردات وعلى رأسها السلع المصنعة ، وسوقا للصادرات من المواد الاولية والمصنعة ، كما يشاهد ذلك من الجدول رقم (٤٦) الذي يبين مصادر الواردات واتجاه الصادرات ، للدول الأعضاء في البنك الأسلامي للتنمية ، وعددها اربع واربعون دولة إسلامية ، وذلك في عام ١٩٨٨م ، ويلاحظ من الجدول المذكور أن حوالي (٥٩٪) من صادرات الدول الأسلامية الأعضاء في البنك في تلك السنة قد اتجة إلى الدول الصناعية المتقدمة ، بينما اتجه (٣٥٪) منها إلى الدول النامية بما فيها الدول الإسلامية ذاتها .

أما الواردات فقد جاء حوالي (٦٤٪) منها من الدول الصناعية ، وحوالي (٣٣٪) من الدول النامية بما فيها الدول الإسلامية ، وتقدر [١] مصادر البنك الإسلامي للتنمية التجارة بين الدول الإسلامية الأعضاء في البنك بحوالي (١٢٪) من إجمالي تجارتها الخارجية فقط ، وهذا الارتباط بالدول الصناعية له عدد من الآثار السلبية ويهمنا منها ماله أثر مباشر على التجارة الخارجية للدول الإسلامية ويمكن إيجاز أهم هذه الآثار كما يلي :

١ - تعرض الطلب على صادرات الدول الإسلامية للتقلب نتيجة لموجات الركود والانتعاش التي أصبحت من سمات نظام السوق ، وهذا يعني تعرض حصيلة الصادرات لهذه الدول إلى التقلب .

٢ - معاناة صادرات الدول الإسلامية من آثار سياسات الحماية التي تطبقها الدول الصناعية كما بينا ذلك في المبحث السابق .

٣ - تعرض المنتجات المصنعة في الدول الإسلامية للمنافسة من قبل

---

(١) البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الرابع عشر ، ص ٥٣ .

منتجات الدول الصناعية المتقدمة سواء أكان ذلك في أسواق الدول الصناعية أم في الأسواق المحلية .

٤ – التقدم التقني في الدول الصناعية ربما يعرض الطلب على المنتجات الأولية إلى التراجع في الأمد الطويل ، وهي الصادرات الأساسية للدول الإسلامية (كما تقدم في المبحث الأول) .

٥ – تعرض الدول الإسلامية لارتفاع أسعار الواردات لأسباب مختلفة ومنها التضخم في الدول الصناعية وأحيانا بسبب احتكارات الشركات الدولية.

٦ – ضعف موقف الدول الإسلامية عند التفاوض مع الدول الصناعية حول بعض قضايا التجارة الخارجية ، مما يقلل من مكاسب التجارة الخارجية لتلك الدول .

وهذه الآثار وغيرها تقلل من مكاسب التجارة الخارجية للدول الإسلامية وتعرضها إلى المزيد من الحاجة إلى التمويل الأجنبي .

جدول رقم (٤٦)

توزيع التجارة الخارجية للدول الإسلامية مع الدول الصناعية والدول النامية عام ١٩٨٨م

(٪)

مجموعة الدول / الصادرات والواردات	الدول الصناعية	الدول النامية (أ)
الصادرات من الدول الإسلامية إلى ...	٪٥٩	٪٣٥
الواردات[ب] إلى الدول الإسلامية من ..	٪٦٤	٪٣٣

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الرابع عشر ص ٥٣ .

(أ) بما فيها الدول الإسلامية وهي الدول الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية ، وعددها أربع وأربعون دولة إسلامية .

(ب) أرقام نسب الواردات مستخرجة من المرجع المذكور ، إما نسب الصادرات فهي منقولة منه .

* الأرقام مقربة .

خلاصة وأهم نتائج الفصل

أ – تتسم تجارة الدول النامية بعدد من السمات ، وأهمها :

١ – ضآلة حصة هذه الدول من التجارة العالمية .

٢ – اعتماد هذه الدول على الدول المتقدمة في التصدير والاستيراد.

٣ – ارتفاع نسبة صادرات السلع الأولية من صادرات هذه الدول .

ونتج عن هذه السمات عدد من المشاكل ، وأهمها :

١ – تدهور معدل التبادل في الأمد الطويل .

٢ – تذبذب أسعار الصادرات في الأمد القصير .

٣ – التأثير السلبي لبعض سياسات الدول المتقدمة ، وقد نتج عن هذه المشاكل عدد من الآثار السلبية على اقتصادات الدول النامية ومن أهمها : تذبذب حصيلة الصادرات من النقد الأجنبي في الأمد القصير ، وتراجع قدرة الصادرات على سداد قيمة الواردات في الأمد الطويل ، وقد ساهمت هذه الآثار في لجوء الدول النامية إلى التمويل الأجنبي .

ب – لا تختلف الدول الإسلامية بعامة عن بقية الدول النامية من حيث معاناتها من السمات السابقة ، وما نتج عنها من مشكلات ، وما ترتب عليها من آثار سلبية ، إلا أنه يلاحظ أن النفط من أوفر السلع الأولية حظًا من حيث الطلب العالمي عليه ، ولهذا فإن الدول الإسلامية المصدرة للنفط أقل تأثرًا بسمات التجارة الخارجية للدول النامية .

ج – يستنتج مما سبق أن علاج مشكلات التجارة الخارجية للدول النامية لن يكون في إجراءات تتخذها الدول المتقدمة . فمشكلات التجارة الخارجية للدول النامية ليس اختلالات عارضة ، وإنما هي جزء من أزمة مناهج التنمية

التي تعاني منها هذه الدول .

ولهذا فعلاج مشاكل التجارة الخارجية ، لابد أن يكون جزءًا من منهج تنمية شامل ، واضح المعالم ، ملائم لهذه الدول ، يعالج مشكلات التجارة الخارجية من جذورها ، وسنرى معالم هذا المنهج في الباب الرابع .

الفصل الثالث
الاستفادة من التقنية الحديثة

يهدف هذا الفصل إلى بيان أحد أسباب لجوء الدول النامية إلى التمويل الأجنبي ، وهو الرغبة في الاستفادة من التقنية الحديثة التي تحتاجها هذه الدول ، بينما هي متوفرة في الدول المتقدمة ، ولتحقيق ذلك الهدف سأحاول بيان معنى التقنية ، وأعرض بإيجاز بعض المؤشرات الدالة على مستوى التقدم التقني والتي سيتضح منها مدى الفجوة التقنية بين الدول النامية بما فيها الدول الإسلامية والدول المتقدمة ، وما يعني ذلك من حاجة الدول النامية إلى اكتساب التقنية الحديثة ، بأساليب عديدة ومنها التمويل الأجنبي بأنواعه السابقة [١] .

وسيتضح لنا أن مستقبل التقنية في بلد ما يتأثر بتفاعل عوامل داخلية ، ومن أهمها السياسات الوطنية لذلك البلد ، وأخرى خارجية تتعلق بالنقل الدولي للتقنية والعوامل المؤثرة عليه .

ويتكون هذا الفصل من ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : معنى التقنية ومستلزماتها وأهم مؤشراتها .

المبحث الثاني : أهم السياسات الوطنية المؤثرة على اكتساب التقنية .

المبحث الثالث : النقل الدولي للتقنية .

---

(١) التي سبق بيانها في الباب الأول .

المبحث الأول

معنى التقنية ومستلزماتها وأهم مؤشراتها

سأتعرض بإيجاز شديد لمعنى التقنية في اللغة والاصطلاح ، وسأذكر أهم ما يلزم توفره في مجتمع معين ليتمكن من استخدام تقنية معينة ، وهو ما سماه بعض الباحثين « مستلزمات استخدام التكنولوجيا » ثم أتعرض لأهم المؤشرات الدالة على المستوى التقني ، وسيكون ذلك في أربعة مطالب .

المطلب الأول : معنى التقنية .

المطلب الثاني : مستلزمات التقنية .

المطلب الثالث : أهم مؤشرات المستوى التقني .

المطلب الرابع : بعض مؤشرات المستوى التقني في دول إسلامية مختارة .

المطلب الأول: معنى التقنية

ويشمل ذلك المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي .

أولا : المعنى اللغوي للتقنية :

التاء والقاف والنون [1] أصلان ، أحدهما الإحكام فيقال : « أتْقَنَ » الشيء أي أحكمه . أما الأصل الآخر فهو الطِّين والحمأه ، فيقال : تَقَّنوا أرضهم أي أصلحوها بذلك . ويلاحظ أن المستعمل في معاجم اللغة العربية من هذه المادة هو المزيد « أتْقَن » أو « تَقَّن » دون المجرد « تَقَنَ » .

أما مصطلح « التقنية » فيبدو أنها لفظة محدثة ، يرى بعض الباحثين [2] أنها تعود إلى الثلاثينات من هذا القرن الميلادي ، وتستعمل للدلالة على المعنى الذي يستفاد من مصطلحين انجليزيين وهما : « TECHNOLOGY» أو « TECH-NIQUE» ولهما معان متداخلة عديدة ويجتمعان في العلم التطبيقي ومعانيهما الأخرى تدور حول الجانب الفني التطبيقي .

ولكن هل المصطلح « تقنية » مشتق من المادة العربية التي سبق ذكرها ؟ أو أنه تعريب للمصطلح الإنجليزي ؟

بعد مناقشة هذه القضية رجح عبد الصبور شاهين [3] أن هذا المصطلح لا

علاقة له بأصل عربي على الرغم من التشابه بينه وبين مادة « تقن » العربية ، وبناء على هذا الرأي فالكلمة « تقنية » معربة جاءت على وزن الكلمة العربية .

ثانيا : المعنى الاصطلاحي للتقنية :

تعددت تعريفات التقنية « التكنولوجيا » في الكتابات المعاصرة حتى ليبدو

---

(١) أحمد بن فارس ، مقاييس اللغة ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الكتب العلمية قم ، إيران ، ج ١ ص ٣٥٠

(٢) عبد الصبور شاهين ، العربية لغة العلوم والتقنية ، ط ١ ، الدمام ، دار الإصلاح ، ١٩٨٣م ص ٢١٧ - ٣٢١

(٣) أستاذ الدراسات اللغوية بكلية دار العلوم وجامعة البترول .

وكأن لكل من كتب في هذه المسألة تعريفا خاصا به ، وليس بوسعنا استقصاء التعريفات الواردة لهذا المصطلح وإنما سنعرض بعضا منها :

١ – التقنية : « هي أسلوب لأداء شيء ما » [١] .

٢ – « هي مجموعة المعارف والأساليب المتاحة واللازمة للانتاج والتنمية .. في كل عصر من العصور » [٢] .

٣ – « هي التطبيق العملي على نطاق تجاري وصناعي للاكتشافات العلمية والاختراعات المختلفة التي يتمخض عنها البحث العلمي » [٣] .

٤ – « هي الجهد المنظم الرامي لاستخدام نتائج البحث العلمي في تطوير أساليب أداء العمليات الانتاجية بالمعني الواسع الذي يشمل الخدمات والأنشطة الإدارية والتنظيمية والاجتماعية ، وذلك بهدف التوصل إلى أساليب جديدة يفترض فيها أنها أجدى للمجتمع » [٤] .

ومن هذه التعريفات وغيرها مما لم نذكره هنا يبدو لي أنه على الرغم من الاختلاف حول صياغة تعريفات « التقنية » أو التكنولوجيا (كما يسميها كثير من الباحثين) فإنها متقاربة من حيث جوهرها ، وإن كان بعضها يركز على جوانب من مكونات التقنية .

فالتعريف الأول وإن كان قد نص على أن التقنية أسلوب إلا أن استخدام أي أسلوب يحتاج إلى ثلاثة عناصر [٥] ، وهي :

– معلومات عن الأسلوب .

---

(١) التمويل والتنمية ، مرجع سابق ديسمبر ١٩٨٣م ص٦ .

(٢) زغلول راغب النجار ، قضية التخلف العلمي والتقني في العالم الإسلامي المعاصر ، ط ١ ، قطر ، ١٤٠٩هـ . (كتاب الأمة رقم ٢٠) ص ٤٥ .

(٣) نادية الشيشيني ، التصنيع وتكوين القواعد التكنولوجية في الدول العربية ط ١ ، الكويت ، مطبعة ذات السلاسل ١٤٠٦هـ ص ٢٣ .

(٤) نادية الشيشيني ، المرجع نفسه ، الصفحة نفسها .

(٥) التمويل والتنمية ، مرجع سابق ، ديسمبر ، ١٩٨٣م ، ص ٦ .

- وسائل لتنفيذه .

- بعض الفهم لهذا الأسلوب .

وبهذا لا يخرج عن مضمون التعريف الثاني الذي نص على عنصرين أساسيين في تعريف التقنية وهما المعارف والأساليب اللازمة للإنتاج .

أما التعريف الثالث فقد نص صراحة على التطبيق العملي لنتائج البحث العلمي ، وزاد التعريف الرابع على هذا المعنى توسيع معنى التقنية لتشمل تطبيقات نتائج البحث العلمي في مختلف المجالات .

فتعريفات التقنية لا تبعد عن الاستفادة العملية من نتائج البحث العلمي وبناء على هذا يمكن القول إن اصطلاح « التقنية » تعبير جديد عن قضية قديمة فلكل عصر من العصور مستوى معين من المعرفة العلمية المكتسبة وتطبيقات لهذه المعرفة ، أي أن لكل عصر تقنية ، وإنما غلب استعمال «التقنية» أو « التكنولوجيا » للدلالة علي تطبيق أحدث نتائج البحث العلمي في أي مجال من المجالات .

ومن هنا يكون التقدم التقني لمجتمع ما بقدر ما يكون لدى ذلك المجتمع من قدرة على تطبيق أحدث المعارف المتاحة في عملية التنمية ، ولكي يتمكن المجتمع من ذلك لا بد من توفر مستلزمات أساسية ، سنوجزها في الفقرة التالية .

المطلب الثاني
« مستلزمات التقنية وقابليتها للنقل » (١)

يحتاج استخدام تقنية معينة إلى توفر عدد من العوامل أو المستلزمات ، وتختلف هذه العوامل أو المستلزمات من حيث قابليتها للنقل من مجتمع إلى آخر . وهذا ما سنراه بإيجاز في هذه الفقرة .

أولا : مستلزمات استخدام التقنية :

يمكن تقسيم مستلزمات استخدام التقنية إلى ثلاث مجموعات أساسية وهي :

- عناصر عينية .
- عناصر فنية .
- عناصر « مؤسسية » .

١ - العناصر العينية :

وتسمى أحيانا « التكنولوجيا الصلبة » HARDWARE TECHNOLOGY.

ويقصد بها الآلات والمعدات وقطع الغيار والسلع الوسيطة .

٢ - العناصر الفنية :

وتسمى في بعض الكتابات « التكنولوجيا اللينة » SOFTWARE TECHNOLOGY

وتشمل جميع أنواع الخبرات والمهارات العملية والعلمية التي يلزم توفرها لاستخدام وصيانة وتطوير المستلزمات التقنية العينية ، بما في ذلك الخبرة القانونية والإدارية المتعلقة بالاستفادة من هذه المستلزمات العينية بأعلى كفاءة

---

(١) نادية الشيشيني ، مرجع سابق ص ٢٣-٣٠ .

ممكنة ، ويزداد دور المستلزمات الفنية وأهميتها بازدياد درجة تعقيد المستلزمات التقنية العينية .

ويتوقف رصيد بلد ما من هذه اللوازم الفنية على كفاءة سياساته التعليمية ووسائلها من مؤسسات التعليم والتدريب ، وما يكمل ذلك من حوافز تدفع القطاعات المختلفة نحو المزيد من الجهود لرفع كفاءة العنصر البشري .

٣ - العناصر المؤسسية :

وتشمل مجموعة كبيرة من العناصر التنظيمية ، والهياكل الاقتصادية، مثل السياسات الإنتاجية وأسواق المال وسياسات البحث العلمي وقدرات الأجهزة الحكومية القائمة على توجيه ومراقبة الاقتصاد القومي والنظم والقنوات التي يتم من خلالها الاتصال بين أجهزة البحث وأجهزة الانتاج ...

فالعناصر المؤسسية توفر البيئة التي يتم فيها تفاعل العناصر الفنية مع العناصر العينية ، وتحدد هذه العناصر الثلاثه السابقة القدرة على استخدام تقنية معينة وبقدر ما يتوفر لمجتمع ما من العناصر السابقة يتحدد مستواه التقني ، والدول النامية تعاني من نقص هذه المستلزمات أو العناصر بدرجات متفاوتة ، لذا تحاول نقل بعضها من الدول المتقدمة ، ولكن هل يمكن نقل هذه العناصر من مجتمع إلى آخر ؟

هذا ما سنحاول في الفقرة التالية الإجابة عليه .

ثانيًا : نقل مستلزمات التقنية [١] :

تختلف مستلزمات استخدام التقنية من حيث قابليتها للنقل من مجتمع إلى آخر .

فالعناصر العينية للتقنية هي أكثر العناصر التقنية من حيث قابليتها للنقل مع مراعاة ضرورة الحصول على تراخيص استخدام ، إن كانت مما تحميه

(١) نادية الشيشيني ، مرجع سابق ص ٢٦-٣١ .

براءة اختراع وعادة يلحق بنقل هذه العناصر بعض البيانات اللازمة للاستفادة منها . ومع هذا الاعتبار فإن العناصر العينية للتقنية أيضا غير محايدة غالبًا ، فربما لا تصلح للبيئة التي نقلت إليها ، فمثلا قد تحتاج بعض الآلات مستويات عالية من الصيانة لا تتوفر في البيئة الجديدة ، أو تؤدي إلى الاستغناء عن المزيد من الأيدي العاملة ، في بلد يعاني من وفرة العمالة وندرة رأس المال .

أما العناصر الفنية فتأتي في المرتبة الثانية من حيث القابلية للنقل ، ويقصد بنقلها انتقال الأفراد ذوي المهارة إلى البلد المستورد للتقنية للمساعدة في الاستفادة من العناصر العينية المستوردة أو لرفع مستوى العنصر البشري المحلي ، ويدعم هذه الأسلوب أحيانا بإيفاد عناصر بشرية محلية إلى الخارج للتدريب .

وعلى الرغم من هذا فالعناصر الفنية للتقنية ليس من السهل الحصول عليها من الخارج فهي مرتبطة بالمجتمع نظرًا لتعلقها بالعنصر البشري ، فنقلها يجب أن يكون مؤقتًا وبشروط وإلا زاد من تبعية المجتمعات المستوردة للمجتمعات المصدرة للتقنية .

أما العناصر المؤسسية فلا يمكن نقلها وذلك لارتباطها ببعضها من جهة ولارتباطها بالبيئة من جهة أخرى . وليس معنى ذلك عدم الاستفادة من تجارب الشعوب الأخرى في مجال بناء العناصر المؤسسية للتقنية .

ومما سبق يتضح أن الحديث عن نقل التقنية يقتصر على العناصر العينية والفنية ، وعلى هذا فالتقنية غير قابلة للنقل بصورة كاملة ، بل بعض عناصرها يمكن نقله دون بعض ، وهذا الجزء الذي يمكن نقله في كثير من الأحيان لا تتم الاستفادة منه بكفاءة نظرًا لتخلف بعض العناصر المؤسسية التي تشكل البيئة الأصلية لهذا الجزء المنقول ، لذا فلا بد من بناء قواعد تقنية محلية ويمكن الاستفادة من التقنية المستوردة بتطويعها للبيئة الجديدة ، ولا يتوقف نقل التقنية على طبيعة العنصر الذي يراد نقله فقط وإنما يتأثر أيضًا بالظروف الدولية لنقل التقنية وهذا ما سنراه في المبحث الثالث من هذا الفصل .

المطلب الثالث

أهم مؤشرات المستوى التقني

بناءً على ما رأينا في تعريف التقنية « التكنولوجيا » ومستلزمات الاستفادة منها فإن التقدم التقني ليس ظاهرة يمكن قياسها بدقة ، وإنما هناك عدد من المؤشرات التي تشير إلي جوانب منها ، وسنعرض في هذه الفقرة مجموعتين من المؤشرات ، إحداهما تشير إلى الطاقة العلمية والتقنية ، والأخرى تشير إلى آثار المستوى التقني أو ما يمكن تسميته مؤشرات الأداء التقني .

وسيكون ذلك بإيجاز شديد .

أولاً : بعض مؤشرات الطاقة العلمية والتقنية :

حددت منظمة « يونيسكو » [1] بعض المؤشرات الأساسية لتقويم الطاقات العلمية والتقنية الوطنية ، وتتعلق هذه المؤشرات بالموارد المالية والبشرية المخصصة للبحث والتطوير والتسهيلات المقدمة للأعمال العلمية والتقنية والبيانات العلمية والتقنية ، وكذلك المراكز المسؤلة عن البحث والتطوير ، وعدد براءات الاختراع الممنوحة ، وسأكتفي هنا ببيان الجانب التطبيقي لمؤشرين أساسيين وهما :

- *الموارد البشرية في مجال البحث والتطوير .*
- *الموارد المالية المخصصة لهذا المجال .*

أ - الموارد البشرية في مجال البحث والتطوير :

يقتصر الكلام هنا على مسألتين ، تتعلق الأولى بتوزيع الطاقات البشرية العلمية والتقنية في العالم ، وتتعلق الثانية بكثافة الموارد البشرية في مجال البحث والتطوير في بعض الدول ، وفيما يلي موجز للمسألتين :

(١) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة .

(١) الطاقات البشرية العلمية والتقنية في العالم :

تختلف مناطق العالم من حيث نصيبها من الموارد البشرية العلمية والتقنية وبين أيدينا الجدول رقم (٤٧) ، الذي يوضح لنا هذه الحقيقة ويتكون الجدول المذكور من أربعة أعمدة ، ويضم الأول منها (من اليمين) المناطق أو المجموعات ، ويبين الثاني الرقم التقديري للطاقات البشرية العلمية والتقنية المؤهلة ، ويبين الثالث نسبة نصيب المنطقة أو المجموعة من المجموع العالمي ، ويبين العمود الرابع عدد الأفراد الذين ينتسبون إلى هذه الفئة من كل مليون من السكان . والأرقام الواردة في الجدول تمثل سنة ١٩٨٥م ومن الجدول المذكور يمكن تدوين الملحوظات التالية :

[١] إن أكثر من (٧٣٪) من الطاقات البشرية المؤهلة للبحث من التقنيين والعلميين والمهندسين تتركز في الدول المتقدمة بينما يقل نصيب الدول النامية عن (٢٧٪) من هذه الفئة من الموارد البشرية .

[٢] ضعف المستوى التقني في أفريقيا وأمريكا الجنوبية حيث كان نصيبهما من الموارد البشرية المؤهلة (١.٥٪) للأولى ، وحوالي (٤٪) للثانية .

[٣] الفرق الشاسع بين الدول النامية والدول المتقدمة من حيث كثافة الموارد البشرية العلمية والتقنية ، حيث زاد عدد هذه الفئة عن (٧٠ ألف) من كل مليون من السكان في الدول المتقدمة ، بينما كان هذا الرقم في الدول النامية حوالي (٨ آلاف) من كل مليون من السكان .

ويظهر أيضا المستوى الضعيف لأفريقيا حيث كانت كثافة العلميين والتقنيين أكثر من ثلاثة آلاف بقليل لكل مليون من السكان ، بينما كان المعدل العالمي حوالي (٢٣) ألف لكل مليون من السكان ، ويظهر التفوق الهائل لأمريكا الشمالية ، التي بلغ فيها هذا الرقم أكثر من مائة وستة وعشرين ألفًا من كل مليون من السكان .

جدول رقم (٤٧)

الطاقات [أ] البشرية العلمية والتقنية

المنطقة (المجموعة)	الرقم التقديري	النسبة (٪)	العدد من كل مليون من السكان
العالم	١١٠,٧٦٠,٠٠٠	٪١٠٠	٢٣٤٤٢
الدول المتقدمة	٨١,٢٤٧,٠٠٠	٪٧٣,٤	٧٠٤٥٢
الدول النامية	٢٩,٥١٣,٠٠٠	٪٢٦,٦	٨٢٦٣
أفريقيا[ب]	١,٦٢٣,٠٠٠	٪١,٥	٣٤٥١
أمريكا الشمالية	٣٣,٢٤٧,٠٠٠	٪٣٠	١٢٦٢٠٠
أمريكا الجنوبية	٤,٧٤٦,٠٠٠	٪٤,٣	١١٧٥٩
أوربا [ج]	٣٧,٣٦٩,٠٠٠	٪٣٣,٧	٤٨٦٠٠

SOURCE: UNESCO. STATISTICAL YEARBOOK. 1989.P.5.13

(أ) SCIENTIFIC AND TECHNICAL MANPOWER POTENTAIL

(ب) بما فيها الدول العربية في أفريقيا ، أما باستبعاد الدول العربية فإن كثافة الطاقة البشرية العلمية والتقنية حوالي (٤٦٩) لكل مليون .

(ج) بما فيها الاتحاد السوفيتي سابقًا .

(٢) كثافة الموارد البشرية في مجال البحث والتطوير في دول مختارة :

يقصد بكثافة الموارد البشرية العلمية والتقنية هنا عدد الأفراد المنتمين إلى هذه الفئة بالنسبة لكل مليون من السكان ، ويمكن التمييز بين حالتين لهذه الموارد :

فقد تكون موظفة فعلا في مجال البحث والتطوير ، وقد تكون عبارة عن قوة بشرية مؤهلة في المجتمع ولكنها لا تعمل في مجال البحث والتطوير الآن .

ويقصد بالبحث العلمي والتطوير (أو التنمية التجريبية) : « الأنشطة المنهجية والإبداعية التي تمارس بغية زيادة رصيد المعارف بما في ذلك المعارف الخاصة بالإنسان والثقافة والمجتمع واستخدام رصيد المعارف هذا لابتكار تطبيقات جديدة »[١] .

وبهذا المعنى يشمل البحث العلمي والتطوير البحوث الأساسية والبحوث التطبيقية .

ويبين الجدول رقم (٤٨) كثافة الموارد البشرية في مجال البحث والتطوير في دول مختارة ، بعضها متقدم وبعضها ينتمي إلى الدول النامية ، وقد قُسمت الموارد البشرية في هذا الجدول إلى فئتين .

الفئة الأولى : العلميون والمهندسون[٢] :

وتشمل الأشخاص الذين يعملون بهاتين الصفتين ، الذين تلقوا إعداداً علمياً أو تقنياً في أي مجال من مجالات العلم ، ويقومون بأعمال مهنية في أنشطة البحث والتنمية التجريبية ، وكذلك الإداريين وغيرهم من كبار الموظفين،

---

(١) UNESCO.OP. CIT P. A60 .
(٢) UNESCO.OP. CIT P. A60 .

فهذه الفئة تتولى إدارة وتنفيذ أنشطة البحث والتطوير .

الفئة الثانية : التقنيون [1] :

وهم الذين تلقوا تدريباً مهنياً أو تقنياً في أي نوع من فروع العلم والتقنية[2] ويعملون تقنيين في البحث العلمي والتنمية التجريبية (التطوير) .

وبملاحظة الجدول رقم (٤٨) يتضح ما يلي :

١ – ارتفاع كثافة التقنيين من الموارد البشرية المؤهلة في الدول المتقدمة المذكورة مقارنة بفئة العلميين والمهندسين في الدول نفسها ، خاصة في اليابان التي يبلغ التقنيون فيها أكثر من ربع السكان ، وهذا مؤشر على اهتمام هذه الدول بإعداد التقنيين .

٢ – أما القوة العاملة في مجال البحث والتطوير فالغالب في الدول المتقدمة المذكورة أن كثافة العلميين والمهندسين فيها أعلى من كثافة التقنيين .

٣ – انخفاض الموارد البشرية المؤهلة والعاملة في مجال البحث والتطوير في الدول النامية بالموازنة بينها وبين الدول المتقدمة بدرجة كبيرة ، ويلاحظ أيضاً التفاوت الشديد فيما بين الدول النامية المذكورة في الجدول من هذه الناحية .

---

(١) UNESCO.OP. CIT P. A60 .

(٢) وعادة ما يكون ذلك لمدة ثلاث سنوات على الأقل بعد الانتهاء من المستوى التعليمي الثاني .

جدول رقم (٤٨)

كثافة القوة البشرية المؤهلة [أ] والقوة البشرية العاملة في البحث والتنمية التجريبية

(العدد من كل مليون من السكان)

المجموعة	الدول	القوة البشرية المؤهلة		القوة البشرية العاملة		السنة
		العلميون والمهندسون	التقنيون	العلميون والمهندسون	التقنيون	
دول متقدمة	كندا	٥٢٣٤٣	٢٠١٤٩٨	٢١٩٣	١٠٣٠	١٩٨٦
	اليابان	٥٩٦١١	٢٥٣٨٤١	٤٨٥٣	٨٤٢	١٩٨٧
	ألمانيا الاتحادية	٤٢٥٥٧	٩٦٨٦٤	٢٣٥٤	١٩٣٥	١٩٨٥
	فرنسا	٢٣٧٥٠	——	١٨٩٨	٣٠٦١	١٩٨٦
	هولندا	٦٧١٢٩	١٤٦٩٢١	٢٤٢٤	١٨٩٦	١٩٨٦
دول نامية	المكسيك	——	——	٢١٥	٣٧٩	١٩٨٤
	فنزويلا	٢١٨٢٠	٩٦٤٦٠	٢٧٩	١٦٥	١٩٨٣
	سيريلانكا	١٣٣٧	——	١٧٣	٤٣	١٩٨٥
	الكنغو	——	٢٤٤١	٥٠٩	٨٦٩	١٩٨٥
	الهند	٣٣٢٩	——	١٠٩	٨٩	١٩٨٦

SOURCE: UNESCO; STATISTICAL YEAR BOOK , 1989. P.5.(98-100).

(أ) ملحوظات حول بيانات القوة البشرية المؤهلة في بعض الدول :
- كندا : بياناتها تخص سنة ١٩٨١
- اليابان : بياناتها تخص سنة ١٩٨٢
- فرنسا : بياناتها تخص سنة ١٩٧٥
- فنزويلا : بياناتها تخص سنة ١٩٨٢
- الكنغو : بياناتها تخص سنة ١٩٧٧
- بيانات القوة البشرية المؤهلة هنا تبين القوة البشرية النشطة اقتصاديا وتشمل كل الأفراد من الجنسين الذين يملكون المؤهلات الضرورية ليكونوا ضمن فئتي العلميين والمهندسين أو التقنيين ويعملون أو يبحثون عن عمل في أي نشاط اقتصادي خلال فترة معينة .

ب : الموارد المالية المخصصة للبحث والتطوير :

تعد الموارد المالية المخصصة للبحث والتطوير في دولة ما أحد المؤشرات الواضحة على مدى اهتمام تلك الدولة بالبحث والتطوير الذي يعد أداة من أدوات التقدم العلمي والتقني ، وسأقصر الكلام هنا على جانبين من هذا الموضوع وهما : حجم الموارد المالية المخصصة للبحث والتطوير ومصادرها في بعض الدول النامية والمتقدمة .

١ - نسبة الموارد المالية المخصصة للبحث والتطوير من إجمالي الناتج القومي :

مما تمتاز به الدول المتقدمة اهتمامها بالبحث العلمي والتطوير ومن مؤشرات هذا الاهتمام ضخامة الموارد المالية المخصصة للبحث والتطوير ، وعلى العكس من ذلك معظم الدول النامية ، على الرغم من حاجتها الشديدة إلى التقدم العلمي والتقني كما يشاهد من الجدول رقم (٤٩) ، فالجدول المذكور يحتوي على بيانات عن نسب المبالغ المخصصة للبحث والتطوير من إجمالي الناتج القومي في دول متقدمة وأخرى نامية في سنوات مختارة .

وبهذا المؤشر يتضح الفرق بين الدول المتقدمة والدول النامية من حيث الاهتمام بالبحث العلمي والتطوير ففي مجموعة الدول المتقدمة المبينة في الجدول وعددها ست دول كانت المبالغ المخصصة للبحث والتطوير من (٢,٣٪) إلى (٣٪) من إجمالي الناتج القومي وذلك عام (١٩٨٦م) باستثناء ألمانيا والسويد حيث كانت البيانات تخص سنة ١٩٨٥م .

أما في مجموعة الدول النامية المذكورة في الجداول وعددها ثمان دول ، فعلى الرغم من اختلاف السنوات التي تمثلها البيانات فهي تعطي صورة إجمالية لنسبة الموارد المخصصة للبحث والتطوير في هذه المجموعة ، ففي خمس دول كانت البيانات لعام (١٩٨٤م) وفي اثنتين لعام (١٩٨٥م) وفي دولة واحدة لعام (١٩٨١م) ولم يبلغ هذ ا المؤشر (٠,٦٪) إلا في دولة واحدة ، أما

في بقية الدول فهو أقل من ذلك ، وإذا تذكرنا ضآلة الناتج القومي للدول النامية بالمقارنة بنظيره في الدول المتقدمة ، اتضح لنا قلة المبالغ التي تنفقها الدول النامية على البحث العلمي والتطوير ، بالمقارنة بما تنفقه الدول المتقدمة على ذلك .

جدول رقم (٤٩)

الإنفاق على البحث والتنمية التجريبية : نسبة من إجمالي الناتج القومي

المجموعة	الدولة	النسبة (أ)	السنة
دول متقدمة	الولايات المتحدة	٪٢,٨	١٩٨٦
	اليابان	٪٢,٨	١٩٨٦
	ألمانيا الاتحادية	٪٢,٧	١٩٨٥
	فرنسا	٪٢,٣	١٩٨٦
	المملكة المتحدة	٪٢,٣	١٩٨٦
	السويد	٪٣	١٩٨٥
دول نامية	أفريقيا الوسطى	٪٠,٢	١٩٨٤
	بوروندي	٪٠,٤	١٩٨٤
	روانDا	٪٠,٥	١٩٨٥
	المكسيك	٪٠,٦	١٩٨٤
	الأرجنتين	٪٠,٤	١٩٨١
	البرازيل	٪٠,٤	١٩٨٥
	الفلبين	٪٠,١	١٩٨٤
	سيريلانكا	٪٠,٢	١٩٨٤

SOURCE: UNESCO; STATISTICAL YEAR BOOK , 1989. P.5-(103-104).

(أ) النسبة من إجمالي الناتج القومي .

٢ – مصادر تمويل البحث والتطوير :

إذا كانت نسبة الموارد المخصصة للبحث والتطوير من إجمالي الناتج القومي في دولة ما تشير إلى الجهود التي تبذل في سبيل التقدم العلمي والتقني فإن معرفة مصادر تمويل البحث والتطوير تشير إلى الجهات التي تقف مباشرة وراء هذه الجهود وتدعمها .

وسأبين بإيجاز مصادر تمويل البحث والتطوير في خمس دول متقدمة ، وأخرى نامية كما هو موضح في الجدول رقم (٥٠) ففي هذا الجدول أربع فئات من مصادر تمويل البحث والتطوير وهي [١] :

[١] الأموال الحكومية : وتشمل كل الأموال المقدمة من الحكومات المركزية أو السلطات المحلية .

[٢] الأموال المقدمة من المنشآت الإنتاجية والاعتمادات الخاصة : وتشمل هذه المجموعة مخصصات أنشطة البحث والتطوير في المنشآت المصنفة ضمن قطاع الانتاج والأموال المقدمة من صناديق الإنماء التقني والاقتصادي وغيرها مما يماثلها من الصناديق الخاصة .

[٣] الأموال الأجنبية : ويقصد بها كل الأموال الواردة من الخارج لأنشطة البحث والتطوير الوطنية .

[٤] مصادر أخرى : يدرج ضمنها أية أموال لا يمكن إدراجها ضمن البنود المذكورة السابقة .

ومن الجدول رقم (٥٠) الذي بين أيدينا يتضح ما يلي :

[١] في مجموعة الدول المتقدمة الواردة في الجدول ، وتضم خمس دول ، يقوم القطاع الخاص بتمويل معظم نفقات البحث والتطوير ، وتختلف دول هذه

(١) UNESCO.OP. CIT P. A59.

المجموعة فيما بينها ، ففي كندا يمول هذا القطاع ما يزيد عن (٤٠٪) من نفقات البحث والتطوير بينما تزيد هذه النسبة في اليابان عن (٧٨٪) ، وفي بقية الدول المذكورة في الجدول تقع بين هذين الرقمين .

ويلي هذا المصدر في الأهمية القطاع الحكومي .

وتختلف دول هذه المجموعة من حيث مشاركة القطاع الحكومي في نفقات البحث والتطوير . وتأتي الولايات المتحدة في مقدمة الدول المذكورة في الجدول، إذ موَّل هذا القطاع ما يقرب من (٤٧٪) من نفقات البحث والتطوير لعام ١٩٨٦م ، وربما يرجع ذلك إلى دعم الحكومة الأمريكية للأبحاث العسكرية ، حيث بلغت المصروفات المخصصة لتمويل البحث والتطوير في مجال الدفاع أكثر من (٦٤٪) [١] من إجمالي الإنفاق على البحث والتطوير الممول من الاعتمادات العامة لسنة ١٩٨٢م ، بينما كانت هذه النسبة [٢] في اليابان (٨٪) سنة ١٩٨٦م وأدنى نسبة لمشاركة القطاع الحكومي كانت في اليابان إذ كانت حوالي (٢١٪) سنة ١٩٨٦م ، أما بقية الدول المذكورة فكانت هذه النسبة فيها أكثر من (٣٦٪) وأقل من (٤٠٪) أما المصادر الأجنبية فلا يبدو أن لها أثرا يذكر في كل من الولايات المتحدة واليابان وألمانيا بينما ساهمت بأقل من (١٠٪) في المملكة المتحدة وكندا عام ١٩٨٦م .

٢ - في الدول النامية الواردة في الجدول يلاحظ أن معظم أنشطة البحث تمولها المصادر الحكومية ، ففي الدول الخمس المذكورة ساهم القطاع الحكومي بنسبة تقع ما بين (٦٠٪) إلى أكثر من (٨٨٪) من إجمالي الإنفاق على البحث والتطوير ، ويلي ذلك في الأهمية القطاع الخاص الذي موَّل ما يقرب من (١٢٪) إلى أقل من (٢٦٪) .

---

(١) UNESCO , OP. CIT P. 5- 73 .

(٢) أي النسبة المخصصة لأبحاث الدفاع .

أما المصادر الأجنبية ففي أربع دول مولت من (٥٪) إلى (١٣٪) وفي هذا إشارة إلى ضعف مساهمة رأس المال الأجنبي في مجال البحث العلمي في الدول النامية بالمقارنة بمساهمته في تمويل التنمية بوجه عام على النحو المتقدم .

وخلاصة ما تقدم أن الدول المتقدمة تمتلك معظم الموارد البشرية العلمية والتقنية وتتفوق بكثافة القوى البشرية المؤهلة والعاملة في مجال البحث العلمي، وتخصص نسبة عالية من إنتاجها القومي للبحث العلمي بالمقارنة بالدول النامية ، ويمول-القطاع الخاص الجزء الأعظم من نفقات البحث والتطوير في هذه الدول بينما يمول القطاع العام معظم أنشطة البحث في الدول النامية ولم يساهم رأس المال الأجنبي في تمويل البحث بنفس المستوى الذي ساهم به في التمويل بوجه عام .

جدول رقم (٥٠)

مصادر الاعتمادات المالية الموجهة للبحث والتنمية التجريبية في بعض الدول

المجموعة	الدولة	مصدر التمويل				السنة
		أموال حكومية	شركات إنتاج واعتمادات خاصة	أموال أجنبية	مصادر أخرى	
دول متقدمة	كندا	٣٩,٧٪	٤٠,٧٪	٧,٣٪	١٢,٣٪	١٩٨٦
	الولايات المتحدة	٤٦,٦٪	٥٠,١٪	—	٣,٣٪	١٩٨٦
	اليابان	٢١,٣٪	٧٨,٦٪	٠,١٪	—	١٩٨٦
	ألمانيا الاتحادية	٣٦,٧٪	٦١,٨٪	١,٢٪	٠.٣٪	١٩٨٥
	المملكة المتحدة	٣٨,٥٪	٤٩,٥٪	٩,٦٪	٢,٣٪	١٩٨٦
دول نامية	أفريقيا الوسطى	٥٩,٧٪	٢١,٢٪	١١,١٪	٧,٩٪	١٩٨٤
	البرازيل	٦٦,٩٪	١٩,٨٪	٥,٣٪	٨,١٪	١٩٨٢
	الهند	٨٨,١٪	١١,٩٪	٪	٪	١٩٨٦
	الفلبين	٦١,١٪	٢٣,٥٪	١٣٪	٢,٤٪	١٩٨٤
	الكنغو	٦٨,٨٪	٢٥,٥٪	٥,٧٪	—	١٩٨٤

SOURCE: UNESCO. STATISTICAL YEARBOOK.OP. CIT. P.5-(49-51).

ملحوظات : (—) يساوي صفراً .

(٪) أي أن البيانات قد ضمت إلى فئة أخرى .

ثانيًا: بعض مؤشرات الأداء التقني في بعض الدول النامية :

حدد تقرير(1) لأمانة « الإنكتاد »(2) عددًا من مؤشرات الأداء الاقتصادي ذات الدلالة التقريبية على المستوى التقني ، ومن هذه المؤشرات :

- نمو الناتج المحلي الإجمالي للفرد .
- نمو القيمة الصناعية المضافة للفرد .
- نمو الصادرات من المصنوعات .
- نمو القيمة المضافة في صناعة السلع الإنتاجية (الرأسمالية) ونسبتها من إجمالي الناتج المحلي .
- نمو نصيب الموظف في رأس المال القومي المخصص للتصنيع .
- المعامل الحدي لإنتاجية رأس المال .
- نصيب الصادرات المصنوعة من السوق العالمية .

ويمكن أن يورد على هذه المؤشرات الملاحظات التالية :

١ - أن هذه المؤشرات في جملتها تتعلق بقطاع الصناعة بالدرجة الأولى .

٢ - أن كل واحد من هذه المؤشرات يتأثر بعدد من العوامل ومن أهمها المستوى التقني ، فليس المستوى التقني هو المؤثر الوحيد في كل من هذه المؤشرات ، وإنما هو أحد العوامل البارزة .

---

(١) أمانة « الإنكتاد » نقل وتطوير التكنولوجيا في بيئة عالمية متغيرة ، جنيف ، إبريل ١٩٩١م ، ص ٣٤ .

- أمانة « الإنكتاد» حجم واتجاه وطبيعة تدفقات التكنولوجيا ، خصوصا إلى البلدان النامية في اقتصاد عالمي متغير ، جنيف ، ١٨ أكتوبر ، ١٩٨٨م ص ٢٤ .

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية « انكتاد » .

ولهذا فدلالة هذه المؤشرات تقريبية فيما نحن بصدده .

وليس الهدف هنا مناقشة القضايا النظرية لهذه المؤشرات ، وإنما الهدف بيان التغيرفي الأداء التقني الذي طرأ على بعض الدول النامية ، وكذلك تفاوت هذه الدول من حيث أدائها التقني . ولذلك سأعرض تطبيقًا لبعض هذه المؤشرات على مجموعة من الدول النامية مقسمة حسب المجموعات أو المناطق ، ثم أعرض تطبيقا لبعضها على دول نامية مختارة بصورة منفردة .

أ - **بعض مؤشرات الأداء التقني في مجموعات من الدول النامية** : نكتفي في هذه الفقرة بتطبيق المؤشرات الثلاثة الأولى من المؤشرات التي سبق ذكرها على مجموعة من البلدان النامية معتمدين في ذلك علي دراسة أجرتها لجنة نقل التكنولوجيا [1] التابعة لمجلس الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على عينة مكونة من ثلاثة وخمسين بلدًا ناميا ، وقسمت هذه الدول إلى مجموعات مجملة حسب المناطق أو الفئات المختلفة ، كما يشاهد من الجدول رقم (٥١) ، وتشمل البيانات الفترة (١٩٧٠-١٩٨٦م) وقسمت المدة الزمنية إلى فترتين تبدأ الأولى من (١٩٧٠) إلى (١٩٨١م) وتبدأ الثانية من (١٩٨١) إلى (١٩٨٦) .ومن الجدول رقم (٥١) يمكن رصد الملحوظات التالية :

١ - حققت دول العينة نجاحا ملحوظا في الفترة الأولى بناءًا على ما توحي به المؤشرات الثلاثة الواردة في الجدول ، فنما إجمالي الناتج المحلي للفرد بمعدل يقرب من (٣٪) وزاد عن هذا الرقم نمو القيمة الصناعية المضافة بالنسبة للفرد واقترب من (١٤٪) نمو الصادرات من المصنوعات .

وفي هذا إشارة إلى تحسن الأداء التقني في دول العينة خلال فترة السبعينات .

أما في الفترة الثانية فكان تغير مؤشرين من المؤشرات الثلاثة سالبًا

---

(١) أمانة الإنكتاد ، حجم واتجاه وطبيعة تدفقات التكنولوجيا خصوصا إلى البلدان النامية في اقتصاد عالمي متغير ، المرجع السابق ، ص ٢٤-٣٠ .

بالمقارنة بالعقد السابق ، وهما إجمالي الناتج المحلي للفرد والقيمة الصناعية المضافة للفرد .

أما الصادرات من المصنوعات فقد نمت بدرجة أقل مما حققته في العقد السابق بفرق يزيد عن(٨) درجات وهنا يلزم الإشارة إلى أن من عيوب هذا المؤشر أن الصادرات من المصنوعات قد تزيد بفعل عوامل أخرى غير تحسن التقنية ، وذلك مثل سياسات توجه التصنيع نحو الخارج والدعم الذي تقدمه الحكومة للتصدير ، ثم إن الرقم الذي بين أيدينا يمثل نسبة نمو فإذا كان المستوى السابق أصلا كان منخفضا فإن أي زيادة قد تبدو كبيرة .

وجملة ما يستخلص من المؤشرات الثلاثة الواردة في الجدول هو تدهور الأداء الاقتصادي المرتبط بالتطور التقني للدول المذكورة في الجدول خلال النصف الأول من عقد الثمانينات بالمقارنة بعقد السبعينات .

٢ – عند تقسيم الدول المذكورة حسب المناطق يلاحظ في الفترة الأولى ارتفاع المؤشرات المذكورة بالنسبة للمجموعة الممثلة لآسيا خاصة فيما يتعلق بارتفاع الصادرات من المصنوعات ، وفي الفترة الثانية حافظت هذه المجموعة على معدل نمو «موجب» بكل المؤشرات الثلاثة ، وإن كان ذلك أقل من نصف نظيره في فترة السبعينات .

أما عينة أمريكا النامية فيلاحظ عليها التدهور الشديد الذي أصاب أداءها الاقتصادي المرتبط بالتقنية في الفترة الثانية مقارنة بفترة السبعينات خاصة ما يتعلق بإجمالي الناتج المحلي للفرد وإجمالي القيمة الصناعية المضافة للفرد.

ويعد نمو الصادرات من المصنوعات في أفريقيا استثناء من الاتجاه العام حيث تحسن في الفترة الثانية مقارنة بفترة السبعينات .

٣ – بالنسبة لبقية التقسيمات المذكورة في الجدول وباستعمال المؤشرات الثلاثة يبدو أنها تشير على عموم إلى تدهور في الأداء الاقتصادي المرتبط

بالتقدم التقني خلال الفترة الثانية بالمقارنة بالفترة الأولى ، باستثناء الدول الأقل نمواً ، وهي تمثل أغلبية البلدان ذات الدخل المنخفض ، فهذه البلدان حققت بعض التقدم ، خاصة ما يتعلق بالصادرات من المصنوعات وإجمالي القيمة الصناعية المضافة ، وربما يفسر بعض هذا التحسن بالمستوى المتدني لهذه الدول في الفترة السابقة ، فأي تحسن يطرأ يبدو كبيراً بمقاييس معدلات النمو . وللحصول على تفاصيل أدق ، سنحاول تطبيق مجموعة أخرى من المؤشرات على مجموعة من الدول النامية بأفراد كل دولة ببيانات تخصها ، وهذا هو موضوع الفقرة التالية .

جدول رقم (٥١)

بعض مؤشرات الأداء التقني في ثلاثة وخمسين بلدا ناميا خلال الفترة (١٩٧٠ - ١٩٨٦م)

الفترة أو المؤشر / المنطقة أو المجموعة	١٩٧٠ إلى ١٩٨١م			١٩٨١ إلى ١٩٨٦م (أ)		
	إجمالي الناتج المحلي للفرد	القيمة الصناعية المضافة للفرد	الصادرات من المصنوعات	إجمالي الناتج المحلي للفرد	القيمة الصناعية المضافة للفرد	الصادرات من المصنوعات
ثلاثة وخمسون بلدا ناميا	٢,٧٪	٢,٣٪	١٣,٩٪	-٠,٧٪	-٠,٤٪	٥,٨٪
- حسب المنطقة :						
أفريقيا النامية	١,١٪	٢,٧٪	٢,١٪	-١٪	-٠,٢٪	٤,٧٪
أمريكا النامية	٢,٥٪	٢,٢٪	١٢,٣٪	-١,٦٪	-١,٦٪	١,٢٪
آسيا النامية	٤,٩٪	٨,٣٪	١٨,٤٪	٢,١٪	٣,٢٪	٨,٣٪
- حسب الفئات :						
البلدان الرئيسية المصدرة للنفط	٣٪	٤,٧٪	١٢,٩٪	-٢,٣٪	-١,٢٪	٤,٥٪
البلدان الرئيسية المصدرة للمصنوعات	٣,١٪	٣,٢٪	٢١,٧٪	٠,٦٪	٠,٥٪	٦,٤٪
أقل البلدان نموا	-١,٦٪	٥,٢٪	١,٣٪	-٠,٤٪	١,١٪	٢٠,٣٪
بقية البلدان	٢,٦٪	٣٪	٧,١٪	..	-٠,٦٪	٤,٩٪
- حسب فئات الدخل (ب) :						
أكثر من (١٥٠٠) دولار	٣٪	٣,٣٪	١٦,٦٪	-٠,٥٪	-٣٪	٥,٨٪
بين (٥٠٠) دولار و(١٥٠٠) دولار	٢,٢٪	٢,٧٪	١٠,١٪	-٢,٣٪	-٢,٦٪	٢,٩٪
أقل من (٥٠٠) دولار	٢,٤٪	٤٪	٤,٢٪	١,٣٪	٤,٢٪	١١,٦٪

المصدر : أمانة الانكتاد ، حجم واتجاه وطبيعة تدفقات التكنلوجيا خصوصا إلى البلدان النامية في اقتصاد عالمي متغير (تقرير) ، جنيف ، أكتوبر ١٩٨٨ ، ص ٢٥

ب - بعض مؤشرات الأداء التقني في دول نامية مختارة :

سأكتفي في هذه الفقرة بتطبيق ستة مؤشرات من مؤشرات الأداء الاقتصادي المرتبط بالتقنية على ستة عشر بلدًا ناميًا كما هو مبين في الجدول رقم (٥٢) مستندا في ذلك إلى نتائج دراسة أجرتها « لجنة نقل التكنولوجيا التابعة « للإنكتاد » [1] ومن هذا الجدول يمكن ملاحظة الآتي :

١ - من حيث مساهمة القطاع الصناعي في إجمالي الناتج المحلي يلاحظ التفاوت الشديد بين الدول المبينة في الجدول فتأتي في المقدمة دول من شرق آسيا وهي : تايوان وكوريا وهونج كونج وسنغافورة . ففي عام ١٩٨٧م كانت القيمة الصناعية المضافة في هذه الدول الأربع من (٢٧٪) إلى (٤٣٪) من إجمالي الناتج المحلي . ثم تأتي مجموعة أخرى من الدول كانت هذه النسبة فيها أكثر من (٢٠٪) إلى (٢٥٪) وهي مرتبة بالتنازل : البرازيل والأرجنتين والفلبين وكولومبيا وتايلند وبيرو والمكسيك وتشيلي وأدنى مستوى لمساهمة القطاع الصناعي بين الدول المبينة في الجدول كان (٧٪) في حالة تنزانيا ، وبملاحظة الفرق بين أعلى قيمة (٤٣٪) وأدنى قيمة (٧٪) يتضح الفرق بين دول العينة من حيث مساهمة القطاع الصناعي في إجمالي الناتج المحلي .

٢ - التفاوت بين الدول المذكورة من ناحية مساهمة صناعة السلع الإنتاجية في إجمالي الناتح المحلي .

وتأتي في المقدمة أيضا ثلاث من دول شرقي آسيا وهي سنغافورة وتايوان وكوريا ، إذ بلغت مساهمة هذاالفرع أكثر من (١٠٪) وأقل من (١٧٪) من إجمالي الناتج المحلي ، ويلاحظ أيضا بروز أهمية هذا القطاع في كل من الأرجنتين والبرازيل وهونج كونج ، ففي هذه الدول الثلاث كانت النسبة من حوالي (٦٪) إلى (٧٪) من إجمالي الناتج المحلي .

---

(١) «أمانة اللإنكتاد» نقل وتطوير التكنولوجيا في بيئة عالمية متغيرة ، مرجع سابق ص ٣١-٣٤ .

وفي هذا إشارة إلى مستوى الأداء التقني الصناعي في الدول التي سبق ذكرها ، وبالعكس من ذلك يلاحظ انخفاض أهمية هذا القطاع في دول نامية أخرى مثل تنزانيا وتشيلي واكوادور ، ويلمس تقدم الأداء التقني الصناعي في بعض دول شرقي آسيا الأكثر تقدما من خلال نصيب صادراتها المصنوعة من السوق العالمية حيث يأتي في مقدمة الدول المذكورة في الجدول كل من هونج كونج وتايوان وكوريا وسنغافورة وكانت أنصبة هذه الدول من حوالي (٠,٨٪) إلى حوالي (١,٦٪) من السوق العالمية .

وبناء على هذا المؤشر يلاحظ الفرق الشاسع بين دول هذه المجموعة ودول أخرى مثل أكوادور وتنزانيا وكلومبيا ، وعلى الرغم من هذا يجب الحذر عند الاستناد إلى هذا المؤشر كما أشرنا إلى ذلك سابقًا فالصادرات تحكمها عوامل أخرى كثيرة غير التقدم التقني .

٣ – بالنسبة لمعدلات النمو في القيمة الصناعية المضافة خلال الفترة (١٩٧٠–١٩٨٧م) يلاحظ أن دول شرق آسيا وهي كوريا وهونج كونج وتايوان وتايلند وسنغافورة قدحققت أعلى معدلات لنمو التصنيع من بين الدول الواردة في الجدول ، بينما يلاحظ الركورد الشديد الذي عانى منه التصنيع في بعض الدول مثل تنزانيا وزامبيا والأرجنتين وتشيلي وبيرو .

٤ – الهبوط في معدلات نمو القيمة المضافة في قطاع صناعات السلع الإنتاجية في معظم الدول المذكورة في الجدول خلال الثمانينات مقارنة بفترة السبعينات ، حيث كانت معظم معدلات التغير سالبة ، ماعدا بعض دول شرق آسيا وتأتي كوريا في المقدمة وهناك دول أخرى حققت تقدما بدرجة أقل مثل الهند وسنغافورة .

٥ – تفاوت الدول المذكورة في الجدول من حيث معدل نمو نصيب الموظف في رأس المال المخصص للتصنيع خلال السبعينات والثمانينات ، فخلال السبعينات حققت معظم هذه الدول معدلات نمو موجبة ، بدرجات متفاوتة وكان

في المقدمة كوريا وسنغافورة واكوادور والبرازيل والأرجنتين . أما خلال الثمانينات فكانت معدلات النمو أقل من نظيرتها في السبعينات بل كانت سالبة في بعض الدول مثل تنزانيا والأرجنتين وبيرو والبرازيل وتشيلي ، وأعلى معدلات نمو كانت في كوريا والهند وسنغافورة وتايلند .

٦ – من حيث معدلات نمو الإنتاجية : يلاحظ الاختلاف الشديد فيما بين الدول المذكورة في الجدول خلال فترة السبعينات وكذلك الثمانينات فحققت كل من تايوان وكوريا معدلات عالية خلال السبعينات والثمانينات وتحسنت الإنتاجية بدرجة ملموسة في دول مثل سنغافورة والهند والفلبين وتايلاند خلال الثمانينات مقارنة بالسبعينات ، بينما كانت معدلات التغير سالبة في كل من تنزانيا وزامبيا خلال الفترتين المذكورتين وكانت معدلات النمو ضئيلة أثناء الفترتين في دول مثل البرازيل وشيلي .

٧ – ارتفاع المعامل الحدي لانتاجية رأس المال في معظم الدول المذكورة في الجدول خلال العقد الماضي باستثناء الهند ، ويعزى [١] هذا الارتفاع إلي سوء استعمال الموارد أو إلي زيادة تعقد النشاط الصناعي كما في حالة كوريا وسنغافورة ، وفي هذا إشارة إلى الحاجة إلى مزيد من التقنية الحديثة المناسبة لتحسين الأداء الاقتصادي في هذه الدول .

ومن مجمل المؤشرات السابقة يتضح لنا التفاوت الشديد بين الدول النامية من حيث التقدم الاقتصادي المرتبط بالتقنية وأن بعض دول شرقي آسيا حققت أعلى مستويات التقدم التقني بالمقارنة ببقية الدول النامية المذكورة في الجدول وأن فترة السبعينات كانت أفضل من فترة الثمانينات من حيث تحسن التقنية في دول العينة . وإذا كان الأمر كذلك في الدول النامية المذكورة في هذه الفقرة فما الحال في الدول الإسلامية ؟ سنحاول الإجابة على شيء من هذا السؤال في الفقرة التالية .

---

(١) نقل وتطوير التكنولوجيا ، مرجع سابق ص ٣٢ .

جدول رقم (٥٢)

بعض مؤشرات الأداء التقني في دول نامية مختارة

الدولة	القيمة الصناعية المضافة		القيمة المضافة في صناعة السلع الإنتاجية			نصيب الموظف في رأس المال المخصص للتصنيع		الإنتاجية		المعامل الحدي لإنتاجية رأس المال		نصيب الصادرات المصنوعة من السوق الدولية
	النمو	٪ من GDP	النمو		٪ من GDP	النمو		النمو		(١٩٧٠-١٩٧٩)	(١٩٨٠-١٩٨٨)	
	(٧٠-١٩٨٧)	١٩٨٧	(٧٠-١٩٨٠)	(٨٠-١٩٨٧)	١٩٨٧	(٧٣-١٩٨٠)	(٨٠-١٩٨٨)	(٧٠-١٩٨٠)	(٨٠-١٩٨٧)			١٩٨٨
تنزانيا	٪٠,٥	٪٧	٪٦,٧	٪١٣-	٪٠,٤	٪٣	٪٩-	٪٢,٧-	٪٢,٨-	٪٦,٥	١٥,١	٪٠,٠٠٣
زامبيا	٪١,٦	٪٢٠	٪٥,٧	٪١,٧	٪٣	..	..	٪٠,٢-	٪٠.٦-	٤٤	٤٤	٪٠,٠٣٧
الأرجنتين	٪٠,٥	٪٢٤	٪١,٣-	٪١,٩	٪٧	٪٦	٪١-	٪٢,١	٪٢,٥	٩	..	٪٠,٠٨٣
البرازيل	٪٥,٧	٪٢٥	٪١,٨	٪٠,٤-	٪٥,٧	٪٦	٪٠,١-	٪١	٪١,٣	٣,٢	٧,١	٪٠,٤٨٦
شيلي	٪١	٪٢١	٪٦,٥-	٪٢,٨-	٪١,٥	صفر	٪١-	٪٢,٨	٪٢,٤	١٣,٤	١١,٩	٪٠,١٠٩
كولومبيا	٪٤,٦	٪٢٢	٪٢,٢	٪١,٩-	٪٣	٪٣	٪٤	٪١,٨	٪٤,٢	٣,١	٦	٪,٠٢٩
أكوادور	٪٥,٨	٪١٧	٪٨	٪١,١-	٪١,٤	٪٨	٪٢	٪٠,٥	٪١,٩	..	..	٪,٠٠١
المكسيك	٪٤,٣	٪٢١	٪١,٩	٪٣,٢-	٪٢,٩	٪٣	٪٣	٪٣,٦	٪٢,٣	٣,٥	٢٣,١	٪٠,٣٥٣
بيرو	٪٣	٪٢١	٪٦,٥	٪٩-	٪١,٧	٪٣	٪٢-	٪٠,١	٪٢,٩	٪٦,٩	..	٪٠,٠٣٧
الفلبين	٪٣,٨	٪٢٤	٪٠,٩	٪١٠,٨-	٪٠,٨	٪٤	٪١	٪٢,٦-	٪٥,٦	٣,٥	٥٤,٦	٪٠,١٣٣
الهند	٪٥,٧	٪١٩	٪١,٣	٪٣,٢	٪٢,٩	٪٣	٪٩	٪٠,١	٪٧,٦	٧,٤	٣,٩	٪٠,٢٣٧
كوريا	٪١٣,٦	٪٣٤	٪٩,٧	٪٨,٧	٪١٠,٣	٪١٥	٪١١	٪٥,٨	٪٦,٩	٢,٧	٤	٪١,٤١٢
سنغافورة	٪٨,١	٪٢٧	٪٨,٧	٪١,٩	٪١٦,٩	٪١١	٪٨	٪١,٧	٪٦,٥	٤,٨	٨,٥	٪٠,٨١٣
تايوان	٪١١,٣	٪٤٣	..	..	٪١٠,٣	..	..	٪١١,٩	٪٧,٧	٣,٩	٤,١	٪١,٦٣١
تايلاند	٪٨,٤	٪٢٢	٪٦,١	٪٠,٦	٪٣	٪٣	٪٨	٪٣,٤	٪٨,١	٣,٦	٤,٧	٪٠,٢٣٦
هونج كونج	٪١٣,٤	٪٣٠	..	..	٪٦,١	..	..	..	٪٦,٧	٣.٨	٤,٣	٪١,٦٤٠

المصدر : أمانة الإنكتاد،نقل وتطوير التكنولوجيا في بيئة عالمية متغيرة ، تحديات التسعينات (تقرير) ، جنيف ، ٨ إبريل ١٩٩١، ص ٣٣، ٣٤

المطلب الرابع

بعض مؤشرات المستوى التقني في دول إسلامية مختارة

ربما لا تختلف الدول الإسلامية بوجه عام عن غيرها من معظم الدول النامية من حيث المستوى التقني المنخفض الذي سبقت الإشارة إليه .

وقد وصفت إحدى دراسات [1] «المؤسسة الإسلامية للعلوم والتكنولوجيا والتنمية » الوضع في هذه الدول بالنقاط التالية :

١ – نقص عدد الأساتذة الجامعيين المؤهلين .

٢ – نقص في عدد الفنيين الماهرين .

٣ – نقص في المعدات اللازمة .

٤ – نقص في الموارد المالية .

٥ – عدم الاهتمام بالبحوث التطبيقية الضرورية .

٦ – عدم التنسيق بين التعليم والبحث العلمي على المستوى الوطني .

٧ – عدم التعاون بين مراكز البحث والجامعات .

٨ – قلة برامج التدريب .

ومعنى هذا أن الدول الإسلامية بوجه عام تعاني من نقص لوازم التقنية التي سبقت الإشارة إليها ، لذا فأحد أسباب لجوء هذه الدول إلى التمويل الأجنبي هو محاولة الاستفادة من التقنية المنقولة عبر قنوات التمويل الأجنبي ، ولزيادة إيضاح الوضع التقني للدول الإسلامية سأعرض بعض المؤشرات

---

(١) شابير حسين ، نقل التكنلوجيا : اقتراح على البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي (مقال منشور بمجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية التي يصدرها مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية بأنقرة ، مجلد ٩ ، العددان ٣ و٤ ، أكتوبر١٩٨٨م ص ٩-٢٨ .

العلمية والتقنية في بعض الدول الإسلامية ، فسنرى نسبة الأمية من إجمالي السكان وكثافة القوة البشرية المؤهلة والعاملة في مجال البحث والتطوير والإنفاق على البحث والتطوير وبعض مؤشرات الأداء التقني ، وسيكون ذلك في بعض الدول الإسلامية لعدم توفر البيانات عن كثير من هذه الدول ، فيبدو أن أحد مؤشرات انخفاض المستوى التقني في تلك الدول هو عدم توفر المعلومات عن المستوى التقني ذاته .

أولا : نسبة الأمية من إجمالي السكان في بعض الدول الإسلامية : -

يبين الجدول رقم (٥٣) نسبة الأمية من إجمالي السكان في بعض الدول الإسلامية ، ولكن يعاب عليه تفاوت السنوات والفئات العمرية التي تمثلها الأرقام الواردة في الجدول ، لذا لا تصلح هذه البيانات للمقارنة بين الدول المذكورة في الجدول ، ولكن على الرغم من ذلك يمكن التوصل إلى استنتاج يهمنا في هذه الفترة ، وهو ارتفاع نسب الأمية في الدول الإسلامية المذكورة ، مع التفاوت فيما بينها ، ولبيان صورة عامة للوضع العلمي في هذه الدول نتجاهل الفوارق الزمنية والعمرية لأرقام الجدول ثم نقسم الدول المذكورة في الجدول إلى فئات كما يلي :

الفئة الأولى : تقع نسبة الأمية فيها بين (٢٠٪) وأقل من (٤٠٪) وتشمل سبع دول .

الفئة الثانية : ونسبتها بين (٤٠٪) وأقل من (٦٠٪) وتشمل هذه الفئة تسع دول .

الفئة الثالثة : تقع نسبة الأمية فيها بين (٦٠٪) وأقل من (٨٠٪) وتضم ست دول .

الفئة الرابعة : ونسبتها بين (٨٠٪) وأقل من (١٠٠٪) وتضم أربع دول .

أي أن أكثر من (٧٠٪) من الدول المذكورة في الجدول (٢٦دولة) تزيد فيها الأمية عن (٤٠٪) من إجمالي السكان ، وفي هذا إشارة إلى ضعف العنصر الأساسي من لوازم التقنية وهو اللوازم الفنية في تلك الدول .

جدول رقم (٥٣)

نسبة الأمية من إجمالي السكان في بعض الدول الإسلامية

الدولة	النسبة	السنة	الفئة العمرية [أ]
الجزائر	٪ ٥٥	١٩٨٢	١٥ +
بنين	٪ ٩٣	١٩٧٩	١٥ +
بوركينا فاسو	٪ ٩١	١٩٧٥	١٥ +
الكاميرون	٪ ٥٩	١٩٧٦	١٥ +
جزر القمر	٪ ٥٢	١٩٨٠	١٥ +
مصر	٪ ٥٧	١٩٧٦	١٠ +
ليبيا	٪ ٥٠ (ب)	١٩٧٣	١٠ +
مالي	٪ ٩١	١٩٧٦	١٥+
موريتانيا	٪ ٨٣	١٩٧٦	٦ +
المغرب	٪ ٧٩	١٩٧١	١٥ +
الصومال	٪ ٤٥	١٩٧٥	١٠ +
تونس	٪ ٥٣	١٩٨٠	١٥ +
البحرين	٪ ٢١	١٩٨١	٨
بنجلاديش	٪ ٧١	١٩٨١	١٥ +
اليمن الجنوبي	٪ ٧٣	١٩٧٣	١٠ +
أندونيسيا	٪ ٣٣	١٩٨٠	١٥ +
إيران	٪ ٦٤	١٩٧٦	١٥ +
الأردن	٪ ٣٥	١٩٧٩	١٥ +
الكويت	٪ ٢٦	١٩٨٥	١٥ +
ماليزيا	٪ ٣٠	١٩٨٠	١٥ +
باكستان	٪ ٧٤	١٩٨١	١٥ +
قطر	٪ ٢٤	١٩٨٦	١٥ +
السعودية	٪ ٤٩	١٩٨٢	١٥ +
سوريا	٪ ٦٠	١٩٧٠	١٥ +
تركيا	٪ ٢٦	١٩٨٤	١٥ +
الإمارات	٪ ٤٧	١٩٧٥	١٥ +

SOURCE: UNESCO, STATISTICAL YEAR BOOK . 1989 P.1-1-22

ملحوظات :

- الأرقام مقربة
- الإشارة (+) التي يمين الرقم تعني أكثر من .

(أ) بما فيهم المقيمين .

(ب) الأمية بين الليبيين وحدهم (٦١٪) .

ثانيا : كثافة القوة البشرية العلمية والتقنية :

يبين الجدول رقم (٥٤) كثافة القوة البشرية العلمية والتقنية المؤهلة بوجه عام وكثافة القوة البشرية التي تعمل في مجال البحث العلمي والتطوير في خمسة عشر بلدًا إسلاميًا .

أما القوة البشرية المؤهلة فتنقسم بياناتها إلى فئتين [١] الفئة الأولى إجمالي القوة البشرية المؤهلة وقد رمز لهم في الجدول بكلمة (رصيد) وهم العدد الإجمالي للقوة البشرية المؤهلة بغض النظر عن النشاط الاقتصادي أو العمر أو الجنس أو الجنسية .

أما الفئة الثانية فهم النشطون اقتصاديا وقد أشير لهم بكلمة (نشط) ، وهم الأفراد المؤهلون الذين يعملون أو يبحثون عن عمل في أي نشاط اقتصادي وهذا الاختلاف في نوع البيانات الواردة في الجدول حول القوة البشرية المؤهلة لا يسمح بإجراء موازنة بين هذه الدول في هذا المجال حتى ولو تجاهلنا الفرق في السنوات التي تمثلها البيانات إلا بين الدول التي بياناتها من النوع نفسه .

وبملاحظة الجدول المذكور يمكن استنتاج ما يلي :

١ - بالنسبة للقوة البشرية المؤهلة في الدول التي بياناتها تمثل إجمالي القوة البشرية المؤهلة التي رمز لها بكلمة (رصيد) : تختلف هذه الدول اختلافا كبيرا من حيث كثافة العلميين والمهندسين فتأتي في مقدمتها الكويت ، إذ تبلغ كثافة العلميين والمهندسين فيها أكثر من (٣٥ ألف) لكل مليون من السكان عام ١٩٨٥م ، يليها في ذلك البحرين وبلغ هذا الرقم فيها أكثر من (٣٠ ألف) لكل مليون عام ١٩٨١م وأدنى مستوى في نيجيريا وهو (٢٧٤) لكل مليون عام ١٩٨٠م .

أما من حيث كثافة التقنيين فتأتي الكويت أيضا في المقدمة ، فبلغت كثافة

---

(١) UNESCO , OP. CIT P. A60

التقنيين فيها عام ١٩٨٥م أكثر من (٤١ ألف) لكل مليون ، يليها البحرين ونسبتها أكثر من (٣٢ ألف) ، ويلاحظ أيضا ارتفاع كثافة العلميين والمهندسين في قطر إذ تقترب نسبتهم من (٢٤ ألف) وكذلك التقنيين تقترب نسبتهم من (٣٤ ألف) لكل مليون من السكان على الرغم من أن بيانات قطر تمثل النشطين اقتصاديا من القوة البشرية المؤهلة ، وهذه الدول الثلاث السابقة من دول الخليج العربي ذات الدخل المرتفع ، وبها عدد كبير من العمالة الوافدة من دول مختلفة وخاصة من دول اسيا . وإذا كانت الأرقام صحيحة فإن هذه الدول تتمتع بكثافة عالية من العلميين والمهندسين والتقنيين لا تقل عن بعض الدول المتقدمة ، فمثلا رصيد النرويج من العلميين والمهندسين عام ١٩٨٧م أقل من (٢٨ ألف) لكل مليون ، ورصيد الدنمرك منهم عام ١٩٨٥م حوالي (١٦ ألف) لكل مليون ، وهي نسب أقل من النسب الخاصة بالكويت والبحرين . وكثافة النشطين اقتصاديا من المهندسين والعلميين في فرنسا عام ١٩٧٥م أقل من (٢٤ألف) لكل مليون ، وهذا يقرب من النسبة نفسها في قطر .

ويلاحظ أيضا ارتفاع كثافة التقنيين النشطين اقتصاديا في دولة بروناي وهي دولة ذات دخل مرتفع أيضا .

٢ - بالنسبة للقوة البشرية العاملة في البحث والتطوير من العلميين والمهندسين :

تقع النسب الواردة في الجدول بين أقل من (٧٠) لكل مليون من السكان وأكثر من (٩٠٠) لكل مليون ، وتأتي الكويت في المركز الأول ، إذ بلغ عدد العلميين والمهندسين الذين يعملون في البحث العلمي والتطوير (٩٢٩) لكل مليون من السكان ، يليها قطر (٧٤٦ لكل مليون) ثم مصر (٤٢٨) وبعدها ليبيا (٣٦١) ، وتختلف مصر عن هذه الدول المصدرة للنفط بأنها تعتمد على العمالة المحلية وليس الوافدة في الغالب ، وأقل نسبة في الجدول تخص إيران (٦٧ فردا لكل مليون) .

وإذا كان إجمالي القوة البشرية المؤهلة مرتفعا في بعض الدول المصدرة للنفط حتى بالمقارنة ببعض الدول المتقدمة فإن القوة البشرية العاملة في مجال البحث والتطوير منخفضة في تلك الدول بالمقارنة بالدول المتقدمة كما يلاحظ ذلك من المقارنة بين الجدولين (٤٨) ، (٥٤) .

ونخلص مما تقدم حول كثافة القوة البشرية العلمية والتقنية بأن معظم الدول الإسلامية الواردة في الجدول تعاني من نقص العلميين والمهندسين والتقنيين المؤهلين . أما بعض الدول الإسلامية المصدرة للنفط ذات الدخل المرتفع فتتمتع بنسب عالية منهم وأكثرهم عمالة وافدة ولكن يبدو أن هذه القوة البشرية المؤهلة غير مستغلة في البحث العلمي والتطوير على الوجه الأمثل كما يلاحظ ذلك من ضآلة العاملين في البحث العلمي والتطوير .

جدول رقم (٥٤)

كثافة القوة البشرية المؤهلة والقوة البشرية العاملة في البحث العلمي والتطوير في بعض الدول الإسلامية

الدولة	القوة البشرية المؤهلة				القوة البشرية العاملة في البحث والتطوير		
	السنة	نوع البيان	علميون ومهندسون	تقنيون	علميون ومهندسون	تقنيون	السنة
مصر	١٩٧٦	رصيد	١٣١٩٨	···	٤٢٨	١٥٤	١٩٨٦
الجابون	—	—	···	···	١٩٠	١٧	١٩٨٧
ليبيا	١٩٨٠	نشط	١٤٣٧٣	٢٩٦٤	٣٦١	٤٩٣	١٩٨٠
نيجيريا	١٩٨٠	رصيد	٢٧٤	١٣٨٧	···	···	—
السنغال	—	—	···	···	٣٣٥	٤٥٨	١٩٨١
البحرين	١٩٨١	رصيد	٣٠٣٥٩	٣٢٨١١	···	···	—
بروناي	١٩٨١	نشط	١١٤٧٢	٢٢٢٨٥	٩٠	٥٢٥	١٩٨٤
أندونيسيا	١٩٨٠	رصيد	١٢٨٠	١٢٦٦٢	١٧٥	···	١٩٨٦
إيران	١٩٨٢	رصيد	٧٠١٠	٤٠٦٦	٦٧	٣٩	١٩٨٥
الأردن	١٩٧٧	نشط	٤١٩٤	٢٠٥٠	٧٧	٥٠	١٩٨٥
الكويت	١٩٨٥	رصيد	٣٥٣٢٠	٤١٥١١	٩٢٩	٣٤٥	١٩٨٤
ماليزيا	١٩٨٢	رصيد	١٨٠١	···	١٨٣	···	١٩٨٣
باكستان	—	—	···	···	٨٧	١٣٢	١٩٨٦
قطر	١٩٨٣	نشط	٢٣٧٨١	٣٣٧١٣	٧٤٦	١٩٩	١٩٨٦
تركيا	١٩٨٠	رصيد	١٥٩٣٢	١٨٦٧٨	٢٢٤	١٤٦	١٩٨٣

SOURCE: UNESCO, STATISTICAL YEAR BOOK . 1989 P.5-(98-100) .

ملحوظات :

* (···) غير متوفر .
* (رصيد) العدد الإجمالي للقوة البشرية المؤهلة بغض النظر عن النشاط الاقتصادي أو العمر أو الجنس أو الجنسية .
* (نشط) كل الأفراد الذين يعملون أو يبحثون عن عمل في أي نشاط اقتصادي .

ثالثا : الإنفاق على البحث العلمي والتطوير :

يبين الجدول رقم (٥٥) نسبة الإنفاق على البحث العلمي والتطوير من إجمالي الناتج القومي في ثمان دول إسلامية . وبالنظر إلى هذه النسب يلاحظ انخفاضها الشديد بالمقارنة بالدول المتقدمة الواردة في الجدول رقم (٤٩) ، وتشمل البيانات الواردة في الجدول الذي بين أيدينا سنوات متقاربة من النصف الأول للعقد الماضي ، وكلها أقل من (١٪) ومتوسطها أقل من (٤,٠٪) ، ويمكن ترتيب الدول المذكورة هنا على النحو التالي :

الكويت (٩,٠٪) وتركيا (٧,٠٪) ، باكستان (٤,٠٪) أندونيسيا (٣,٠٪) ثم يأتي الأردن ومصر وليبيا في مرتبة واحدة (٢,٠٪) وأخيرا بروناي (١,٠٪)

ومما هو جدير بالذكر هنا أن دولة اليهود في فلسطين المحتلة أنفقت عام ١٩٨٣ ما نسبته (٣,٧٪) من إجمالي الناتج القومي على البحث العلمي والتطوير على الرغم من صعوبة المعيشة هناك بالمقارنة بأي دولة نفطية عربية .

جدول رقم (٥٥)

الإنفاق على البحث والتطوير في بعض الدول الإسلامية

الدولة	النسبة[أ] من (GNP)	السنة
مصر	٪ ٠,٢	١٩٨٢
ليبيا	٪ ٠,٢	١٩٨٠
بروناي دار السلام	٪ ٠,١	١٩٨٤
أندونيسيا	٪ ٠,٣	١٩٨٦
الأردن	٪ ٠,٢	١٩٨٥
الكويت	٪ ٠,٩	١٩٨٤
باكستان	٪ ٠,٤	١٩٨٤
تركيا	٪ ٠,٧	١٩٨٥

SOURCE: UNESCO, STATISTICAL YEAR BOOK . 1989 P.5-(103-105) .

(أ) النسبة من إجمالي الناتج القومي .

رابعا: بعض مؤشرات الأداء التقني في بعض الدول الإسلامية:

يبين الجدول رقم (٥٦) تطبيق ستة مؤشرات للأداء التقني على سبع دول إسلامية وبملاحظة الجدول يستنتج النقاط التالية :

١ - القيمة الصناعية المضافة :

نمت القيمة الصناعية المضافة في الدول المذكورة في الجدول أثناء الفترة (١٩٧٠-١٩٨٧) بمعدلات تزيد عن (٥٪) وتقل عن (١٢٪) وأعلى معدل نمو كان في أندونيسيا (١١,٨٪) يليها ماليزيا وتونس بمعدلات تقل عن (١٠٪) بقليل وأقل معدل للنمو بهذا المؤشر كان في نيجيريا .

أما من حيث أهمية القيمة الصناعية المضافة في إجمالي الناتج المحلي عام ١٩٨٧ فتختلف الدول المذكورة في الجدول بناء على هذه النسبة على النحو التالي :

باكستان (٤٧٪)، تركيا (٢٧٪) ، ماليزيا (٢٤٪) أندونيسيا (١٧٪) ، تونس (١٤٪) ومصر (١١٪) ، نيجيريا (٤٪) .

٢ - القيمة الصناعية المضافة في صناعة السلع الإنتاجية :

يلاحظ في الفترة الثانية (١٩٨٠-١٩٨٧م) ركود أو تدهور هذا المؤشر مقارنة بفترة السبعينات باستثناء مصر .

أما من حيث نسبة هذه الصناعة من إجمالي الناتج المحلي في الدول المبينة في الجدول فهي قليلة بوجه عام تقع بين ما يقرب من (١٪) وأقل من (٤٪) وأعلى نسبة لتركيا (٣,٧٪ يليها ماليزيا (٣,٥٪) ثم تونس (١,٨٪) ومصر (١,٣٪) وبلغت هذه النسبة في باكستان ونيجيريا أقل من (١٪) .

وإذا كانت هذه الدول في حاجة ماسة إلى السلع الإنتاجية كما هو معلوم فإن هذه النسب السابقة تعد منخفضة حتى بالمقارنة بدول نامية أخرى مثل

كوريا وسنغافورة وتايوان وهونج كونج والبرازيل حيث تقع هذه النسب فيها بين (٦٪) وحوالي (١٧٪) كما رأينا في الجدول رقم (٥٢) .

٣ - نصيب الموظف في رأس المال المخصص للتصنيع :

حققت معظم الدول المذكورة في الجدول معدلات نمو لهذا المؤشر خلال السبعينات كانت من (٧٪) إلى (١٨٪) باستثناء الباكستان (١٪) .

أما خلال الفترة (٨٠-١٩٨٨م) فقد انخفض أو تدهور معدل النمو في أربع من هذه الدول ، وهي مصر ونيجيريا وتونس وأندونيسيا ولا يخرج تفسير هذا التراجع عما قيل حول تفسير الهبوط خلال الثمانينات في معظم الدول النامية.

وتحسنت أرقام هذا المؤشر في دولتين هما ماليزيا والباكستان وحافظت تركيا على معدلها السابق في هذا المجال تقريبًا .

٤ - الإنتاجية :

نمت الإنتاجية في الدول المذكورة خلال السبعينات بمعدلات تقع بين (٠,٩٪) و (٧,٤٪) بمتوسط بلغ حوالي (٣,٣٪) ، وأعلى معدل نمو كان في أندونيسيا وكان (٧,٤٪) يليها باكستان (٥٪) ثم تونس (٣,٣٪) ثم مصر (٢,٢٪) وأدنى معدل كان في تركيا وماليزيا (٠,٩٪) .

أما في الفترة (١٩٨٠ - ١٩٨٧م) فقد تحسنت الإنتاجية في بعض دول المجموعة ، فحققت باكستان وماليزيا وتركيا معدلات نمو في الإنتاجية تقع بين ما يقرب من (٦٪) إلى أكثر من (٨٪) ، وهذا لا يبعد عن معدلات النمو التي حققتها كوريا وسنغافورة وتايوان والهند وتايلاند وهونج كونج في الفترة نفسها كما رأينا في الجدول رقم (٥٢) ، حيث كان متوسط نمو الإنتاجية في هذه الدول حوالي (٧,٣٪) خلال تلك الفترة .

أما في بقية دول العينة فقد تحسنت الإنتاجية قليلا في مصر وانخفض

معدل نموها في تونس وتراجع عن مستواه في العقد الماضي في كل من أندونيسيا ونيجيريا .

أما إذا نظرنا إلى دول العينة مجتمعة فمتوسط معدل النمو في الثمانينات لا يبعد عن متوسط النمو في السبعينات فهو خلال الثمانينات (٥ , ٣٪) .

٥ – المعامل الحدي لإنتاجية رأس المال :

طرأ ارتفاع على هذا المعامل في بعض الدول الواردة في الجدول خلال الثمانينات بالمقارنة بالعقد الذي قبله ، فارتفع في تونس من (٤,٢) إلى (٩,١) وماليزيا من (٣,١) إلى (٨) وفي أندونيسيا من (٢,١) إلى (٦,٤) ، وربما يرجع هذا الارتفاع كما أشرنا سابقا إلى الإسراف في استخدام الموارد أو إلى الوصول إلى مرحلة تعقد فيها التصنيع وأصبح يحتاج إلى مقادير كبيرة من رأس المال ، وفي الحقيقة هذه ظاهرة تحتاج إلى دراسة أوسع وما ذكرته فروض تحتاج إلى إثبات لا يتيسر لي هنا أما مصر وتركيا فقد انخفض فيهما هذا المؤشر خلال الثمانينات بمقادير قليلة .

٦ – نصيب الصادرات المصنوعة من السوق العالمية :

على العموم يعد نصيب هذه الدول منخفضاً بالمقارنة بدول نامية أخرى مثل كوريا وهونج كونج وتايوان وسنغافورة كما رأينا في الجدول رقم (٥٢) .

وعند المقارنة بين الدول الواردة في الجدول تأتي ماليزيا في المقدمة يليها تركيا فأندونيسيا وأقل نسبة كانت تخص نيجيريا .

جدول رقم (٥٦)

بعض مؤشرات الأداء التقني في دول إسلامية مختارة

المؤشر / الدولة	١ القيمة الصناعية المضافة		٢ القيمة المضافة في صناعة السلع الإنتاجية			٣ نصيب الموظف في رأس المال المخصص للتصنيع		٤ الانتاجية		٥ المعامل الحدي لانتاجية رأس المال		٦ نصيب الصادرات المصنوعة من السوق الدولية
	النمو	٪ من GDP	النمو		٪ من GDP	النمو		النمو				
	١٩٧٠ – ١٩٨٧	١٩٨٧	١٩٧٠ – ١٩٨٠	١٩٨٠ – ١٩٨٧	١٩٨٧	١٩٧٣ – ١٩٨٠	١٩٨٠ – ١٩٨٨	١٩٧٠ – ١٩٨٠	١٩٨٠ – ١٩٨٧	١٩٧٠ – ١٩٧٩	١٩٨٠ – ١٩٨٨	١٩٨٨
مصر	٪٦,٢	٪١١	٪٠,٨−	٪٤,٢	٪١,٣	٪١١	٪٤	٪٢,٢	٪٣,٣	٪٢,٨	٢,٧	٪٠,٠٧٦
نيجيريا	٪٥,٢	٪٤	٪٢١	٪١٧,٢−	٪٠,٧	٪١٦	٪١−	٠,٠	٠,٨−	٥,١	٠,٠	٪٠,٠٠٣
تونس	٪٩,٧	٪١٤	٪١١,٩	٪٤,٣	٪١,٨	٪٨	٪٣	٪٣,٣	٪٢	٤,٢	٩,١	٪٠,٠٤٨
ماليزيا	٪٩,٩	٪٢٤	٪١٣,٨	٪١,٣	٪٢,٥	٪٧	٪١٠	٪٠,٩	٪٦,٥	٣,١	٨	٪٠,٢٣٢
باكستان	٪٦,٩	٪٤٧	٪٢,٦	٪٠,٢−	٪٠,٩	٪١	٪٩	٪٥	٪٨,٣	٣,٤	٤	٪٠,٠٨٠
تركيا	٪٦,٧	٪٢٧	٪٥,٦	٪١,٢	٪٣,٧	٪٧	٪٦	٪٠,٩	٪٥,٧	٤,٣	٣,١	٪,٢٠٦
أندونيسيا	٪١١,٨	٪١٧	٪٢٢	٪٧,٤	٪١,١	٪١٨	٪٤	٪٧,٤	٪٥−	٢,١	٦,٤	٪,١٨٣

المصدر : أمانة الانكتاد ، نقل وتطوير التكنولجيا في بيئة عالمية متغيرة : تحديات التسعينات ، جنيف ، ابريل ، ١٩٩١م ، ص ٣٢ – ٣٤ .

ملحوظة : (٠٠) غير متاح

(٪ من GDP) : نسبة من إجمالي الناتج المحلي .

خلاصة البحث

التقنية مصطلح معرب ، وعلى الرغم من اختلاف تعريفاته ، فهو يدور حول الاستفادة العملية من نتائج البحث العلمي ، ولذا فهو تعبير جديد عن قضية قديمة ، فلكل عصر مستوى من التقنية .

وللاستفادة من أي تقنية عصرية عدد من المستلزمات . يمكن إيجازها في ثلاثة عناصر وهي :

العناصر العينية والعناصر الفنية والعناصر المؤسسية ، وتختلف هذه العناصر من حيث قابليتها للنقل من مجتمع معين للاستفادة منها في مجتمع آخر ، وتعد العناصر العينية أسهل العناصر التقنية من حيث قابليتها للنقل يليها العناصر الفنية ، أما العناصر المؤسسية فلا يمكن نقلها ، وهذه إحدى العقبات التي تواجه الدول النامية ، فما يتم نقله فعلا هو بعض المستلزمات التقنية وليس كلها .

وهناك عدد من المؤشرات التي تشير إلى المستوي التقني ، وقد قسمتها إلى مجموعتين ، تشير المجموعة الأولى إلى الطاقة العلمية والتقنية ومن هذه المؤشرات : الموارد البشرية في مجال البحث والتطوير ، والموارد المالية المخصصة لهذا المجال .

أما المجموعة الثانية فتشير إلى الأداء التقني وهي عبارة عن مجموعة من المؤشرات الاقتصادية التي لها دلالة تقريبية على التقدم التقني ، ومن هذه المؤشرات نمو القيمة الصناعية المضافة للفرد ، ونمو الصادرات من المصنوعات ، ونمو الناتج المحلي الإجمالي للفرد ، ونمو نصيب الموظف من رأس المال القومي المخصص للتصنيع ، وغيرها من المؤشرات التي لها قدر من الدلالة على الاستفادة من التقنية العصرية في تحسين الأداء الاقتصادي .

وبكل مؤشرات المستوى التقني يلاحظ تركز التقدم التقني في الدول

المتقدمة ، ويلاحظ أيضا تلك الجهود الجبارة التي تبذلها الدول المتقدمة في سبيل المحافظة على تفوقها التقني ، سواء أكان ذلك على مستوى الحكومات أم على مستوى القطاع الخاص في تلك الدول .

أما في الدول النامية بعموم ومنها الدول الإسلامية فالمستوى التقني لازال متدنيا في معظمها ، وعلى الرغم من ذلك فالجهود المبذولة لتحسين التقنية في تلك الدول أقل من القدر اللازم .

وهذا ما يفسر استمرار الحاجة إلى التقنية الأجنبية التي يتم الحصول على بعضها عن طريق التمويل الأجنبي .

المبحث الثاني

أهم السياسات الوطنية المؤثرة على اكتساب التقنية

لم يعد من الممكن الاعتماد على قوى السوق لاكتساب التقنية المناسبة ، في ظل الظروف الاقتصادية المتغيرة بسرعة مذهلة كما هو واقع العالم اليوم . فلابد من تطبيق سياسات حكومية تعمل على تحسين الظروف اللازمة لبناء القدرات التقنية المحلية وتنميتها ، ويهدف هذا المبحث إلى إبراز أهم ملامح السياسات الوطنية اللازمة لبناء القدرات التقنية الوطنية مع التعرض لأبرز التطورات الأخيرة في بعض الدول المتقدمة والنامية في هذا المجال وسيكون ذلك في مطلبين مختصرين :

المطلب الأول : أهم سياسات بناء القدرات التقنية المحلية .

المطلب الثاني : تجارب بعض الدول في مجال دعم التقنية المحلية .

المطلب الأول

أهم سياسات بناء القدرات التقنية المحلية

يمكن التمييز بين فئتين من السياسات الرسمية التي يساعد تطبيقها على بناء القدرات التقنية المحلية وهما : سياسات عامة وسياسات انتقائية وهذا موجز لملامح كل منهما .

أولا : السياسات العامة :

يقصد بالسياسات العامة هنا مجموعة السياسات «التي تساعد على توفير بيئة خارجية تفضي إلى الابتكار وتطبيق التقنية من جانب المؤسسات الخاصة والعامة» [1] ولا نقصد بذلك السياسات العامة بمفهومها الواسع [2] وإنما مقصودنا هنا مجموعة أهداف ووسائل أكثر التصاقا بالتقنية ولكنها تعالج قضايا العلم والتقنية دون تخصيص قطاعات أو صناعات دون أخرى .

وتوفر هذه السياسات البنية الأساسية الضرورية لبناء القدرات التقنية المحلية مثل الإطار القانوني الملائم لبناء التقنية من الأنظمة المتعلقة بالابتكارات وأنظمة الاستثمار الأجنبي . وكذلك توفير الائتمان الفعال ، ونظم التعليم والتدريب على مختلف المستويات لتوفير الأعداد اللازمة من التقنيين ، وتوفر هذه السياسات أيضا طرقا لربط الجامعات والمدارس التقنية ومراكز البحث بالجهاز الإنتاجي ، وهناك شرط أساسي آخر لتحقيق تقدم تقني وهو توفير بيئة اقتصادية وسياسة مستقرة ، فكلما كان المستقبل السياسي والاقتصادي أكثر استقرارا في نظر المؤسسات الإنتاجية ، ساعد ذلك على حساب الأخطار المستقبلية بطريقة أدق ، وشجع هذه المؤسسات على الدخول في اتفاقات طويلة الأجل وأغرى بالمزيد من الاستثمار بما في ذلك الاستثمار في مجال البحث والتطوير .

---

(١) أمانة « الإنكتاد» نقل وتطوير التكنولوجيا ، مرجع سابق ص ٣٣ .

(٢) انظر : محمد عبد المنعم عفر ، السياسات الاقتصادية والشرعية ط١ ، ١٤٠٧هـ ، ص ٢٠ .

ثانيًا : السياسات الانتقائية :

في كثير من الأحيان لا تكفي السياسات العامة التي سبق ذكرها لتوفير مناخ ملائم تزدهر في ظله القدرات التقنية المحلية ، خاصة في الظروف الدولية السائدة ، ذات التغير الاقتصادي والتقني السريع ، بل تحتاج إلى سياسات انتقائية ، تتدخل مباشرة بدرجة أو بأخرى لحماية أو إعانة صناعات أو تقنية معينة تحتاج إلى صورة من المزايا الخاصة ، خلال فترة زمنية محددة تلزم للوصول إلى درجة من التقدم التقني تمكن من المنافسة في الأسواق الدولية ، ويشترط لتلك السياسات الانتقائية لتؤتي ثمارها أن تكون في ظل خطط محكمة مكملة للخطط التنموية التي تنفذها الدول النامية .

وقد دفع التقدم التقني السريع حكومات الدول بما فيها الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي إلى التدخل بطريقة أو بأخرى لصالح العديد من صناعاتها لتشجيع التقدم التقني باعتباره مفتاح التفوق في الأسواق العالمية ، وسنرى بعض الأمثلة للسياسات الانتقائية لدعم التقنية المحلية في الفقرة التالية .

المطلب الثاني
تجارب بعض الدول في مجال دعم التقنية المحلية

تقوم الدول المتقدمة وبعض الدول النامية بالتدخل مباشرة لتوفير بيئة محلية مناسبة لتنمية التقنية المحلية ، وتستخدم في ذلك سياسات وتشريعات مختلفة ، وعلى رأسها السياسات المتعلقة بتخفيف قواعد الاستثمار الأجنبي المباشر ، وسياسات المنافسة وحماية الابتكارات وكذلك المشاركة ، أو الرعاية المباشرة لنشاطات البحث العلمي ، بالإضافة إلى الوسائل التقليدية للدعم مثل الحوافز الضريبية ومشتريات الحكومة .

وسنرى في هذا المطلب بعض وسائل الدعم الحديثة للتقنية في بعض الدول المتقدمة والنامية بصورة مجملة .

أولاً : بعض سياسات دعم التقنية المحلية في دول منظمة « التعاون الاقتصادي والتنمية » (OECD) :

تحرص دول هذه المنظمة على المحافظة على الميزة التنافسية التي تتمتع بها في الاقتصاد العالمي ، وتعد دول هذه المجموعة الأولى من حيث الدعم الذي تقدمه السياسات الرسمية لتعزيز التقنية المحلية بالوسائل المختلفة ، مثل سياسات دعم الابتكار وسياسات المنافسة ، وحماية الملكية الصناعية وفيما يلي شرح موجز لهذه السياسات :

أ- سياسات دعم الابتكار :

حرصت معظم بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على دعم برامج الابتكار التقني والبحث العلمي بما في ذلك المشاركة الحكومية أحيانا في

(١) أمانة « الإنكتاد »السياسات والتشريعات ذات الصلة بالتكنولوجيا في بيئة اقتصادية متغيرة (تقرير) جنيف، ص ١٠-٢٢ .

برامج البحث العلمي . ففي الولايات المتحدة الأمريكية يوجد عدد من الوكالات الحكومية مثل المؤسسة الوطنية للعلم والمكتب الوطني للمعايير والمعاهد الوطنية للصحة ، ووزارة الزراعة ، ووزارة الطاقة ، فهذه الوكالات الرسمية وغيرها لها نشاط واسع في مجال رعاية البحوث الأساسية والتطبيقية ، خاصة في مجال التقنية الجديدة ، بالإضافة إلى الأنشطة التي ترعاها وزارة الدفاع الأمريكية والإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء ، وشملت الرعاية والدعم أنشطة مختلفة مثل الإنسان الآلي وأنظمة الصناعة التحويلية الدقيقة وتطوير الحاسبات الالكترونية للمساعدة في حل مشاكل تصميم الصناعة التحويلية .

ويقدر ما أنفق في الولايات المتحدة على البحث والتطوير عام ١٩٨٧م بحوالي ١٢٨ مليار دولار بما في ذلك بحوث الدفاع .

ومن السمات الهامة للبحث العلمي في الولايات المتحدة العلاقات الوثيقة بين الجامعات والصناعة ، ففي عام (١٩٨٠م) مولت المؤسسات الصناعية البحث العلمي (أساسي وتطبيقي) في الجامعات بمبلغ (٢٣٥) مليون دولار، وزاد هذا المبلغ ليصل (٦٧٠) مليون دولار عام ١٩٨٧م .

وفي اليابان يوجد « وكالة العلم الصناعي والتكنولوجيا » وتتبع لوزارة التجارة الدولية والصناعة ، ويتبع لهذه الوكالة تسعة معاهد . وترعى الوزارة المذكورة عن طريق معاهدها عددا من المشاريع في مجال المواد الجديدة و«الالكترونيات» والتكنولوجيا الإحيائية ، وتستأثر الصناعة اليابانية بحوالي (٧٠٪) من الجهود البحثية اليابانية .

وفي معظم دول أوربا الغربية زادت رعاية الحكومات للبحوث الأساسية والبحوث الصناعية في القطاعات الاستراتيجية ، ولكن أبرز صور الدعم التقني كانت في صورة برامج بحث مشتركة في إطار « جماعة تكنولوجية أوربية » تمهيدا لأوربا الموحدة .

ومن هذه البرامج ، برنامج طويل الاجل للبحث والتطوير المشترك في

تكنلوجيا المعلومات (ESPRIT)، وبرنامج البحث الأساسي في التكنولوجيا الصناعية لأوربا (BRITE) وبمقتضى البرنامجين السابقين تمول الجماعة الأوربية تمويلا مشتركا مشاريع البحث والتطوير بين شركات الجماعة الأوربية.

وفي عام (١٩٨٥م) أُنشئت وكالة تنسيق البحث الأوربية (EUREKA) لإحداث توازن تقني في مواجهة الولايات المتحدة واليابان وتضم هذه الوكالة (١٩) بلداً حتى عام ١٩٨٨م .

وتهدف هذه الوكالة إلى الجمع بين الباحثين الجامعيين والصناعيين والحكوميين في مجال البحث التقني ، وتكوين شبكة متكاملة بين البلدان المشاركة . ومن المجالات التي يجري التركيز عليها « تكنولوجيا الالكترونيات الدقيقة « وتكنولوجيا » المعلومات وإيجاد معايير مشتركة للحاسبات الدقيقة وأنظمة التشغيل الصناعي التلقائي .

ومن هذا يلاحظ تشديد السياسات الحكومية في البلدان المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي على دعم الابتكارات التقنية .

ب : **سياسات المنافسة :**

لقد تأثرت سياسات مكافحة الاحتكار في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بالجهد الذي تبذلة هذه الدول لتشجيع الابتكار ، ونتج عن ذلك تخفيف السياسات الرامية إلى دعم المنافسة ومكافحة الاحتكار ، خاصة في دول الجماعة الأوربية ، والولايات المتحدة الأمريكية .

ففي عام (١٩٨٤م) أصدرت لجنة الجماعة الأوربية نظاما يعفي بعض اتفاقات تراخيص البراءات من قواعد المنافسة التابعة للجماعة الأوربية ، ووُسِّع هذا الإعفاء ليشمل المشاريع المشتركة لاستغلال نتائج البحث والتطوير .

وفي الولايات المتحدة جرى تحول واضح نحو ترتيبات تخفف قواعد مكافحة الاحتكار لصالح المزيد من التعاون بين الشركات في مجال البحث والتطوير ،

ودعما لهذه السياسة الجديدة صدر قانون البحث التعاوني الوطني عام (١٩٨٤م) الذي يشمل التعاون في مشاريع البحث والتطوير المشتركة بين شركتين ، وكذلك ينص على ترتيبات لتجميع البراءات وتراخيص التكنولوجيا .

وانطلاقا من هذه السياسة الجديدة وافقت الحكومة الأمريكية على إنشاء اتحاد شركات الحاسبات الالكترونية الدقيقة ، على الرغم من أن هذا الاتحاد دمج بين مجموعة من المتنافسين في مجال الحاسبات في الولايات المتحدة .

وهناك مخطط تعاوني آخر وافقت عليه الحكومة الأمريكية يعمل على تطوير تكنولوجيا لصنع الشرائح الدقيقة .

جـ - حماية الملكية الصناعية :

بدأت معظم بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تعدل قوانينها المتعلقة بالملكية الصناعية ، من أجل أن توفر هذه القوانين الحماية للتقنية الجديدة في مجالات عديدة مثل بعض جوانب صناعة الحاسبات الالكترونية ، والنباتات ، والحيوانات الجديدة . ففي العديد من دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أُعْتُمِدَت تعديلات في التشريع الخاص بحماية حق التأليف والنشر بدرجات متفاوتة ، ففي فرنسا وأسبانيا عُدِّلَ بطريقة ليصبح وكأن المقصود به حماية الحاسبات الالكترونية دون سواها ، وفي الولايات المتحدة وُسِّع نطاق حماية حق التأليف والنشر ليشمل نواح عديدة من برامج الحاسبات الالكترونية حتى أصبح يصعب التوفيق بينه وبين المبادئ التقليدية لحق التأليف والنشر .

وكل هذا لدعم التقنية المحلية ، فتشريع فرنسا والولايات المتحدة لا يحمي البرامج التي من ابتكار رعايا أجانب ، إلا على أساس المعاملة بالمثل . وأصدر العديد من بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) تشريعات لدعم مكافحة التزوير وغيره من انتهاكات حقوق الملكية الصناعية . ومن هذه التشريعات : فرض حظر على التجارة في السلع المزيفة في دول الجماعة

الأوربية ، وفرض عقوبات جنائية على انتهاك حق التأليف والنشر .

وفيما يتعلق بحماية براءات نتائج بحوث التقنية الإحيائية ، فمن حيث المبدأ أصبحت واقعا إلا أن الخلاف كبير حول ما يمكن إخضاعه للحماية من الكائنات الحية ، وأوَّل براءة لحيوان عدل (جينيا) منحت في الولايات المتحدة عام (١٩٨٨م) ومنحت عدد من البراءات في بلدان أوربا الغربية تتعلق بالتقنية الإحيائية ، إلا أن عددا كبيرا من الطلبات لازال معلقا في مكتب البراءات الأوربي . فمنح البراءات في التقنية الإحيائية لازال يواجه صعوبات كبيرة على الرغم من أنه أصبح معترفا به من حيث المبدأ .

الخلاصة :

ومما سبق يتضح مدى حرص الدول المتقدمة على تفوقها التقني والمحافظة عليه ، وكيف أنها تتبع سياسات وتصدر تشريعات توفر المزيد من التفوق التقني ، وأنها تحاول المواءمة بين سياساتها بهذا الشأن لتتجنب المواجهة .

ومما هو جدير بالذكر هنا أن الدول المتقدمة تمتلك قواعد تقنية وطنية قوية وتنحصر المشكلة لديها في المزيد من النمو لهذه القواعد والمزيد من الاستغلال الاقتصادي لنتائج هذه القواعد التقنية القوية .

وهذا الوضع جعل الدول المتقدمة تنطلق في سياساتها وتشريعاتها المتعلقة بالتقنية من موقف القوة ، وقلل من القيود الخارجية التي تواجه سياساتها الوطنية لدعم التقنية المحلية ، وتتعامل فيما بينها بالاحترام المتبادل بين الأقوياء حرصا على مصالحهم المشتركة .

ثانيا : سياسات دعم التقنية المحلية في بعض الدول النامية[1] :

تعاني الدول النامية من ضعف القاعدة التقنية المحلية كما سبق بيان ذلك ،

---

(١) أمانة « الإنكتاد » السياسات والتشريعات ذات الصلة بالتكنولوجيا في بيئة اقتصادية متغيرة ، مرجع سابق ص ١٨-٢٢ .

وإذا كانت الدول المتقدمة على الرغم من تفوق قاعدتها التقنية اضطرت إلى التدخل الحكومي من أجل دعم التقنية المحلية ، فإن الدول النامية في حاجة إلى درجة أعلى من التدخل الحكومي المباشر للإسراع ببناء قاعدة تقنية محلية ، خاصة أن بناء التقنية المحلية في الدول النامية يحتاج إلى الاستفادة من عناصر التقنية التي يمكن استيرادها من الخارج ، وبناء على هذا يحتاج بناء التقنية المحلية في هذه الدول إلى سياسات مدروسة تقيم توازنا بين المحافظة على تدفق التقنية الأجنبية إلى الداخل (خاصة الاستثمار الأجنبي) وبناء وتطوير القاعدة التقنية المحلية .

وسنرى في هذه الفقرة محاولات بعض الدول النامية في مجال تعزيز تدفق التقنية الأجنبية مع دعم التقنية المحلية وكذلك في مجال حماية الملكية الصناعية

أ - جذب التقنية الأجنبية وبناء التقنية المحلية :

تعزز في الدول النامية خلال الثمانينات اتجاه نحو سياسات ترمي إلى المزيد من تخفيف القيود على تدفق الاستثمار الأجنبي والتقنية بوجه عام ، وساعد على انتهاج هذه السياسات الانخفاض الذي عانى منه تدفق الاستثمار الأجنبي إلى الدول النامية وزيادة عبء الديون على هذه الدول وما رافق ذلك من هبوط موازين المدفوعات والهبوط العام للأداء الاقتصادي الذي عانت منه هذه الدول خلال العقد الماضي .

وعلى الرغم من أن الهدف المعلن لمعظم سياسات تعزيز تدفق التقنية الأجنبية هو تدعيم القدرة التقنية المحلية فإن السياسات التي طُبقت في معظم الدول النامية خلال العقد الماضي بدعم من البنك الدولي ، وصندوق النقد الدولي ، يبدو أنها انحازت نحو جذب التقنية الأجنبية ، وخاصة عن طريق الاستثمار الأجنبي المباشر ولم تستطع إقامة توازن بين سياسات بناء تقنية محلية وسياسات تشجيع تدفق التقنية الأجنبية .

أما السياسات العامة الموجهة نحو النهوض بالابتكار على مستوى

الشركات في الدول النامية فهي حديثة وضعيفة في بعض البلدان النامية الأكثر تقدما وربما تكون مفقودة في بقية البلدان النامية .

وذلك بسبب ضعف القاعدة العلمية والصناعية ونقص الموارد وقصور الإعلام التقني والتوجه نحو استيراد التقنية الأجنبية .

ففي بلدان نامية معدودة وُضعت برامج حكومية من أجل تطوير القدرة التقنية المحلية ، ففي الأرجنتين والبرازيل والمكسيك وُضعت برامج تهدف إلى تطوير تقنية محلية في مجال «الالكترونيات» الدقيقة وتقنية الحاسبات الالكترونية والتقنية الإحيائية .

وفي الهند بدأت منذ عقود سياسات شاملة للتنمية التقنية في إطار نظام اتفاقات التعاون الأجنبي ودعمت سياسات لدعم الابتكار في تقنية المعلومات .

ولعل سياسات البرازيل هي أبرز السياسات الجديدة شمولا فقد وفرت هذه السياسات حماية وحوافز للتطوير والإنتاج المحلي للحاسبات الالكترونية ، وما يتعلق بها ، وكذلك عملت على تنظيم الواردات والاستثمار الأجنبي بحيث تصبح التقنية الأجنبية مكملة للبحث والتطوير المحلي لا بديلا له .

وتعززت السياسة البرازيلية في مجال المعالجة الآلية للمعلومات باعتماد قانون جديد للمعالجة الآلية للمعلومات عام (١٩٨٤م) وما يتصل بذلك من تشريع ضريبي .

ففي هذا القطاع (المعالجة الآلية للمعلومات) لا تزيد مشاركة رأس المال الأجنبي عن (٣٠ ٪) من المشاريع المشتركة ، والحوافز الضريبية تقتصر على الشركات التي يملك البرازيليون منها (٧٠٪) على الأقل .

وتشمل الحوافز المقدمة إعفاءات من رسوم الاستيراد ، والحسم الضريبي مقابل ما ينفق على البحث والتطوير والمشتريات المحلية لعناصر التقنية العالية، والقروض ذات الأولوية من الوكالات الحكومية ، وتواجه هذه السياسات

معارضة من الشركاء التجاريين للبرازيل ، خاصة من الولايات المتحدة .

ب - حماية الملكية الصناعية :

ترجع قوانين الملكية الصناعية في عدد كبير من الدول النامية إلى الأيام التي سبقت الاستقلال ، لذا فمعظم هذه الدول في حاجة إلى قوانين جديدة لحماية الملكية الصناعية تكون جزءا من سياسات وتدابير منسجمة تؤدي إلى بناء وتطوير القدرات التقنية المحلية ، وفي الوقت نفسه تعمل على تحسين العلاقات التجارية مع العالم الخارجي .

وقد اعتمد بعض الدول النامية قوانين تتعلق ببراءات الاختراع ولكنها تأثرت بالسياسات الرامية إلى تعزيز الاستثمار الأجنبي وتأثرت أيضا باعتبارات تجارية أخرى ، وإن كانت تحاول دعم التقنية المحلية .

ويلاحظ أيضا أن القوانين الجديدة للبراءات في الدول النامية لم تتطرق إلى براءات التقنية الإحيائية ، إلا في عدد قليل جدا من البلدان النامية الأكثر تقدما، على الرغم من التأثير المحتمل للتقنية الإحيائية على الانتاج الزراعي والصناعة الكيميائية والصيدلانية .

ومما يلاحظ أيضا أن بعض التغييرات التشريعية في البلدان النامية أجريت تحت ضغط من الدول المتقدمة لا سيما التهديد بالحرمان من نظام الأفضليات للدول التي لم تستطع توفير الحماية المطلوبة لحقوق الملكية الصناعية ، ومثال ذلك ما حدث لكوريا حيث امتثلت للضغوط من الولايات المتحدة ففقدت الامتيازات التي يوفرها نظام الأفضليات المعمم لدول الجماعة الأوربية انتقاما من التمييز لصالح الشركات الأمريكية .

فالتغييرات التشريعية لحماية الملكية الصناعية تحت ضغوط خارجية ، قد تؤدي إلى صياغة تشريعات لا تخدم القدرات التقنية المحلية في المدى الطويل ، وقد يخضع البلد النامي لضغوط من دولة متقدمة معينة ثم يجد نفسه مضطرا

لإحداث تغييرات من أجل ضغوط من دولة متقدمة أخرى ، وهذه التغييرات مما قد يؤثر على البيئة المحيطة بالتقنية المحلية ويعيق استقرارها .

ومما سبق يتضح أن سياسات دعم التقنية المحلية في الدول النامية بالإضافة إلى حداثتها في كثير من الدول النامية تعاني من عقبات خارجية خاصة في ظل حاجة هذه الدول إلى التقنية الأجنبية مما جعلها تعجز أحيانا عن إيجاد توازن بين بناء تقنية وطنية وحفز تدفق التقنية الأجنبية المتمثلة في الاستثمار المباشر والتعاون التقني .

المبحث الثالث

« النقل الدولي للتقنية »

إن الظروف الملائمة لبناء وتطوير قدرات تقنية محلية لا تحكمها القوى المحلية فقط ، وإنما تقررها القوى الخارجية أيضا ، خاصة في ظل الترابط المتزايد الذي يشهده الاقتصاد العالمي .

وإذا كانت الدول المتقدمة تتمتع بقدرات تقنية محلية عالية ، فإن الدول النامية تعاني من قصور أو تخلف القدرات التقنية المحلية لذا فهي في حاجة ماسة إلي نقل بعض عناصر التقنية الحديثة المناسبة المتوفرة في الدول المتقدمة وسنرى في هذه الفقرة بعض مؤشرات التدفقات الدولية للتقنية ثم أتعرض بإيجاز لأبرز التطورات الدولية المؤثرة على نقل التقنية إلى الدول النامية : وسيكون ذلك في مطلبين :

المطلب الأول : بعض مؤشرات التدفقات الدولية للتقنية .

المطلب الثاني : أبرز التطورات الدولية المؤثرة على تدفقات التقنية إلى الدول النامية .

المطلب الأول

بعض مؤشرات التدفقات الدولية للتقنية [١]

تنقل التقنية عادة من خلال قنوات عديدة ، يمكن تصنيفها إلى صنفين أساسيين ، وهما : قنوات تجارية ، وأخرى غير تجارية .

أما القنوات التجارية فهي : الاستثمار المباشر ، وتصدير السلع الإنتاجية (الرأسمالية) ، وعقود التقنية غير المجسمة . وتشمل عقود التقنية غير المجسمة تراخيص استخدام الاختراعات المحمية ببراءات اختراعات واتفاقات التزويد بخدمات تقنية واستشارية .

أما القنوات غير التجارية فأهمها التعاون التقني الذي تموله الوكالات الرسمية الحكومية وغير الحكومية ، بالإضافة إلى المعلومات الواردة في المجلات والمنشورات .

وللحصول على مؤشرات تتعلق بتدفقات التقنية يمكن الاسترشاد بالاحصاءات التي تبين ماتم نقله من تقنية من خلال هذه القنوات التجارية وغير التجارية ، ولكن قبل استعراض هذه المؤشرات أود أن أنبه إلى صعوبة القياس الحقيقي لنقل التقنية ، وذلك يرجع إلى ما للتقنية من طبيعة غير ملموسة في بعض عناصرها ، فحتى لو توفرت إحصاءات عن تدفقات السلع الانتاجية فالمضمون التقني المنقول من خلال هذه الدفقات يختلف حسب نوع الآلة وحداثتها ، وما يصحب الصفقة من تدريب أو خدمات تقنية ومعلومات . وكذلك إحصاءات الاستثمار المباشر فجزء محدود من رأس المال الأجنبي المستثمر في بلد ما يعد إسهاما تقنيا وهوالجزء الخاص أساسا بالدراية الفنية والإدارية والمهارات التنظيمية .

---

(١) أمانة « الإنكتاد » حجم واتجاه وطبيعة تدفقات التكنولوجيا خصوصا إلى البلدان النامية ، مرجع سابق ص ١ – ٦ .

أما مدفوعات التراخيص فيتعلق جزء منها باستغلال العلامات التجارية وليس له مضمون تقني .

وبعض القنوات غير التجارية لنقل التقنية يصعب قياس مضمونها التقني بأية وحدات ، كالمعلومات الواردة في المجلات والمنشورات والأفلام .

لهذا كله فالمؤشرات التي بين أيدينا مؤشرات تقريبية إلى حد كبير ، وعلى الرغم من ذلك فإن لها قدرا من الدلالة على الاتجاه العام للنقل الدولي للتقنية ، وهذا ما سأحاول تتبعه بالاستعانة بالجدول رقم (٥٧) .

فهذا الجدول الذي بين أيدينا يبين التدفقات الدولية للتقنية من خلال صادرات السلع الانتاجية (رأسمالية) ومدفوعات رسوم وعوائد التقنية ومنح التعاون التقني ، أما الاستثمار المباشر فقد سبق الكلام عنه ، وإنما سنشير إليه .

أولا : صادرات السلع الإنتاجية (الرأسمالية) :

يقصد بالسلع الإنتاجية (الرأسمالية) : الآلات ومعدات النقل التي تدخل في تكوين رأس المال [١] .

ويدخل ضمن نقل التقنية [٢] تصدير السلع الإنتاجبة المشتملة على تقنية حديثة سواء أكان ذلك في صورة آلات ومعدات أم مصانع كاملة ، ومن الفقرة (أ) في الجدول رقم (٥٧) يلاحظ ما يلي :

١ - أن أكثر صادرات الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي من السلع الإنتاجية تذهب إلى دول من الفئة نفسها ، ففي عام ١٩٨٠ كان حوالي (٦١٪) من صادرات هذه الدول من السلع الإنتاجية قد اتجه إلى دول متقدمة .

---

(١) أمانة « الانكتاد » المشاكل والقضايا المتعلقة بنقل وتطبيق وتطوير التكنولوجيا في قطاع السلع الرأسمالية والآلات الصناعية ، جنيف ، ٧ يولية ، ١٩٨٢م ، ص ١ .

(٢) أمانة « الإنكتاد» ، حجم واتجاه وطبيعة تدفقات التكنولوجيا ، مرجع سابق ، ص ١ .

وفي عام ١٩٨٤م بلغت هذه النسبة حوالي (٦٦٪) . وفي عام ١٩٨٨م كانت أكثر من (٧٢٪) . أما نصيب الدول النامية من هذه الصادرات ، ففي عام ١٩٧٠م كان أكثر من (٢٤٪) . وفي عام١٩٨٠م ارتفع إلي (٣٢٪) ، ثم بدأ ينخفض حتى صار في عام ١٩٨٨م حوالي (٢٣٪) من إجمالي صادرات الدول المتقدمة من السلع الإنتاجية ، ويعود هذا التراجع إلى تزايد صادرات التقنية فيما بين الدول المتقدمة .

٢ - خلال الفترة (٨٠-١٩٨٧م) بلغ متوسط التدفق السنوي لصادرات السلع الإنتاجية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية حوالي (١١٣) مليار دولار، بينما كان متوسط التدفق السنوي لهذه السلع فيما بين الدول النامية في الفترة نفسها حوالي (١٣) مليار دولار .

وخلال الفترة (٨٠-١٩٨٥م) بلغ متوسط التدفق السنوي لهذه السلع من أوربا الشرقية إلى الدول النامية حوالي (٧) مليار دولار ويفهم من هذا أن أهم مصادر السلع الإنتاجية للدول النامية هي : الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي يليها بعض الدول النامية ثم أوربا الشرقية .

٣ - زادت صادرات الدول النامية من هذه السلع إلى الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي بصورة مضطردة ، ففي عام (١٩٧٠م) كانت قيمتها (٠,٦) بليون دولار وأصبحت (١٣,٦) بليون دولار عام (١٩٨٠م) ، وفي عام (١٩٨٨م) صارت أكثر من (٥٦) بليون دولار وفي هذا إشارة إلى مدى التقدم التقني لبعض الدول النامية كما سبق بيان ذلك ، ولكن فيه إشارة أيضا إلى المصاعب التي ربما تواجه هذه الدول من جراء الاعتماد على أسواق الدول المتقدمة ، خاصة في ظل بعض التطورات الأخيرة التي سأتعرض لها في المطلب الثاني من هذا المبحث .

ثانيا : مدفوعات رسوم وعوائد التقنية :

يلاحظ أن مدفوعات رسوم وعوائد التقنية من العالم إلى الدول المتقدمة قد حافظت على نمو مستمر بالأسعار الجارية فيما بين (١٩٨٠م) وعام (١٩٨٨م)، وهي الفترة التي توفرت عنها بيانات .

ففي عام (١٩٨٠) كانت حوالي (١٧) بليون دولار ، وصارت قريبا من (٢٥) بليون دولار عام ١٩٨٥م وقربت من (٤٨) بليون دولار عام (١٩٨٨م) .

أما مدفوعات التقنية من البلدان النامية إلى الدول المتقدمة وهي أحد المؤشرات على تدفقات التقنية إلى الدول النامية فيلاحظ ضآلة مقاديرها بالإضافة إلى الركود أو التدهور الذي لحق بها منذ بداية الثمانينات ، فخلال الفترة (٨٠-١٩٨٥م) ، كان متوسطها السنوي حوالي (٢,٢) مليار دولار .

أما الاستثمار المباشر [١] الذي لم يذكر في الجدول السابق فعلى الرغم من الاختلاف الكبير حول مقدار تدفقاته إلى الدول النامية ، فإن أحد تقارير «الإنكتاد» [٢] أشار إلى أنه نما خلال الفترة (٨٠-٨١) إلى (٨٧-٨٨) بمعدل (٧,٩٪) ، بينما كان نموه من (٨٤-٨٥) إلى (٨٧-٨٨) بمعدل حوالي (٣٩٪) ويفهم من التقرير نفسه أن تدفق الاستثمار المباشر إلى الدول النامية كان حوالي (١١) بليون دولار عام ١٩٨٠م ومن عام ١٩٨٠ إلى ١٩٨٦م كان بمتوسط حوالي (١٢) بليون دولار سنويا ، وفي (٨٧-٨٨) كان حوالي (٢٢) بليون دولار . أي أن تدفق الاستثمار المباشر بدأ ينتعش منذ النصف الثاني من الثمانينات .

ويشير مجمل التدفق التجاري للتقنية المتجهة من الدول المتقدمة إلى الدول النامية إلى هبوط أو ركود خلال النصف الأول من الثمانينات ، مقارنة بالنمو الذي شهدته هذه التدفقات خلال السبعينات .

---

(١) انظر الفصل الثالث من الباب الأول .

(٢) أمانة « الانكتاد» ، نقل وتطوير التكنولوجيا في بيئة عالمية متغيرة ، مرجع سابق ، ص ٧ .

وتشير تقارير لجنة نقل التكنلوجيا [1] إلى تحسن معدلات نمو هذه التدفقات خلال النصف الثاني من الثمانينات ويفسر نمو تدفقات التقنية إلى الدول النامية خلال السبعينات بعوامل عديدة وأهمها ما يلي:

١ - توفر سيولة مالية لدى المصارف وغيرها من المؤسسات المالية ساعد الدول النامية على تمويل الواردات من السلع الإنتاجية ومدفوعات التقنية غير الملموسة عن طريق الاقتراض على النحو الذي تقدم .

٢ - تحسن أسعار السلع الأولية وعلى رأسها النفط مكن كثيرا من الدول النامية من الحصول على عملات أجنبية ساعدت على تمويل الواردات من التقنية التجارية الأجنبية . أما الهبوط أو الركود الذي شهدته التدفقات التجارية للتقنية نحو الدول النامية في النصف الأول من الثمانينات فيبدو أنه يرجع إلى تناقص إيرادات هذه الدول من صادراتها من السلع الأولية ، وكذلك تفاقم مشكلة الديون التي قللت من قدرات الدول النامية على تمويل الاستثمارات وما يتبعها من الوادرات من السلع الإنتاجية ، وفي الوقت نفسه زادت هذه الأزمة من مخاوف المولين والمستثمرين الأجانب من المستقبل الاقتصادي لكثير من الدول النامية المدينة .

ثالثا : منح التعاون التقني :

يلاحظ أن منح التعاون التقني من الدول المتقدمة إلى الدول النامية استمرت في النمو التدريجي من حيث قيمتها المطلقة ، منذ بداية السبعينات حتى (١٩٨٨م) ، وفي سنة (١٩٨٨م) كانت سبعة أمثال ما كانت عليه سنة ١٩٧٠م ، وخلال الفترة (٨٠-١٩٨٨م) ، كان متوسط التدفق السنوي لهذه المنح حوالي (٨,٨) مليار دولار ،

وبعد هذا يمكن ترتيب مؤشرات تدفق التقنية التي ذكرتها من حيث قيمتها المطلقة على النحو التالي :

---

(١) المرجع السابق .

- صادرات السلع الإنتاجية (الرأسمالية) .

- الاستثمار الأجنبي المباشر .

- منح التعاون التقني .

- مدفوعات رسوم وعوائد التقنية .

أمـا من حـيث مـعـدلات النمـو خـلال الفـتـرة (١٩٨٤/١٩٨٥م) إلى (١٩٨٧/١٩٨٨م) فيأتي الاستثمار المباشر في المقدمة ، حيث نما بمعدل بلغ حوالي (٣٩٪) ، يليه منح التعاون التقني (٢٣٪) ثم صادرات السلع الانتاجية (١٦٪) أما مدفوعات التقنية فلا تتوفر لدي بيانات عن معدل نموها .

ومن حيث الأهمية النسبية يصعب قياس المضمون التقني الحقيقي المنقول من خلال كل قناة ، كما ذكرت ذلك سابقا ، وإنما يبدو أنها قنوات يكمل بعضها بعضاً .

جدول رقم (٥٧)

بعض مؤشرات التدفقات الدولية للتقنية (بليون دولار بالأسعار الجارية)

المؤشر / السنة	١٩٧٠	١٩٧٢	١٩٧٤	١٩٧٦	١٩٧٨	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨
أ – صادرات السلع الرأسمالية :														
١ – من الدول المتقدمة إلى العالم	٦٣,٧	٨٥,٧	١٤٦,٤	١٩٥,٢	٢٦٢,٥	٣٥٦,٤	٣٦٥,٧	٣٥٠,٦	٣٤٠,٣	٣٦٧,٦	٣٨٩,٢	٤٦٩,١	٥٥٧,٤	٦٢٨,٧
٢ – من الدول المتقدمة إلى دول من نفس الفئة	–	–	–	–	–	٢١٦,١	٢١٣,٧	٢٠٦,١	٢١٢	٢٤١	٢٦١,٤	٣٢٦,٣	٣٩٩,٥	٤٥٣,٩
٣ – من الدول المتقدمة إلى الدول النامية	١٥,٥	٢١,٣	٤١	٦٦,٦	٨٨	١١٤,٣	١٢٧,٩	١٢٠,٦	١٠٤,٤	١٠٢,٨	٩٧,٨	١٠٧,٧	١٢٦,٣	١٤٣,٥
٤ – من الدول المتقدمة إلى أوربا الشرقية	٢,٢	٣,١	٥,٩	٩,٤	١١,٦	١١,١	٩,٥	٩,٩	١٠,٥	٨,٦	٩	١١,٨	١١,٧	١٣,٣
٥ – من أوربا الشرقية إلى الدول النامية	١,٥	١,٧	٢,٤	٣,٥	٥	٦,٩	٧,١	٧,٥	٧,٣	٨,٧	٦,٦	–	–	–
٦ – من الدو النامية إلى دول من نفس الفئة	٠,٧	١,١	٣,٧	٤,٤	٦,٩	١٣	١٤	١٣,٢	١٢,٧	١٣,٣	١٢,٩	١١,٢	١٢,٤	–
٧ – من الدول النامية إلى الدول المتقدمة	٠,٦	١,٣	٣,٣	٤,٤	٧,٤	١٣,٦	١٥,٦	١٧	٢١,٣	٢٨,١	٢٨,٤	٣٣,٩	٤٤,٧	٥٦,٢
ب – مدفوعات الرسوم والعوائد :														
١ – من العالم إلي الدول المتقدمة	–	–	–	–	–	١٦,٧	٢٠,٧	٢١,٣	٢٣,٦	٢٤,٢	٢٤,٩	٣٨	٤٢,٦	٤٧,٨
٢ – من الدول النامية إلى الدول المتقدمة	٠,٨	١	١,١	١,٧	٢,٢	٢,٢	٢,٤	٢,٢	٢,٥	٢,٤	١,٤	–	–	–
جـ – منح التعاون التقني :														
من الدول المتقدمة إلى الدول النامية	١,٨	٢,٢	٣,٢	٢,٨	٥	٧,٣	٧,٤	٧,٤	٧,٧	٧,٧	٨,٢	٩,٦	١١,٦	١٢,٦

المصدر : أمانة الانكتاد : – حجم واتجاه وطبيعة تدفقات التكنولوجيا ، مرجع سابق ص ٣ .

– نقل وتطوير التكنولوجيا في بيئة عالمية متغيرة ، مرجع سابق ص ٧ .

ملحوظات : (-) غير معروف .

المطلب الثاني

أبرز التطورات الدولية المؤثرة على تدفقات التقنية إلى الدول النامية [١] .

بدأت في العقدين الماضيين تحولات في البيئة الدولية لنقل التقنية ، وأصبحت هذه التحولات تمثل تحديات أساسية مؤثرة في نقل التقنية إلى الدول النامية خلال التسعينات ، ومن أبرز هذه التغيرات الجديدة :

- الاتجاهات الجديدة في حماية حقوق الملكية والروابط التقنية بين الشركات .
- السوق الأوربية الموحدة والتطورات في أوربا الشرقية والاتحاد السوفيتي سابقا .
- ظهور تقنية جديدة .

وسأتعرض بإيجاز لهذه التغييرات وآثارها على تدفقات التقنية .

أولا : الاتجاهات الجديدة في حماية حقوق الملكية والروابط التقنية بين الشركات :

من الظواهر الجديدة في البيئة الدولية لنقل التقنية بروز اتجاه نحو التشدد في تطبيق حقوق الملكية الفكرية وتزايد الروابط التقنية المختلفة بين الشركات الكبيرة في الدول المتقدمة .

وهذه العوامل لها أثر كبير على تدفق التقنية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية ، وفيما يلي شرحا موجزا للظاهرتين المذكورتين .

(١) أمانة « الإنكتاد » ، نقل وتطوير التكنولوجيا في بيئة اقتصادية متغيرة ، مرجع سابق ، ص ١٤ – ٢٧ .

أ- الاتجاهات الجديدة في حماية حقوق الملكية الفكرية :

اعتمدت الشركات في الماضي على عدد من الوسائل لحماية التقنية الخاصة بها من تقليد المنافسين ومن أهم هذه الوسائل : حماية حقوق الملكية الفكرية وسرية الملكية المسجلة ، والتحكم في الوصول إلى اللوازم المكملة التي يستحيل استغلال التقنية بدونها .

ومع الاعتماد على تلك الوسائل بدأ شعور في الثمانينات بأنها غير كافية ، وذلك يرجع إلى ازدياد عدد الشركات ذات القدرات التقنية العالية في العالم وازدياد قدرة المنافسين على استيعاب وتقليد التقنية الجديدة ، بما في ذلك المنافسين من بعض الدول النامية ، ولهذا تصدرت الشركات الأمريكية المحاولات الرامية إلى زيادة الضغط من أجل التشدد في تطبيق حقوق الملكية الفكرية خلال الثمانينات وسارت في هذا الاتجاه الجماعة الأوربية واليابان وغيرها من الدول الصناعية ، فارتفعت تعويضات المتضررين من انتهاك حقوق الملكية الفكرية ، واتسع نطاق تطبيقها كما رأينا في فقرة سابقة ، ومنذ (١٩٨٨م) منع في الولايات المتحدة دخول الواردات التي تُتهم بانتهاك حقوق الملكية ، وتشددت الأحكام القضائية في الولايات المتحدة خلال الثمانينات لصالح أصحاب البراءات ، حتى أن ثلثي الأحكام التي صدرت في السبعينات كانت ضد أصحاب البراءات ولكن في الثمانينات صدر(٧٠٪) من هذه الأحكام لصالحهم ، وأخذت الدول المتقدمة تدعم هذا الاتجاه على المستوى الدولي وتطرحه في المفاوضات الثنائية مدعوما بالإغراءات والتهديد بالإجراءات الانتقامية ، فأدى ذلك بعدد كبير من الدول النامية إلى دعم معايير الملكية الفكرية على الرغم من انحيازها لصالح الدول المتقدمة . ودعما لهذا الاتجاه في حماية الملكية الفكرية برز اتجاه آخر مساند وهو تزايد العلاقات التقنية بين الشركات الكبرى ، وهو موضوع الفقرة التالية .

ب – الروابط[1] التقنية بين الشركات الكبرى :

ازداد في الدول المتقدمة ظهور المشاريع المشتركة والاندماجات وأنواع من التحالفات التقنية بين شركات عملاقة ، تقدم منتجات ذات محتوى تقني رفيع المستوى ، ومن أهم الدوافع لهذا السلوك تزايد تكاليف البحث والتطوير بالإضافة إلى رغبة تلك الشركات في تشديد الحماية على ابتكاراتها من التقليد

فالتعاون في مجال البحث يوزع المخاطر بين تلك الشركات ، ويقلل التكاليف الناجمة عن الازدواج في عمليات البحث ويُحِل التكامل بينها محل التنافس ، وفي الوقت نفسه يحكم القبضة على التقنية الجديدة ويمنع تسربها وتقليدها من قبل المنافسين ، وبالتالي يساعد هذه الشركات على الحصول على عائد أعلى عند استغلال نتائج البحث والتطوير . وهذه التطورات السابقة في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية والروابط التقنية بين الشركات يتوقع أن تؤدي إلى زيادة تكلفة الحصول على التقنية أمام الدول النامية وتقلل من فرص الوصول إليها ، وتشير أمانة[2] « الإنكتاد » إلى تزايد رسوم الامتياز على براءات الاختراع والخبرة التقنية ، وربما يؤدي زيادة التكتل والتعاون بين الشركات إلى تداول التقنية بين الشركات المتعاونة بدلا من نقلها إلى شركات الدول النامية .

ثانيًا : السوق الأوربية الموحدة والتغيرات في أوربا الشرقية والاتحاد السوفيتي سابقا .

من التغييرات المؤثرة على تدفق التقنية إلى الدول النامية قرب استكمال السوق الأوربية الموحدة وكذلك التغييرات في كل من أوربا الشرقية والاتحاد السوفيتي سابقا حيث انهار النظام الاشتراكي في تلك الدول وأصبحت هذه الدول تسعى للاندماج في النظام العالمي وفيما يلي شرح موجز لهذه التغييرات

---

(١) أمانة « الإنكتاد » ، نقل وتطوير التكنولوجيا ، مرجع سابق ، ص ١٨ .

(٢) المرجع السابق ، الصفحة نفسها .

أ - السوق الأوربية الموحدة :

يتوقع أن يؤدي استكمال السوق الأوربية الموحدة إلى الحد من تدفقات التقنية إلى الدول النامية وخاصة الاستثمار المباشر ، وسيكون ذلك من خلال إزالة الحواجز أمام تدفقات رأس المال داخل السوق الأوربية ، وتزايد الفرص الاستثمارية التي سيتيحها قيام السوق الموحدة داخل الدول الأوربية بدلا من الدول النامية . وهناك عراقيل أخرى مثل شروط المحتوى المحلي وقواعد المنشأ وإجراءات مكافحة الإغراق وغيرها من العوائق غير الجمركية التي تطبقها هذه الدول ويحتمل أن تساعد على جذب الاستثمارات الأجنبية .

ب - التطورات في أوربا الشرقية والاتحاد السوفيتي سابقا :

يتوقع أن تؤدي التغييرات في أوربا الشرقية والاتحاد السوفيتي سابقا إلى التأثير السلبي على تدفقات التقنية إلى الدول النامية .

فدمج دول أوربا الشرقية وجمهوريات الاتحاد السوفيتي سابقا في الاقتصاد العالمي عن طريق تغييرات ذات اتجاه تحرري ، يجعل منها منافسا قويا للدول النامية في الحصول على التدفقات التقنية والمالية .

فيُتَوَقع أن تجذب أوربا الشرقية وجمهوريات الاتحاد السوفيتي (سابقا) المزيد من شركات الدول المتقدمة للدخول في مشروعات مشتركة أو لإقامة مراكز إنتاج للاستفادة من العمالة الماهرة الرخيصة والأسواق الواسعة بدلا من الدول النامية .

وقد لا يكون هذا التأثير سريعا ، فربما لا يكون الأثر قويا خلال هذا العقد، نظرا للفترة الزمنية اللازمة لتلك الدول لاستعادة الاستقرار السياسي والتحول نحو النظام الحر .

أما منافسة أوربا الشرقية وجمهوريات الاتحاد السوفيتي سابقا للدول النامية في مجال التدفقات المالية في صورة قروض ومنح تقنية فيبدو ذلك

واضحا من خلال حرص الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي على دعم التغيرات في أوربا الشرقية وفي جمهوريات الاتحاد السوفيتي سابقا ، ومن خلال وضع برامج دعم مشترك للتغيرات المذكورة ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى رأينا في فقرة سابقة أن الحرب الباردة كانت أحد دوافع التمويل الرسمي القادم من الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي ومن أوربا الشرقية والاتحاد السوفيتي أيضا ، وبانتهاء هذا التنافس بين الشرق والغرب زال عامل مهم من عوامل تدفق التمويل الرسمي نحو الدول النامية . وهذا يعني انخفاض التمويل الرسمي المتجه إلى الدول النامية . وإذا كانت العوائق المالية أحد معوقات تدفق التقنية التجارية فمعنى هذا أن الدول النامية ستواجه المزيد من الركود في تدفقات التقنية من الدول المتقدمة بسبب العوائق المالية .

ثالثاً : ظهور تقنية جديدة :

حدث تقدم تقني هائل في ميادين عديدة ومنها تقنية المواد واستخدامات الحاسبات في التصنيع ، فربما يؤدي التقدم في تقنية المواد إلى خفض استهلاك الدول المتقدمة من المواد الخام ذات الأهمية التصديرية للدول النامية ، ويتبع ذلك خفض عوائد هذه الدول من صادراتها ، مما يعني الحد من القدرة على دفع تكاليف التقنية المستوردة كما رأينا ، ومن ناحية أخري ربما يؤدي التقدم في تقنية المواد على النحو السابق إلى خفض تدفقات التقنية الأجنبية الموجهة إلى البحث والتنقيب عن المواد الخام في الدول النامية .

وثمة مخاوف أخرى تنبع من ازدياد الاعتماد على الحاسبات الآلية في التصنيع بالإضافة إلى الروابط بين الشركات . فهذا الاتجاه يقلل من الاعتماد على العمالة ويزيد من الاعتماد على التقنية ، مما يعني فقدان الدول النامية ميزتها النسبية باعتبارها مواطن انتاج ذات عمالة رخيصة وربما ينتج عن هذا تخفيض تدفقات الاستثمار المباشر إلى الدول النامية ، وفقدان هذه الدول لميزتها النسبية في بعض الصناعات التقليدية ، ويبدو أن هذه التوقعات لا

زالت غامضة يصعب تأكيدها في الوقت الحاضر بأدلة إحصائية، فنصيب الدول النامية من الصادرات العالمية من المصنوعات زاد من (٥٪) عام (١٩٧٠م) إلى (٩٪) عام (١٩٨٠م) إلى (١٥٪) عام (١٩٨٧م) ولئن كان تدفق الاستثمار المباشر إلى الدول النامية قد شهد ركودا خلال الثمانينات فإن الدول النامية المصدرة للمصنوعات حظيت بمزيد من تدفق الاستثمار المباشر وغيره من تدفقات التقنية من الدول المتقدمة .

وهناك تفسيرات عديدة لاستمرار قدرة بعض الدول النامية على المحافظة على ميزاتها النسبية خلال الثمانينات على الرغم من التغيرات المذكورة ، ولكن هذه التفسيرات أقرب إلى التخمين وتفتقر إلى الأدلة التجريبية .

والخلاصة : أن تشدد الدول المتقدمة ذات الاقتصاد السوقي في حقوق الملكية الفكرية ومحاولة فرض هذا التشدد على الدول النامية وازدياد التكتلات بين الشركات في الدول المتقدمة وظهور تقنيات جديدة في تقنية المواد ونظم التصنيع وازدياد تكامل السوق الأوربية والتغيرات في أوربا الشرقية ، يبدو أنها عوامل سلبية على تدفق التقنية إلى الدول النامية ، وإذا بقيت الدول النامية على هذا الوضع المتمثل في الاعتماد على التمويل الأجنبي من الدول المتقدمة للحصول على التقنية وعدم التعاون الجاد فيما بينها بدرجة أو بأخرى فإن مستقبل التقنية المرتبطة بالتمويل الأجنبي مهدد بعراقيل تزيد من صعوبة تكوين قواعد تقنية محلية في السنوات القادمة .

أهم نتائج الفصل :

١ – تعاني الدول النامية بما فيها الدول الإسلامية من تدني المستوى التقني فيها ، بينما تتمتع الدول المتقدمة بتفوق تقني واضح .

٢ – يمكن نقل بعض عناصر التقنية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية كالآلات والمعدات ذات المستوي التقني الحديث ، وكذلك الخبرات الأجنبية ، ويعد التمويل الأجنبي أحد وسائل نقل هذه العناصر التقنية ، وذلك من خلال قنوات

مختلفة كالاستثمار المباشر والمنح التقنية .

وهذا أحد أسباب لجوء الدول الإسلامية وغيرها من الدول النامية إلى التمويل الأجنبي .

٤ - لا يكفي التمويل الأجنبي لبناء تقنية محلية ، وإنما يمكن أن يكون عاملا مساعدا في بناء تقنية محلية لأن العناصر المؤسسية للتقنية تبنى محليا ، ولا يمكن استيرادها من الخارج ، ولتزايد العراقيل في البيئة الدولية المحيطة بنقل التقنية إلى الدول النامية ، ومعنى هذا أنه إذا استمرت الدول النامية ، في الاعتماد على التقنية الأجنبية المستوردة دون اتخاذ خطوات حازمة نحو بناء تقنية محلية فستزداد تبعيتها التقنية للدول المتقدمة .

الفصل الرابع

قصور التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية

يهدف هذا الفصل إلى بيان أن قصور التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية ، كان أحد أسباب لجوء هذه الدول إلى التمويل الأجنبي ، بأنواعه التي سبق ذكرها في الباب الأول .

ولتحقيق ذلك الهدف أتعرض في هذا الصدد لأهمية التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية ، وأهم الجهود المبذولة من أجله ، وأهم العقبات التي تعترضه مع تقويم اقتصادي للتعاون التمويلي القائم بين الدول الإسلامية ، وذلك في مقدمة ومبحثين :

مقدمة : التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية وأهميته .

المبحث الأول : أهم جهود التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية .

المبحث الثاني : عقبات وتقويم التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية .

مقدمة

التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية وأهميته

على الرغم من أنه ليس هناك تعريف دقيق يبين حدود التعاون المطلوب بين الدول الإسلامية في مجال التمويل يمكن أن يقال إنه مجموعة اتفاقات وإجراءات ونظم ينتج عنها تحرك رؤوس الأموال الرسمية والخاصة بين الدول الإسلامية لتلبية احتياجات التنمية .

وعلى هذا فالتعاون التمويلي بمعناه الدقيق ليس فقط تقديم التمويل لمن يطلبه ، وإنما هو جهد من طرفين لتحقيق مصالح مشتركة لذا لا يكفي حث الدول النفطية على بذل المزيد من الموارد المالية ، بل لا بد من إيجاد السبل الكفيلة بتحقيق الأرباح المقبولة للمستثمرين من القطاع العام والخاص لتحقيق مصالح الطرفين : الدول المصدرة للموارد المالية والدول المستفيدة منها .

والتعاون بهذا المفهوم بين الدول الإسلامية ضرورة ملحة ، لأسباب عديدة يمكن إرجاعها إلى أساسين وهما :

أ - الامتثال للأوامر الإلهية التي تأمر المسلمين بالتعاون على تحقيق المصالح ، ودفع المفاسد ، كما في قوله تعالى : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب ﴾ [1] .

وقال صلى الله عليه وسلم : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا »[2]

وقال صلى الله عليه وسلم : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى »[3] .

فالتعاون بين المسلمين في جلب المصالح الأخروية والدنيوية المعتبرة شرعا

---

(١) سورة المائدة ، آية (٢) .

(٢) رواه مسلم (صحيح مسلم بشرح النووي ، ط ٢ ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٣٩٢هـ ، ج ١٦ ، ص ١٣٩ ، (باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم) .

(٣) رواه مسلم (المرجع نفسه ، ص ١٤٠) .

أمر واجب ، وليس قضية اختيارية . والتعاون بين الدول الإسلامية على أسس شرعية في جميع المجالات بما فيها التمويل ينطوي على تحقيق مصالح شرعية، لذا فهو داخل تحت عموم الخطاب الشرعي بوجوب التعاون على البر والتقوى .

ب – تحقيق مصالح الدول الإسلامية :

ومن أهم هذه المصالح التخفيف من آثار « التبعية المالية » ، فالدول الإسلامية تعاني من تبعية مالية ذات شقين ، يمكن تسميتهما : « التبعية التمويلية » و« والتبعية الاستثمارية » . فالتبعية التمويلية ناتجة عن اعتماد معظم الدول الإسلامية على الدول المتقدمة في توفير جزء من التمويل اللازم للتنمية (١) .

وفي الغالب أن التبعية في مجال التمويل يقترن بها درجات من التبعية في مجالات أخرى تجارية وسياسية وغيرها من صور التبعية .

أما « التبعية الاستثمارية » فهي ناتجة عن الاعتماد على الأسواق الدولية لاستثمار المدخرات التي حققتها الشعوب الإسلامية . فجزء من المدخرات الخاصة والعامة تنساب عن طريق قنوات مختلفة للاستثمار في الدول المتقدمة ، فهي بذلك تدعم اقتصادات تلك الدول ، وتحرم الشعوب الإسلامية من الاستفادة منها ، وفي الوقت نفسه فإن تلك الموارد المالية المستثمرة في الدول المتقدمة معرضة لخطر التآكل بالتضخم ، أو لأزمات أسواق الأوراق المالية وغيرها من الأزمات الاقتصادية في تلك الدول ، وربما تكون معرضة للحجز من قبل الحكومات الغربية عند حدوث أي خلاف سياسي .

والتعاون في مجال التمويل يخفف سلبيات التبعية بشقيها المذكورين ، فيوفر للمستثمرين سوقا استثماريا مربحا بدلا من الأسواق الأجنبية ، ويوفر لطالبي التمويل بعض الموارد المالية دون الوقوع في شرك التبعية الاقتصادية .

---

(١) انظر الباب الأول من هذه الرسالة .

ومما هو جدير بالذكر هنا أن التعاون في مجال التمويل يأتي مكملا للتعاون في المجالات المختلفة ، لذا فلا بد من أن يشكل التعاون التمويلي جزءا من خطة شاملة للتعاون في المجالات المختلفة ، وإلا بقي التعاون في مجال التمويل بين هذه الدول أمنية يصعب تحقيقها .

المبحث الأول
أهم جهود التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية

تمهيد [1] :

يتمثل أبرز جهود التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية في وجود عدد من القنوات الرسمية التي ينساب من خلالها العون الإنمائي الرسمي من بعض الدول الإسلامية إلى دول إسلامية أخرى .

وتعد الدول الخليجية الأربع (السعودية ، الكويت ، قطر ، الإمارات) هي المصدر الأساسي للعون الإنمائي الميسر المقدم من داخل العالم الإسلامي ، يلي ذلك بدرجة أقل ليبيا والجزائر والعراق .

وإذا أضفنا إلى ذلك ما قدمته نيجيريا وإيران باعتبارهما من دول «الأوبك» فإن العون المقدم من دول منظمة « الأوبك » يكون بكامله عونا من دول إسلامية باستثناء مساهمة فنزويلا التي بلغ متوسطها (١,٤٪) من إجمالي ما قدمته دول منظمة الأوبك خلال الفترة (١٩٧٣ - ١٩٨٤م) .

وقد قدمت السعودية والكويت والإمارات العربية والعراق وليبيا وقطر والجزائر حوالي (٨٧) مليار دولار للدول النامية خلال الفترة (١٩٧٠-١٩٨٨م)

وكانت المعونات التي قدمتها هذه الدول تمثل حوالي (١١٪) من مجموع العون الصافي الذي حصلت عليه الدول النامية من جميع المصادر خلال الفترة (١٩٨١-١٩٨٨) .

وقدمت السعودية حوالي (٦٤٪) من إجمالي المعونات المذكورة خلال الفترة (٧٠-١٩٨٨م) . أما الكويت فقدمت حوالي (١٦٪) من تلك المعونات وكانت

---

(١) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٩٠، ص ١٤٧ .

حصة الإمارات (١٠٪) وقدمت الدول الأربع الأخرى (١٠٪) من الإجمالي .

ويجمع بين هذه الدول النامية المانحة للعون الإنمائي أنها دول مصدرة للنفط ، فالنفط هو الممول لمصادر العون الإنمائي الرسمي في الدول الإسلامية . ويمكن التمييز بين نوعين من التمويل الرسمي [١] الذي تقدمه هذه الدول المانحة للدول الإسلامية وغيرها من الدول النامية وهما : التمويل الثنائي والتمويل متعدد الأطراف .

وهذا ما سوف أتعرض له في المطلبين التاليين .

---

(١) قصرت الكلام في هذا المبحث على جهود التعاون التمويلي الرسمي ، أما التعاون في إطار القطاع الخاص فلا تتوفر لدي بيانات عن حجمه ، وإنما هناك دلائل على استفادة بعض الدول الإسلامية من التعاون في هذا المجال ، فمثلا : يمثل رأس المال الذي مصدره دول إسلامية (٧٪) من إجمالي الاستثمار الأجنبي في القطاع الصناعي في السعودية حتى نهاية ١٤٠٨هـ وفي مصر حتى منتصف ١٤١٠هـ كان (١٨٪) من الاستثمارات الخاصة مصدرها أموال عربية .

المطلب الأول
التعاون التمويلي الثنائي بين الدول الإسلامية

أتعرض في هذا المطلب لمفهوم وأهمية التعاون التمويلي الثنائي بين الدول الإسلامية ، مع بيان أهم قنواته ، ثم أتعرض لتطور المعونات الثنائية الميسرة من دول « الأوبك » لبعض الدول الإسلامية ، وذلك في ثلاثة فروع .

الفرع الأول
مفهوم وأهمية[1] التعاون التمويلي الثنائي بين الدول الإسلامية

يقصد بالتمويل الثنائي التمويل المقدم من حكومة أو إحدى مؤسساتها في دولة ما إلى حكومة أو إحدى مؤسساتها في دولة أخرى .

وبهذا يكون التعاون التمويلي الثنائي بين الدول الإسلامية أي ترتيبات يتم بموجبها حصول حكومة أو إحدى مؤسساتها في دولة إسلامية على تمويل من حكومة أو إحدى مؤسساتها في دولة إسلامية أخرى .

وتعد قنوات التمويل الثنائي أهم القنوات التي ينساب من خلالها التمويل الرسمي من الدول الإسلامية المانحة إلى الدول الإسلامية الأخرى وغيرها من الدول النامية .

ففي المجموعة الخليجية وهي أكبر مجموعة مانحة للعون الإنمائي ، كان متوسط نسبة المساعدات الثنائية حوالي (٩٠٪) من إجمالي التزامات هذه الدول خلال الفترة (٨٢-١٩٨٨م) كما يشاهد من الجدول رقم (٥٨) .

ويفهم من ارتفاع هذه النسبة أن توزيع العون الإنمائي الرسمي المقدم من بعض الدول الإسلامية معرض للتأثر بالعوامل السياسية بدرجة عالية كأي عون ثنائي كما تقدم في الباب الأول

(١) أقصد بذلك الأهمية النسبية لقنوات التعاون الثنائي .

جدول رقم (٥٨)

نسبة المساعدات الثنائية

من إجمالي التزامات الدول العربية المانحة

	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	متوسط الفترة (أ)
الكويت	٨٨,٢٪	٨٦,١٪	٨٢,٣٪	٨٣,٨٪	٨٥,٣٪	٩١,٢٪	٩١,٢٪	
قطر	٩٨,٥٪	١٣,٦٪	٢١,١٪	٤٢,٩٪	٨٦,٧٪	..	–	
السعودية	٩٠,٨٪	٨٩,٣٪	٩٢,٦٪	٨٩,٧٪	٨٩,٧٪	٩٣,٨٪	٩٢,٥٪	
الإمارات	٩٢,٤٪	٢٤,٢٪	٦٩,١٪	٨٩,٣٪	٩٢,٩٪	٥٦,٦٪	٥٤,١	
الإجمالي لدول الخليج	٩٠,٦٪	٨٧,٤٪	٩٠٪	٨٦٪	٨٩,١٪	٩٢,٩٪	٩١,١	٩٠٪
العراق	٥٥,٢٪	٢٢,٦٪	–	١٠٠٪	١٠٠٪	–	١٣٪	
الجزائر	٢٣,٢٪	١٠,٧٪	١,٧٪	٢٧,٦٪	٦٦,٣٪	٧١٪	٨٦٪	
ليبيا	..	٢٦,٢٪	٤٥,٤٪	٩٠,١	٩٤,٥٪	٧٠٪	٩٤,٢٪	

SOURCE : OECD ; DEVELOPMENT CO. OPERATION,

1984, P 235, 236

1985, P 317

1959, P 258

– التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٨٩، ص ٤٠٤ .

(أ) متوسط الفترة = (إجمالي مقدار المساعدة الثنائية ÷ إجمالي المساعدات المقدمة) × ١٠٠

– سنة (١٩٨٥ ، ١٩٨٦) الأرقام الخاصة بها تمثل صافي المسحوب (التقرير الاقتصادي العربي الموحد) .

* (–) صفر أو تافه .
* (..) غير معروف .

الفرع الثاني

أهم قنوات التعاون التمويلي الثنائي في الدول الإسلامية

تقدم بعض الدول الإسلامية المعونات الثنائية إلى الدول الإسلامية الأخرى وغيرها من الدول بطريقتين :

الأولى : التمويل المقدم عن طريق صناديق التنمية الوطنية [(١)] .

الثانية : التمويل المقدم عن طريق الحكومات مباشرة وسأتعرض بإيجاز لهاتين الطريقتين .

أولا : التمويل عن طريق صناديق التنمية الوطنية [(٢)] :

أنشأت بعض الدول العربية المصدرة للنفط صناديق وطنية ، تقدم القروض بشروط ميسرة إلى الدول الإسلامية الأخرى وغيرها من الدول النامية .

ففي بداية الستينات أُنشئ الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية ، وفي النصف الأول من السبعينات أنشئت صناديق مماثلة في كل من السعودية والعراق وأبو ظبي .

وكان رأس المال المصرح به لهذه الصناديق الأربعة أكثر من (١٦) مليار دولار ، ومنذ ١٩٧٤م إلى نهاية ١٩٨٩م قدمت تلك الصناديق قروضا زادت قيمتها عن (١٤) مليار دولار ، قدم منها الصندوق الكويتي (٤١,٢٪) ، وقدم الصندوق السعودي (٣٨,٥٪) ، والصندوق العراقي (١٢٪) ، وصندوق أبو ظبي (٨,٣٪) ، أي أن الصندوق الكويتي والصندوق السعودي قدما حوالي (٨٠٪) من إجمالي ما قدمت الصناديق الأربعة المذكورة ، كما يشاهد ذلك من الجدول رقم (٥٩) ، والجدول رقم (٦٣) .

(١) سميت وطنية بحسب المؤسس وليس على حساب مواطن نشاطها .

(٢) لمعرفة المزيد عن هذه الصناديق انظر :

- حسين عمر ، المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية الحديثة ، ط ٢ ، جدة ، ١٤٠٤هـ ، ص ٤٩٩-٥٢٢ .

- محمد الأمين الشنقيطي ، التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية ، المدينة المنورة ، مكتبة العلوم والحكم ، ص ٤٠٦-٤١٦ .

جدول رقم (٥٩)

معلومات أساسية عن أهم مؤسسات التمويل الوطنية

في بعض الدول الإسلامية

مؤسسة التمويل الوطنية	تاريخ بدء العمليات	رأس المال المصرح به (مليون دولار)	تراكم القروض المقدمة من ١٩٧٤ إلى نهاية ١٩٨٩م	الحصة من التراكم (٪)
الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية	١٩٦٢م	٧٠٠٠	٥٩٥٣,٩٤	٤١,٢٪
صندوق أبو ظبي للتنمية الاقتصادية العربية	١٩٧٤م	١٠٨٩	١١٩٨,٦٢	٨,٣٪
الصندوق العراقي للتنمية الخارجية	١٩٧٤م	٩٢٤	١٧٣٣,٠٢	١٢٪
الصندوق السعودي للتنمية	١٩٧٥م	٧٢٨٨,٦	٥٥٦٢,٤٤	٣٨,٥٪
الإجمالي		١٦٣٠١,٦	١٤٤٤٨,٠٢	١٠٠٪

المصدر: البنك الإسلامي للتنمية: التقرير السنوي الخامس عشر، ١٤١٠، ص ٦٦

التقرير السنوي العاشر، ١٤٠٥، ص ٦٠

وتمنح هذه الصناديق القروض بشروط ميسرة ، فخلال الفترة (١٩٧٩-١٩٨٥م) كان متوسط شروط قروض الصناديق الخليجية الثلاثة [١] على النحو التالي [٢] :

- سعر الفائدة : ٣,٣ ٪ .
- فترة السماح : ٤,٨ سنة .
- فترة السداد : ٢١,٤ سنة .

ومما يتميز به التمويل المقدم من هذه الصناديق أنه في الغالب يرتبط بمشاريع محددة .

وخلال الفترة (١٩٧٤- ١٩٨٩م) استخدم ما قدمته الصناديق الأربعة السابق ذكرها في تمويل القطاعات التالية [٣] :

١ - النقل والمواصلات والاتصالات (٣٠٪) .

٢ - الطاقة (٢١,٢٪) .

٣ - الزراعة والثروة الحيوانية (٢٠,٤٪) .

٤ - الصناعة والتعدين (١٢,٨٪) .

٥ - المياه والصرف الصحي (٥,٨٪) .

٦ - قطاعات أخرى (٩,٧٪) .

ويلاحظ أن هذه الصناديق تقدم التمويل مقابل فائدة وهي ربا صريح كما سيأتي بيان ذلك .

---

(١) صندوق أبو ظبي ، الصندوق الكويتي ، الصندوق السعودي .

(٢) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٩٠ ، ص ٤٠٧ .

(٣) البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الخامس عشر ، ص ٦٦ .

- التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٩٠ ، ص ٣٤١ .

ثانيا : التمويل المقدم عن طريق الحكومات مباشرة :

يمثل التمويل الثنائي المقدم عن طريق الحكومات مباشرة ، الجزء الأكبر من التمويل الثنائي الذي تقدمه الدول الإسلامية المانحة للعون الإنمائي ، ويتميز بأن شروطه أسهل [1] من نظيره المقدم من صناديق التنمية الوطنية ، بل إن جزءا كبيرا منه في صورة منح .

ومعظم هذا التمويل يستعمل في دعم الميزانية وميزان المدفوعات ، وقلما يرتبط بمشروعات محددة ، كما يشير إلى ذلك دراسة [2] لأمانة « الأنكتاد » ، حيث أشارت تلك الدراسة إلى أنه خلال الفترة (٨١-١٩٨٥) كانت معونات دول منظمة « الأوبك » الموجهة لدعم الميزانية وميزان المدفوعات حوالي (٨٠٪) مما قدمته تلك الدول للدول النامية .

أي أن (٢٠٪) من المعونات هو الذي ارتبط بمشروعات محددة .

(١) التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٨٩م ص ١٥١ .
(٢) نقلا عن المرجع نفسه ، الصفحة نفسها .

الفرع الثالث

تطور المعونات الثنائية الميسرة من دول « الأوبك »[1] لبعض الدول الإسلامية

بدأت المعونات الثنائية المقدمة من الدول المصدرة للنفط (دول منظمة الأوبك) تأخذ مكانتها منذ بداية السبعينات ، خاصة بعد تحسن عائدات النفط ، وتقدم هذه الدول المعونات الثنائية الميسرة للدول الإسلامية وغيرها من الدول ، والذي يهمنا هنا هو المعونات الثنائية الميسرة المقدمة إلى الدول الإسلامية ، ويبين الجدول رقم (٦٠) صافي المسحوب من المعونات الثنائية الميسرة التي قدمتها دول «الأوبك» لسبع وثلاثين [2] دولة إسلامية خلال الفترة (٧٦-١٩٨٩م) ، وتشمل هذه المعونات الميسرة ما قدمته الصناديق الوطنية في الدول المانحة ، وكذلك ما قدمته الحكومات مباشرة ، سواء أكان ذلك في صورة قروض أم منح.

وسنرى تفصيلا لأسماء أهم الدول المستفيدة ، ونصيب كل منها من هذه المعونات عند الكلام عن التوزيع الجغرافي لهذه المعونات . أما الجدول رقم (٦٠) الذي بين أيدينا فيلاحظ منه ما يلي :

١ - بلغ تراكم صافي المسحوبات من المعونات الثنائية الميسرة المقدمة من دول « الأوبك » لسبع وثلاثين دولة إسلامية حوالي (٣٦,٦) مليار دولار ، خلال الفترة (٧٦-١٩٨٩م) .

أي بمتوسط سنوي يزيد عن (٢,٦) مليار دولار .

٢ - انخفضت المعونات الثنائية المبينة في الجدول خلال سنتي (٧٧-١٩٧٨م) بالمقارنة بمستواها عام ١٩٧٦م ، ثم ارتفعت ارتفاعا حادا لتصبح عام ١٩٨٠م حوالي (٥,٤) مليار دولار ، وذلك تمشيا مع عائدات النفط.

(١) معونات دول « الأوبك » كلها من دول إسلامية ماعدا مساهمة « فنزويلا » وهي طفيفة جدا لا تكاد تذكر كما بينا ذلك سابقا .

(٢) انظر هامش الجدول رقم (٦٠) .

ومنذ تلك الفترة أخذت في الهبوط الحاد ، حتى بلغت حوالي (١٥٥) مليون دولار عام ١٩٨٩م ، كما يشاهد ذلك من الشكل رقم (٣) ، وهذا التدهور في تدفقات المعونات الثنائية من بعض الدول الإسلامية المصدرة للنفط إلى الدول الإسلامية الأخرى يمكن تفسيره بعاملين أساسيين وهما :

العامل الأول :

تدهور أسعار النفط خلال عقد الثمانينات ، وما نجم عن ذلك من انخفاض العائدات النفطية ، التي تعد الممول الوحيد للمعونات المقدمة من هذه الدول .

العامل الثاني :

الحرب العراقية الإيرانية التي استغرقت معظم عقد الثمانينات ، فقد ساهمت هذه الحرب في استنزاف العائدات النفطية للدول الخليجية الأربع [1] المانحة للمعونات ، سواء أكان ذلك بالدعم المباشر لأحد الطرفين المتحاربين ، أم بزيادة الإنفاق العسكري نتيجة للتوتر الذي أحدثته هذه الحرب في منطقة الخليج العربي ، ولا أتوقع أن تزدهر هذه المعونات خلال التسعينات ، حتى ولو انتعش الطلب على النفط ، وذلك بسبب الآثار الناجمة عن الغزو العراقي للكويت والتي من أهمها الإنفاق الهائل الذي أنفقته الدول الخليجية في حرب تحرير الكويت ، بالإضافة إلى توقف إنتاج نفط الكويت لمدة زادت عن السنة ، وكذلك الدمار الذي لحق بالبنية الأساسية للكويت ، ويضاف إلى ذلك الإنفاق العسكري اللازم لبناء قدرات عسكرية ذاتية لدول الخليج العربي ، نتيجة للتوتر الذي أحدثه ذلك الغزو المشؤوم للمنطقة بكاملها .

ومعنى هذا أن الحرب العراقية الإيرانية كانت عاملا مثبطا للمعونات المقدمة من دول الخليج إلى بقية الدول الإسلامية خلال الثمانينات ، ويتوقع أن يكون الغزو العراقي للكويت مثبطا لهذا العون خلال التسعينات .

---

(١) هي السعودية ، الكويت ، الإمارات ، قطر .

جدول رقم (٦٠)

المعونة الثنائية الميسرة من دول الأوبك لسبع [أ] وثلاثين دولة إسلامية خلال الفترة (٧٦-١٩٨٩م)

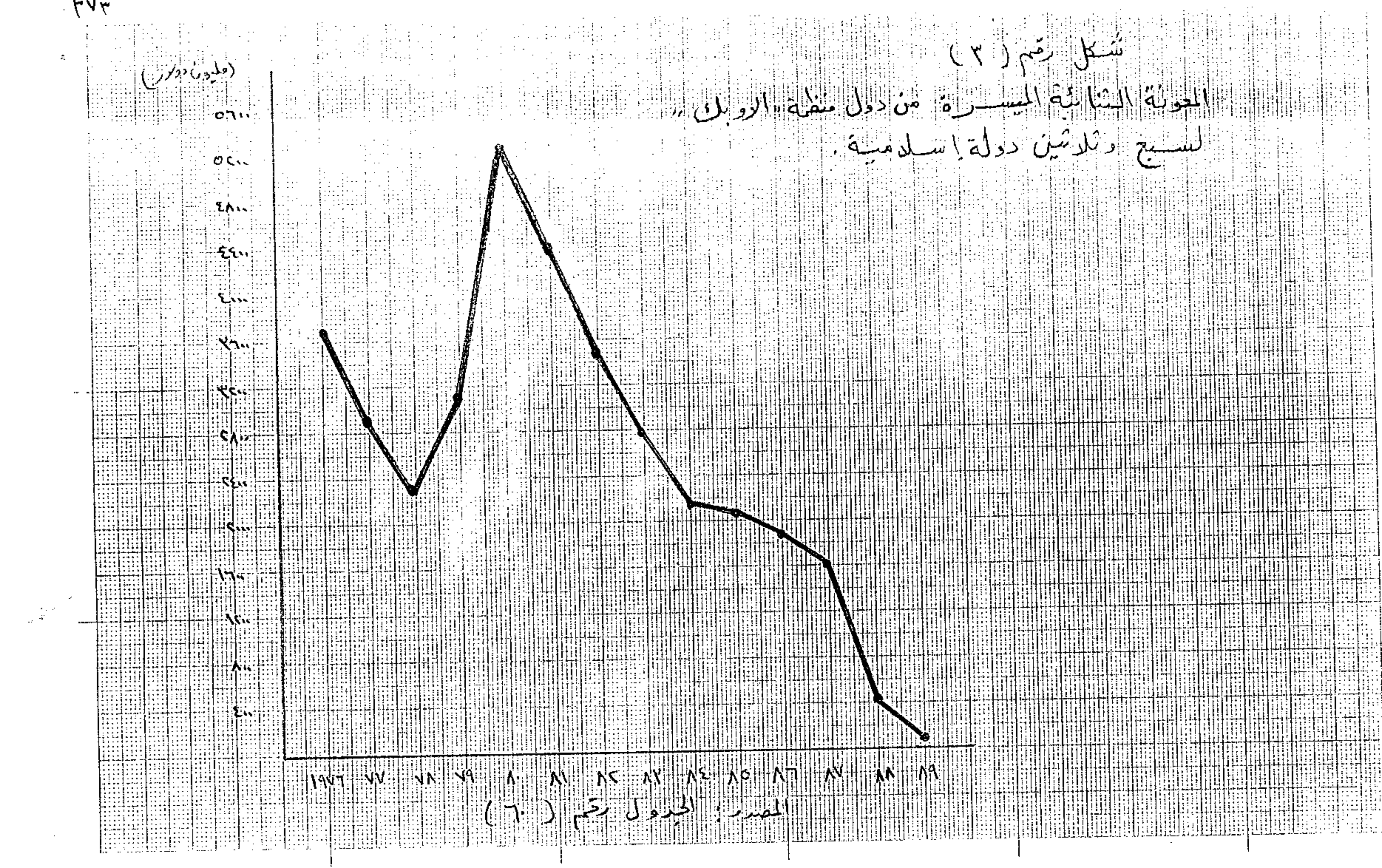
١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	التراكم الصافي	المتوسط السنوي (ب)
٣٧٠٢	٢٩٥٠	٢٣١٣	٣١٢٥	٥٣٥٦	٤٤٥٣	٣١٩٠	٢٨٦٣	٢٢٥٤	٢١٨٤	١٩٨٠	١٦٣٨	٤٠٥	١٥٥	٣٦٥٧٨	٢٦١٣

SOURCE : OECD, DEVELOPMENT CO-OPERATION, 1980,1984,1987,1990.

(محسوب من المرجع المذكور)

(أ) هي : تركيا ، الجزائر ، مصر ، المغرب ، تونس ، بنين ، الكاميرون ، تشاد ، جزر القمر ، جيبوتي ، الجابون ، جامبيا ، غينيا بيساو ، مالي ، موريتانيا ، النيجر ، نيجيريا ، السنغال ، سيراليون ، الصومال ، السودان ، أوغندا ، البحرين ، أفغانستان ، بنجلادش ، المالديف ، باكستان ، أندونيسيا ، ماليزيا ، إيران ، العراق ، الأردن ، لبنان ، عمان ، سوريا ، اليمن الشمالي ، اليمن الجنوبي .

(ب) المتوسط السنوي = التراكم الصافي / عدد السنوات


شكل رقم (٣)
المعونة الثنائية الميسرة من دول منظمة "الأوبك"
لسبع وثلاثين دولة إسلامية.
(مليون دولار)
٥٦٠٠
٥٢٠٠
٤٨٠٠
٤٤٠٠
٤٠٠٠
٣٦٠٠
٣٢٠٠
٢٨٠٠
٢٤٠٠
٢٠٠٠
١٦٠٠
١٢٠٠
٨٠٠
٤٠٠
١٩٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩
المصدر: الجدول رقم (٦٠)

المطلب الثاني

التعاون التمويلي متعدد الأطراف بين الدول الإسلامية

يتناول هذا المطلب دراسة وتحليل أهم المؤسسات التمويلية متعددة الأطراف في الدول الإسلامية ، وكذلك العمليات التمويلية التي يقوم بها «البنك الإسلامي للتنمية» .

الفرع الأول

أهم المؤسسات التمويلة متعددة الأطراف في الدول الإسلامية[1]

في منتصف السبعينات أنشيء في الدول الإسلامية أربع مؤسسات تمويلية متعددة الأطراف ، وهي : « البنك الإسلامي للتنمية » ، « صندوق الأوبك للتنمية الدولية » ، « الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي » ، و « المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا » .

ورأس المال المصرح به لهذه المؤسسات الأربع حوالي (٩,٦) مليار دولار .

وتختلف هذه المؤسسات من حيث دائرة نشاطها ، فمنها ما يقدم التمويل للدول الإسلامية وغيرها من الدول النامية ، ومنها ما يقتصر على الدول الأعضاء فيها .

ومنذ ١٩٧٤م حتى نهاية ١٩٨٩م بلغ مجموع التمويل المقدم من هذه المؤسسات إلى الدول الإسلامية وغيرها من الدول النامية ، حوالي (١٤,٤) مليار دولار . قدم منها . البنك الإسلامي للتنمية (٥٠,٥٪) .

وقدم الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي (٢٦,٨٪) ، وكان نصيب صندوق الأوبك (١٦,٥٪) ، أما المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا فكانت مساهمته (٦,٢٪) من إجمالي التمويل المتراكم لتلك المؤسسات كما يشاهد ذلك من الجدول رقم (٦١)

---

(١) حسين عمر ، المنظمات الدولية ، مرجع سابق .
- محمد الأمين الشنقيطي ، مرجع سابق .
- البنك الإسلامي للتنمية، التقرير السنوي العاشر ص٦٠ .
- التقرير السنوي الحادي عشر ص ٦٦ .

جدول رقم (٦١)

معلومات أساسية عن أهم مؤسسات التمويل الإقليمية في الدول الإسلامية

مؤسسة التمويل الإقليمية	تاريخ بدء العمليات	رأس المال المصرح به (مليون دولار)	تراكم القروض المقدمة من ١٩٧٤ إلى نهاية ١٩٨٩م	الحصة من التراكم (٪)
البنك الإسلامي للتنمية	١٩٧٦	٢١٤٦	٧٢٨٦,٦٨	٪٥٠,٥
صندوق الأوبك للتنمية الدولية	١٩٧٦	٤٠٠٠	٢٣٧٥,٥٢	٪١٦,٥
الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي	١٩٧٤	٢٧٦٠	٣٨٦٦,٧	٪٢٦,٨
المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا	١٩٧٦	٧٣٨,٣	٨٩٢,٥٩	٪٦,٢
الإجمالي		٩٦٤٤,٣	١٤٤٢١,٤٩	٪١٠٠

المصدر:البنك الإسلامي للتنمية : التقرير السنوي العاشر ، ١٤٠٥هـ ، ص ٦٠

التقرير السنوي الخامس عشر،١٤١٠هـ،ص ٦٦

وكانت الأهمية النسبية للتمويل الذي قدمته هذه المؤسسات الأربع (٧,٥٪) من مجموع صافي المسحوب من التمويل الميسر المقدم للدول النامية من مصادر متعددة الأطراف عام ١٩٧٦/٧٥م ، ثم تناقصت هذه النسبة إلى (٥,٣٪) عام ١٩٨٢م إلى أن أصبحت (١,١٪) عام ١٩٨٧م .

وكان متوسطها حوالي (٣٪) خلال الفترة (١٩٨٠– ١٩٨٧م) . أما من التمويل غير الميسر فقد قدمت المؤسسات الأربع ما متوسطه (٢٪) من صافي المسحوب من مصادر متعدده الأطراف، كما يشاهد ذلك من الجدول رقم (٦٢).

جدول رقم (٦٢)

نسبة التمويل (أ) الذي قدمته المؤسسات العربية متعددة الأطراف إلى إجمالي ما قدمته المؤسسات متعددة الأطراف للدول النامية

صافي المسحوب (٪)

السنة / النوع	١٩٧٦/٧٥	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧
أ - التمويل الميسر	٪٧,٥	٪٣,٧	٪٥,١	٪٥,٣	٪٤,٢	٪١,٩	٪١,٦	٪١,٥	٪١,١
ب - تمويل غير ميسر	٪٣,٧	٪٢,٦	٪٤,٣	٪٠,٧	٪١,١	٪٢,٣	٪٣,٦	٪١,٨-	٪٣,٥

SOURCE : OECD, DEVELOPMENT CO- OPERATION,1988,P 190 .

ملحوظات : متوسط المعونة الميسرة (٨٠-١٩٨٧م) = (٣,١٪)

متوسط المعونة غير الميسرة (٨٠-١٩٨٧م) = (٢٪) .

(أ) طريقة حساب هذه النسبة : (صافي التمويل المقدم من المؤسسات الإقليمية في الدول الإسلامية ÷ صافي ما قدمته جميع المؤسسات متعددة الأطراف) × ١٠٠

وقد وُزع التمويل المقدم من تلك المؤسسات خلال الفترة (٧٤-١٩٨٩م) بين القطاعات التالية [١] :

١ – الطاقة : ٣٤,٥٪

٢ – الصناعة والتعدين : ٢٢٪

٣ – الزراعة والثروة الحيوانية : ١٥,٥٪

٤ – النقل والمواصلات والاتصالات : ١٤٪

٥ – المياه والصرف الصحي : ٥٪

٦ – قطاعات أخرى : ٩٪

وبالموزانة بين التوزيع القطاعي لعمليات المؤسسات متعددة الأطراف ، وعمليات المؤسسات الوطنية التي سبق ذكرها ، يتضح أن هناك بعض الفروق بينهما ، فعلى سبيل المثال يتضح لنا أن قطاع النقل والمواصلات والاتصالات قد حصل على الترتيب الأول من اهتمام المؤسسات الوطنية ، بينما كان ترتيبه الرابع في اهتمام المؤسسات متعددة الأطراف ، التي ركزت على الطاقة فأعطتها الترتيب الأول في الاهتمام . واتفقت المؤسسات الوطنية مع المؤسسات متعددة الأطراف في ترتيب الزراعة والثروة الحيوانية ، فكان ترتيبها الثالث من بين القطاعات في الحالتين . وكذلك الحال بالنسبة للمياه والصرف الصحي .

ولا يتوفر لدي بيانات عما اعتمدته هذه المؤسسات لكل دولة إسلامية ، غير أنه حتى نهاية ١٩٨٨م حصلت (٤٠) دولة إسلامية على حوالي ٨٢٪ من إجمالي تراكم التمويل الذي قدمته المؤسسات الوطنية للتمويل ، والمؤسسات متعددة الأطراف في الدول الأعضاء [٢] ، وهي المؤسسات التي ذكرتها في هذا المبحث .

(١) محسوب من : البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الخامس عشر ، ص ٦٦ .
– التقرير الاقتصادي العربي الموحد ١٩٩٠م ، ص ٣٤١ .
(٢) البنك الإسلامي للتنمية التقرير السنوي الرابع عشر ص ٦١ .

الفرع الثاني

البنك الإسلامي للتنمية وعملياته التمويلية[١]

أشير في هذا الجزء إلى تعريف بالبنك الإسلامي للتنمية ، وبيان أهميته ، ثم أوجز عملياته التمويلية المختلفة .

أولا : تعريف بالبنك الإسلامي للتنمية وأهميته [٢] :

البنك الإسلامي للتنمية ، مؤسسة مالية دوليه ، افتتح رسميا في ١٥ شوال سنه ١٣٩٥هـ ، ومقره مدينة جدة . ويهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء ، والشعوب الإسلامية ، وفقا للشريعة الإسلامية ، وذلك بقيامه بوظائف أساسية ، تشمل المساهمة في رؤوس أموال المشروعات ، وتقديم القروض للمؤسسات والمشروعات الإنتاجية في الدول الأعضاء ، وتقديم المساعدات المالية لهذه الدول في صور عديدة ، وينشيء ويدير صناديق خاصة لأغراض معينة ، ويساعد على تنمية التجارة بين الدول الأعضاء ، ويقدم لها المساعدات الفنية ، ويدعم الأبحاث اللازمة لممارسة النشاط الاقتصادي في الدول الإسلامية وفقا للشريعة الإسلامية .

وحتى نهاية ١٤١٠هـ بلغ عدد الدول الأعضاء أربعا وأربعين دوله إسلامية ، وبلغ رأس المال المدفوع (٨٧, ١٩٦٠) مليون دينار [٣] إسلامي .

ويمتاز « البنك الاسلامي للتنمية » على غيره من المؤسسات التمويلية في الدول الإسلامية بعدد من المزايا ، وأهمها :

١- أنه يضم كل [٤] الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي باستثناء

---

(١) حسين عمر ، المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية الحديثة ، مرجع سابق ، ص ٥٢٢-٥٤٤ .
- محمد عبد المنعم عفر ، الاقتصاد الإسلامي ، ط ١ ، جدة ، دار البيان العربي ، ١٤٠٥، ص ٢٢٦-٢٥٥ .
(٢) البنك الإسلامي للتنمية ، التقارير السنوية ، (مقدمة التقرير) .
(٣) الدينار الإسلامي وحدة حسابية تساوي وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة لصندوق النقد الدولي .
(٤) وذلك حتي نهاية ١٤١٠هـ . انظر التقرير السنوي الخامس عشر للبنك الإسلامي ص ٣٢٨-٣٢٩ .

نيجيريا ، أما المؤسسات التمويلية الأخرى في الدول الإسلامية فهي إما وطنية أنشأتها حكومة إحدى الدول الإسلامية ، أو منبثقة عن الجامعة العربية ، أو منظمة الدول المصدرة للنفط ، لذا ، فالبنك الإسلامي للتنمية أقرب إلى خدمة مصالح غالبية الشعوب الإسلامية من أي مؤسسة تمويلية أخرى ، وعملياته مخصصة لخدمة الشعوب الإسلامية دون سواها .

٢ – أن البنك الإسلامي يعمل على دعم التوجه التنموي وفقا [١] للشريعة الإسلامية . وقد صبغت عملياته التمويلية بهذا الاتجاه . وهذا مالا يتوفر في سياسات المؤسسات التمويلية التي ذكرتها في هذا المبحث .

٣ – تعدد وتنوع أساليب التمويل التي يستعملها البنك الاسلامي نتجية للاتجاه الإسلامي الذي يحاول الالتزام به ، مما أضفى على نشاطه التمويلي مرونة جعلته قادرا على تلبية العديد من احتياجات الدول الأعضاء .

وهذا التنوع لايتوفر في بقية المؤسسات التمويلية في الدول الإسلامية .

٤ – الأهمية النسبية التي يحتلها بين مؤسسات التمويل الأخرى في الدول الإسلامية ، فخلال الفترة (٧٤–١٩٨٩م) ، كانت حصته أكثر من (٢٥٪) من مجموع التمويل الذي قدمته مؤسسات التمويل الوطنية والإقليمية التي ذكرتها في هذا المبحث ، كما يشاهد من الجدول رقم (٦٣) .

---

(١) ليس المقصود هنا تقويم نشاط البنك الإسلامي للتنمية » من الناحية الشرعية ، فهذا خارج نطاق البحث هنا وإنما المقصود بيان أن التوجه التنموي حسب الشريعة الإسلامي هدف أساسي للبنك منذ إنشائه .

جدول رقم (٦٣)

المجموع الكلي للتمويل الذي قدمته أهم مؤسسات التمويل

في الدول الإسلامية منذ ١٩٧٤م إلى نهاية ١٩٨٩م

المجموعة	مؤسسة التمويل	المجموع التراكمي (مليون دولار)	الحصة من التراكم
صناديق وطنية	صندوق أبو ظبي للتنمية الاقتصادية	١١٩٨,٦٢	٪٤,٢
	الصندوق السعودي للتنمية	٥٥٦٢,٤٤	١٩.٣
	الصندوق العراقي للتنمية الخارجية	١٧٣٢,٠٢	٪٦
	الصندوق الكويتي للتنمية	٥٩٥٣,٩٤	٪٢٠,٦
	إجمالي تراكم الصناديق الوطنية	١٤٤٤٨,٠٢	٪٥٠
صناديق إقليمية	البنك الإسلامي للتنمية	٧٢٨٦,٦٨	٪٢٥,٢
	صندوق الأوبك للتنمية الدولية	٢٣٧٥,٥٢	٨.٢
	الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي	٣٨٦٦,٧	٪١٣,٤
	المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا	٨٩٢,٥٩	٣,١
	إجمالي تراكم الصناديق الإقليمية	١٤٤٢١,٤٩	٪٥٠
	إجمالي تراكم الصناديق الوطنية والإقليمية	٢٨٨٦٩,٥١	٪١٠٠

المصدر: البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الخامس، ١٤١٠هـ، ص٦٦

ثانيا : العمليات التمويلية « للبنك الإسلامي للتنمية » :

يقدم « البنك الإسلامي للتنمية » التمويل للمشروعات الإنمائية ، ولتنشيط التبادل التجاري ، ويمول المساعدات الفنية لإعداد المشروعات المجدية ، ولدعم التعاون الفني بين الدول الأعضاء ، ويقدم العون للمجتمعات الإسلامية في غير الدول الأعضاء . وقد بلغ مجموع التمويل المعتمد لصالح الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في غير الدول الأعضاء (٨٩٥٩,٦) مليون دولار [١] حتى نهاية ١٤١٠هـ . وقد ذهب معظم هذا المبلغ لتمويل التجارة الخارجية للدول الأعضاء ، حيث كانت حصتها (٧٣,٧٪) من إجمالي التمويل المعتمد ، يلي ذلك تمويل المشروعات الإنمائية والمساعدات الفنية وحصتها (٢٦,٣٪) .

وسأتعرض هنا لأهم العمليات التمويلية للبنك حيث سأوجز تمويل المشروعات الإنمائية والمساعدات الفنية ، ثم أشير إلى برامج تمويل التجارة الخارجية ، مستعينا في ذلك بالجدول رقم (٦٤) . وبعد ذلك أشير الى التمويل من حساب المعونه الخاصة .

أ - تمويل المشروعات الإنمائية والمساعدات الفنية [٢] :

يسمى هذا النوع من التمويل في وثائق « البنك الإسلامي للتنمية » أحيانا «العمليات العادية » ويقدم البنك الإسلامي للدول الأعضاء تمويلا متوسط وطويل الأجل ، لتنفيذ المشروعات وللمساعدة الفنية .

وقد بلغ ما اعتمده البنك لذلك (٢٣٥٩,٦) مليون دولار حتى نهاية ١٤١٠هـ

ويمول البنك المشروعات بأساليب عديدة ، ومنها [٣] :

---

(١) لا يشمل التمويل المقدم من حساب المعونة الخاصة ولا التمويل المقدم من برنامج التمويل الأطول أجلا ، ولا التمويل من محفظة البنوك الإسلامية .

(٢) البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الخامس عشر ، ص ١٠٢ .

– الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة العربية ، بحوث المؤتمر الرابع لرجال الأعمال والمستثمرين العرب المنعقد في تونس (٥-٨) نوفمبر ، ١٩٨٨م ، ص ١٨٠-١٨٢ .

(٣) ليس الهدف هنا إعطاء تقويم شرعي لهذه الأساليب .

القروض ، المساهمة في رأس المال ، الإجارة ، البيع لأجل مع تقسيط الثمن، المشاركة في الأرباح .

وفيما يلي موجز لهذه الأساليب :

١- القروض :

يقدم البنك الإسلامي للتنمية القروض لتمويل مشروعات البنية الأساسية ذات الأثر الحيوي للدول الأعضاء ، ويتقاضى عن ذلك رسم(١) خدمة لتغطية النفقات الفعلية الإدارية ، كما يرى البنك ذلك .

وتتراوح فترة الوفاء بين (٢٥) و(٣٠) سنة . وقد بلغ ما اعتمد للقروض المقدمة لتمويل المشروعات (٧٩٩,٥) مليون دولار حتى نهاية ١٤١٠هـ . استفاد منها (١٤٠) مشروعا في (٤٠) دولة من الدول الأعضاء .

٢- المساهمة في رأس المال :

يساهم البنك الإسلامي في رؤس أموال المشروعات الصناعية ، أو الصناعية الزراعية ، بعد التأكد من جدواها الاقتصادية ، بما لايزيد عن الثلث من رأس مال المشروع ، لتفادي المخاطرة العالية في هذا النوع من التمويل ، ولكي يتمكن من تمويل عدد أكبر من المشروعات .

وتعد مساهمة البنك الإسلامي في مشروع ما ، مشجعا للبنوك التجارية والمستثمرين الآخرين على المساهمة في تمويل ذلك المشروع .

وحتى نهاية ١٤١٠هـ بلغ التمويل المعتمد للمساهمة مباشرة في رأس مال مشروعات إنتاجية حوالي (٢٧٦,٢) مليون دولار .

---

(١) يبدو لي أن تقاضي البنك لهذا الرسم غير جائز لأن القرض هنا قد جر منفعة للمقرض ، وهذا ممنوع كما سيأتي بيان ذلك .

٣- التأجير المنتهي بالتمليك :

وفي هذا النوع من التمويل يقوم البنك بشراء المعدات اللازمة للمشروعات الصناعية ، بعد التشاور مع الطرف الراغب في الحصول على التمويل ، من الدول الأعضاء في البنك . وبعد تركيبها يقوم الطرف المستفيد باستئجار هذه المعدات لفترات تمتد من (٥) الى (١٠) سنوات ، بما فيها فترة السماح [1] اللازمة لتجهيز المعدات .

ويحصل البنك من هذه العملية على ربح يبلغ في الوقت الحاضر من (٨٪) إلى (٩٪) . وأثناء فترة التأجير تبقى المعدات المؤجرة مملوكة للبنك ، وبعد الانتهاء من سداد المبلغ المتفق عليه فى العقد تؤول ملكية المعدات المؤجرة إلى المستأجر .

وحتى نهاية ١٤١٠هـ بلغ مجموع المبالغ المعتمدة لعمليات التأجير حوالي (٤٨٧,٤) ميلون دولار .

٤ - البيع لأجل مع تقسيط الثمن :

وفي هذه الحالة يشتري البنك السلعة المرغوب في تملكها . وبعد استلامها يعيد بيعها الى الطرف الراغب في الحصول عليها ، بثمن يدفع على أقساط ، ولفترات تتراوح بين (٥) الى (١٠) سنوات ، بما في ذلك فترة السماح اللازمة لتجهيز السلعة المباعة ، وهي من (٦) الى (٣٦) شهرا ويحصل البنك من هذه الصفقة على ربح يبلغ في الوقت الحالى من (٨٪) إلى (٩٪) .

ويلقى هذا النوع من التمويل إقبالا من الدول الأعضاء ، وقد بلغ إجمالي ما اعتمده البنك « للبيع لأجل » حوالي (٥٩٥) مليون دولار حتى نهاية ١٤١٠هـ .

٥ - المشاركة في الأرباح :

وبمقتضى هذا النوع من التمويل يشترك البنك الإسلامي مع طرف آخر أو

(١) تتراوح فترة السماح بين (٦) إلى (٣٦) شهرا .

أكثر في وضع مبالغ مالية في صندوق لتمويل مشروع معين ، ثم توزع الأرباح بنسبة الحصة في رأس المال . وحتى نهاية ١٤١٠هـ بلغ التمويل المعتمد للمشاركة في الأرباح حوالي (٢٧) مليون دولار .

٦- اعتمادات تمويل متعددة :

يقدم البنك الإسلامي اعتمادات مختلفة للمؤسسات الوطنية للتمويل ، تستعمل في المساهمة ، والتأجير ، والبيع لأجل مع التقسيط .

وحتى نهاية ١٤١٠هـ بلغ إجمالي هذه الاعتمادات (٩٤,٧) مليون دولار .

٧- المساعدات الفنية :

يقدم البنك الإسلامي المساعدات الفنية في صورة منح ، أو قروض ، أو يجمع بينهما . وتخدم المساعدة الفنية عدة أهداف . وأهمها :

- إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية ، وصياغة مشاريع ذات جدوى

- المساعدة في الإشراف على المشروع في مرحلة التنفيذ والمراحل الأولى من التشغيل .

- تجهيز التصاميم الهندسية التفصيلية . وقد بلغ التمويل المعتمد للمساعدة الفنية (٨٠,٤) مليون دولار حتى نهاية ١٤١٠هـ ، واستفاد منه (٢٨) دولة من الدول الأعضاء في البنك .

ب - برامج تمويل التجارة الخارجية :

يعمل البنك الإسلامي على تعزيز التعاون التجاري بين الدول الأعضاء ، ولتحقيق ذلك أنشأ عددا من البرامج ، وأهمها : برنامج تمويل الواردات ، وبرنامج التمويل الأطول أجلا للتجارة ، ومحفظة البنوك الإسلامية ، وفيما يلي نبذة عن هذه البرامج .

١ - برنامج تمويل الواردات :

بدأ العمل بهذا البرنامج عام ١٣٩٧هـ . وبموجبه يقدم البنك الإسلامي تمويلا قصير الأجل ، يمكن الدول الأعضاء من استيراد السلع المهمة للتنمية ، وتعطى الأفضلية للسلع المستوردة من دولة عضو في البنك . وبموجب هذا البرنامج يشترى البنك السلع ، ثم يبيعها إلى الجهة التي تطلب التمويل مرابحة بثمن مؤجل يدفع على أقساط خلال فترة قصيرة ، ويعد هذا البرنامج أكثر صور التمويل استخداما من قبل البنك الإسلامي . فحتى نهاية ١٤١٠هـ بلغ إجمالي المعتمد له (٦٦٠٠) مليون دولار . وقد وجه (٨٠٪) منه لتمويل تبادل تجاري بين دول أعضاء في البنك .

٢ - برنامج « التمويل الأطول أجلا للتجارة » :

أنشىء هذا البرنامج عام ١٤٠٧هـ ، ويعد وسيلة لتعبئة موارد إضافية ، لتمويل بعض [١] الصادرات ، من دولة مساهمة في البرنامج إلى دولة أخرى مساهمة فيه .

ويمول تصدير السلع التي لا تقل القيمة المضافة المحلية فيها عن (٤٠٪) من إجمالي قيمتها ، ويمتاز بأنه يتيح للمصدر قبض ثمن سلعته فورا ، بينما يدفع المستورد الثمن مؤجلا ، لفترات تتراوح بين (١٨) و(٦٠) شهرا . ويتناسب التمويل المقدم للمستفيدين [٢] في دولة ما مع مساهمة تلك الدول في رأس مال البرنامج . وحتى نهاية ١٤١٠هـ اكتتب في رأس مال البرنامج (٢١) دولة ، بمبلغ (٣٠٣) مليون دينار إسلامي ، وقد ساهم البنك فيه بمبلغ (١٥٠) مليون دينار إسلامي ، أما رأس المال المدفوع في نهاية تلك الفترة فكان (١٠١,٥) مليون دينار إسلامي . وبلغ التمويل المعتمد بموجب ذلك البرنامج (١٠١,١) مليون دولار حتى نهاية ١٤١٠هـ .

---

(١) الصادرات غير التقليدية .

(٢) الدولة المستفيدة في حالة تمويل الصادرات هي الدولة المصدرة .

٣ – محفظة البنوك الإسلامية :

وهي عبارة عن وعاء استثماري للاستفادة من السيولة المتوفرة لدى البنوك والمؤسسات الإسلامية ، وتوجيهها نحو أوجه استثمار مختلفة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ، مع التركيز في المراحل الأولى من تشغيل المحفظة على تمويل التجارة والتأجير . وقد بدأ تشغيل المحفظة في منتصف ١٤٠٧هـ . ويقوم البنك الإسلامي بإدارتها .

وحتى نهاية ١٤١٠هـ بلغ رأس المال المكتتب فيه (٧٠) مليون دولار ، والمدفوع منه (٦٥,٥) مليون دولار ، وعدد المشاركين في المحفظة (٢٢) بنكا ومؤسسة مالية إسلامية ، وبلغ إجمالي التمويل الذي اعتمدته المحفظة حوالي (٩٣,٤) مليون دولار ، وفي عام ١٤١٠هـ حققت المحفظة ربحا صافيا بمعدل (٨,٦٥٪) في العام .

ج – التمويل من حساب المعونة الخاصة :

أنشيء هذا الحساب عام ١٣٩٩هـ ، ويرمي إلى تحقيق أهداف عديدة وأهمها :

١ – توفير التدريب والبحوث للدول الأعضاء ، لمساعدتها في توجيه نشاطها الاقتصادي وفقا للشريعة الإسلامية .

٢ – تقديم الإغاثة في صورة سلع وخدمات للدول الأعضاء المتضررة نتيجة للكوارث .

٣ – تقديم مساعدات مالية للدول الأعضاء بهدف دعم قضايا إسلامية .

٤ – تقديم مساعدات مالية للمجتمعات الإسلامية في غير الدول الأعضاء لتحسين أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية .

٥ – تقديم المنح الدراسية للطلاب في الدول غير الأعضاء . وبلغ ما اعتمده

هذا الحساب (٢٩٧,٩) مليون دولار حتى نهاية ١٤١٠هـ ، ويمول هذا الحساب من صافي العوائد لإيداع البنك لأمواله السائلة لدى المؤسسات المالية العاملة في الأسواق العالمية [١] . وبالإضافة إلى هذه البرامج العاملة فهناك برامج في مرحلةالتنفيذ يرعاها البنك .

والخلاصة من استعراض أهم نشاطات البنك الإسلامي للتنمية :

أن معظم التمويل الذي تم اعتماده حتى الآن كان موجها للتجارة الخارجية، وأن « البنك الإسلامي للتنمية » يعتبر انموذجا فريدا يتميز على بقية مؤسسات التمويل في الدول الإسلامية بمزايا وأهمها : محاولة الالتزام بالشريعة الإسلامية .

وكذلك كثرة وتنوع أساليب التمويل غير التقليدية التي يتبعها ، ويعمل على تعبئة الموارد الإضافية لبعضها .

---

(١) تمويل حساب المعونة الخاصة بهذه الطريقة فيه نظر من الناحية الشرعية .

جدول رقم (٦٤)

تراكم التمويل[أ] المعتمد من البنك الإسلامي للدول الأعضاء في البنك حتى نهاية ١٤١٠هـ

(مليـــون دولار)

نوع التـــــــمــــــويل	مجموع المبلغ المعتمد	النسبة من الإجمالي
أولا : تمويل المشروعات والمساعدات الفنية :	٢٣٥٩,٦	٪٢٦,٣
١ - القروض	٧٩٩,٠٣	٪٨,٩
٢ - المساهمة في رأس المال	٢٧٦,١٧	٪٣,١
٣ - التأجير	٤٨٧,٤٤	٪٥,٤
٤ - البيع لأجل	٥٩٤,٩	٪٦,٦
٥ - المشاركة في الأرباح	٢٧,٠٢	٪٠,٣
٦ - اعتمادات تمويل مختلفة	٩٤,٦٧	٪١.١
٧ - مساعدات فنية	٨٠,٤	٪٠,٩
ثانيا : برنامج تمويل الواردات	٦٦٠٠	٪٧٣,٧
الإجمالي (ب)	٨٩٥٩,٦	٪١٠٠

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الخامس عشر ص١٧٠-١٧١ .

(أ) لا يشمل التمويل المقدم من حساب المعونة الخاصة ولا التمويل المقدم من برنامج التمويل الأطول أجلا ولا التمويل المقدم من محفظة البنوك الإسلامية .

(ب) إجمالي ما ذكر في : أولا وثانيا .

المبحث الثاني

عقبات وتقويم التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية

يتناول هذا المبحث العقبات التي تحد من التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية ، وبعد ذلك يقدم تقويما للتعاون التمويلي القائم بين هذه الدول وذلك في مطلبين :

المطلب الأول : عقبات التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية .

المطلب الثاني : تقويم التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية .

المطلب الأول

عقبات التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية

يعاني « التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية » من مجموعة من العقبات المتشابكة التي يقوي بعضها بعضاً وهي على درجة من التشابك تجعل البحث فيها وكأنه بحث عن نقطة البداية في محيط دائرة هندسية فهذه العقبات بينها تداخل وتأثير متبادل ، بحيث يكاد يصعب في بعض الأحيان التفريق بين السبب والنتيجة .

وسأحاول ذكر أهم هذه العقبات في فرعين موجزين وهما :

الفرع الأول : أهم عقبات التعاون في مجال التمويل الرسمي بين الدول الإسلامية .

الفرع الثاني : أهم عقبات التعاون في مجال التمويل التجاري بين الدول الإسلامية .

الفرع الأول
أهم عقبات التعاون في مجال التمويل الرسمي
بين الدول الإسلامية

يشمل « التمويل الرسمي » هنا التمويل الثنائي والتمويل متعدد الأطراف .

وأهم عقبات التعاون بين الدول الإسلامية في هذا المجال هي :

الخلافات السياسية الافتقار إلى عدد كاف من مؤسسات التمويل متعدد الأطراف ، عدم كفاية المدخرات المحلية لاحتياجات التنمية في معظم الدول الإسلامية ، وسنرى شرحا موجزات لهذه العوامل .

أولا : الخلافات السياسية بين الدول الإسلامية :

تتأثر تدفقات التمويل الرسمي بالعوامل السياسية خاصة التمويل الثنائي ، وليس للمعونات المقدمة من الدول الإسلامية خصوصية تمنع عنها هذا الأثر السياسي .

ودول منظمة المؤتمر الإسلامي خمس وأربعون دولة[١] ذات نظم سياسية مختلفة ، وبعضها كان له ارتباط وثيق ببعض التكتلات الدولية خلال العقود الثلاثة الماضية ، التي اشتهرت بما يسمي « الحرب الباردة » ، وعبر هذا الارتباط بالتكتلات الدولية تنتقل الخلافات أحيانا إلى ما بين الدول الإسلامية .

وبعض الدول الإسلامية بينها خلافات على الحدود ، وأحيانا يكون الخلاف حول بعض القضايا الأساسية التي تواجه هذه الدول مثل « قضية فلسطين » إلى غير ذلك من أسباب الخلاف .

وبملاحظة التطور التاريخي لتدفقات التمويل الثنائي المقدم من الدول الإسلامية المانحة للمعونة ، يلاحظ تأثير العوامل السياسية على تلك المعونات .

---

(١) حتى بداية ١٩٩٠م (دليل منظمة المؤتمر الإسلامي ٧ فبراير ١٩٩٠م) .

فمثلا : خلال السنوات (٧٦ , ٧٧ , ١٩٧٨م) حصلت مصر على معونات ميسرة من دول « الأوبك » بلغ مجموعها (٢٤١٢,٣) مليون دولار ، أي بمتوسط سنوي بلغ (٨٠٤) مليون دولار ، وبعد أن وقعت مصر اتفاقية (كامب ديفد) ظهر أثر الخلاف السياسي على المعونات التي تقدمها الدول الإسلامية إلى مصر ، فخلال الفترة (١٩٧٩-١٩٨٩م) كان صافي المعونات المقدمة من الدول الإسلامية إلى مصر بالسالب [١] ، أي أن خدمةالديون التي دفعتها مصر لبعض الدول الإسلامية خلال تلك الفترة أكثر من تدفقات المعونة من الدول الإسلامية إلى مصر .

فللخلاف السياسي أثر على المعونة الإنمائية ، وإن كنت لا أجزم بأنه العامل الوحيد ، وإنما هو عامل مهم .

ثانيا : الافتقار إلى عدد كاف من مؤسسات التمويل متعددة الأطراف :

تفتقر الدول الإسلامية إلى المزيد من المؤسسات التمويلية متعددة الأطراف لتجتذب المزيد من الموارد المالية وتوجهها نحو استثمارات مربحة وتتفق مع الشريعة الإسلامية داخل الدول الإسلامية ، ولعل محاولات البنك الإسلامي للتنمية خير أنموذج يوضح الدور الذي تستطيع أن تقوم به مثل هذه المؤسسات فبعض الدول الإسلامية تستثمر بعض فوائضها [٢] المالية عن طريق مؤسسات تمويل دولية ، فوجود مؤسسات تمويل إسلامية متعدد الأطراف ذات كفاءة عالية ، ربما يجذب بعض هذا الموارد إلى الاستثمار في دول إسلامية ، ولهذا يمكن القول أن غياب مثل هذه المؤسسات يعد عائقا من عوائق التعاون في مجال التمويل الرسمي بين الدول الإسلامية .

---

(١) كان صافي المعونات من الدول الإسلامية إلى مصر = (-٥) مليون دولار خلال الفترة (٧٩-١٩٨٩م) .
(٢) انظر ص٢٩٨من هذا البحث .

ثالثا : قصور المدخرات المحلية عن متطلبات التنمية في معظم الدول الإسلامية :

رأينا عند استعراض مؤشرات الادخار في الدول الإسلامية أن أربع دول فقط هي التي حققت فائضا في الموارد المحلية ، خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) من بين اثنين وثلاثين دولة إسلامية شملتها الدراسة .

ورأينا أيضا أن ست دول فقط هي التي استطاعت صادراتها أن تغطي قيمة وارداتها بنسبة (١٠٠٪) من بين سبع وثلاثين دولة شملتها الدراسة خلال الفترة (٧٦-١٩٨٧م) أي أن حوالي (٨٤٪) من الدول التي شملتها الدراسة عانت من نقص الموارد الأجنبية اللازمة لتسديد قيمة الواردات ، ويضاف إلى ذلك أن تسع عشرة دولة من دول « منظمة المؤتمر الإسلامي » تعد من الدول الأقل نمواً .

ولهذا فعلينا ألا نبالغ في قدرة الدول الإسلامية على التعاون في مجال التمويل الرسمي ، وهي في وضعها الاقتصادي الحالي فالمصدر الأساسي للعون الإنمائي من داخل العالم الإسلامي ، هو دول مجلس التعاون الخليجي ، فخلال الفترة (٧٠-١٩٨٨م) قدمت هذه الدول أكثر من (٩٢٪) [1] من إجمالي العون الإنمائي المقدم من داخل العالم الإسلامي ، بل أن السعودية بمفردها قدمت (٦٥٪) من إجمالي هذه المعونات .

وهذه الدول الإسلامية التي تقدم المعونات تعتمد اقتصاداتها على سلعة وحيدة وهو النفط ، ويمثل الجزء الأعظم من الإيرادات العامة لها ، وأسعاره وعائداته معرضة للتقلب كغيره من السلع الأولية .

(١) مستخرج من التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٩٠ ، ص ٢٣١ .

والخلاصة أن معظم الدول الإسلامية متلقية للمعونات ولا تستطيع تقديمها لدول أخرى .

ودول إسلامية قليلة هي التي تقدم المعونات مثل المملكة العربية السعودية وتعاني اقتصاداتها أيضا من الاعتماد على سلعة أولية واحدة ، وتحتاج الى استثمارات ضخمة في مختلف المجالات .

وهذا الوضع الخطير لاقتصادات معظم الدول الاسلامية يحد من قدرتها على التعاون في مجال التمويل الرسمي .

الفرع الثاني

أهم عقبات التعاون في مجال التمويل التجاري بين الدول الإسلامية

أقصد بالتمويل التجاري هنا تدفقات الموارد المالية من قطاع الأعمال بغرض الحصول على عائد اقتصادي ، وهذا الوصف ينطبق على الموارد المالية التي مصدرها قطاع الأعمال الخاص ، وقطاع الأعمال العام ، وكذلك الهيئات العامة التي تملك موارد مالية فائضة عن الحاجة الحالية وتبحث لها عن أوجه استثمار مربح بالمعايير الاقتصادية ، وذلك مثل الفوائض المالية التي تديرها البنوك المركزية الخليجية. فهذه الأنواع من الموارد في الغالب أنه يحكم تحركها «دافع الربح » . فأي ظروف تؤدي إلى زيادة الربح المتوقع تعد بمثابة تشجيع لجذب رأس المال من هذه الأنواع المذكورة . وأي عامل يخفض من الأرباح المتوقعة ، يعد عائقا من عوائق التمويل الذي مصدره هذه الأنواع من الموارد .

ويمكن تقسيم العقبات التي تحد من حركة رأس المال التجاري بين الدول الإسلامية إلى قسمين ، وهما :

- عقبات داخلية .

- عقبات خارجية .

أولا : عقبات داخلية :

وأقصد بالعقبات الداخلية هنا الظروف النظامية ، والسياسية ، والاقتصادية ، في الدول الإسلامية .

ويمكن تقسيم هذه العقبات إلى قسمين وهما : عقبات نظامية ، وعقبات سياسية واقتصادية .

أ - العقبات النظامية :

ويقصد بها هنا مجموعة العوائق التي منشأها تشريعات الدول المستفيدة من رأس المال أو ما يسمى « الدول المضيفة » وقد سبقت الإشارة إلى أهم العوامل التي تعوق تدفق رأس المال الخاص إلى الدول الإسلامية ، ومن أهمها:

١ - القيود على حركة رأس المال والأرباح .

٢ - عدم حصول المستثمر على نسبة عالية من السيطرة على المشروع .

٣ - عدم وضوح السياسات المتعلقة بالإعفاءات الضريبية .

ب - العقبات الاقتصادية والسياسية :

وهي مجموعة من العوائق نتجت عن الوضع السياسي ، والاقتصادي ، في الدول الإسلامية ، ومن أهمها :

١ - انتشار مناهج التخطيط الشامل في بعض الدول الإسلامية خلال الستينات ومعظم السبعينات ، وما تبع ذلك من خصائص هذه النزعة المركزية مثل : سيطرة القطاع العام على جزء كبير من الأنشطة الاقتصادية ، ومن ثم تضييق الفرص أمام القطاع الخاص المحلي ، والوافد من دول أخرى .

ومن خصائص ذلك المنهج أيضا : المبالغة في أسعار الصرف للعملة الوطنية ، وهذا يمثل عائقا أمام المستثمرين من دول أخرى ، لأنهم سيخسرون جزءًا من ثرواتهم ، بمجرد تحويلهم لبعض ثرواتهم إلى عملات مبالغ في أسعار صرفها .

ومما هو جدير بالذكر هنا أن ضعف دور القطاع الخاص [1] في الدول الإسلامية لا يقتصر على الدول التي كانت تميل إلى التخطيط الشامل ، بل حتى الدول التي تميل إلى النظام الحر لا يزال دور القطاع الخاص فيها

(١) لا يعني ضعف القطاع الخاص أنه فقط لايملك موارد مالية ، وإنما يتعداه إلى افتقار هذا القطاع للقيادات التنظيمية ، والخبرات التقنية والإدارية ، مما يجعله عاجزا عن اكتشاف وإدارة الاستثمارات المجدية .

محدودا ، ويعد التوجه نحو زيادة دوره فيها اتجاها جديدا في مراحله الأولى ، ولهذا فضعف هذا القطاع عائق من عوائق التعاون في مجال التمويل التجاري.

٢ – نقص المعلومات عن فرص الاستثمار المربح في الدول الإسلامية نتيجة لقصور البيانات والإحصاءات اللازمة ، ولقلة الدراسات والندوات الجادة التي توجه الأنظار نحو تلك الفرص الاستثمارية .

٣ – نقص القدرات الإدارية ، والقدرات التقنية في الدول الإسلامية ، بما في ذلك الدول التي تتمتع بموارد مالية وفيرة نسبيا ، ونقص هذه القدرات يقلل من قدرة القطاع الخاص على تنفيذ الاستثمارات المربحة ، ومن ثم يعوق التعاون في مجال التمويل التجاري .

٤ – انخفاض العائد المتوقع : وهذا نتيجة لعوائق عديدة ، ومنها : ضعف البنية الأساسية التي توفر الخدمات اللازمة للاستثمار ، وضيق الأسواق المحلية في كثير من الدول الإسلامية نتيجة لانخفاض الدخل الفردي ، وتجزئة العالم الإسلامي إلى وحدات سياسية صغيرة ، فضيق السوق يحرم المستثمرين من مميزات الإنتاج الكبير .

٥ – عدم الاطمئنان للمستقبل السياسي : فالأبحاث الاقتصادية تكاد تجمع على أهمية الاستقرار السياسي في بلد ما لجذب الاستثمار الوافد من خارج حدود ذلك البلد . وبعض الدول الإسلامية لم تكن تتمتع باستقرار سياسي خلال العقود الثلاثة الماضية ، مما يعني رفع درجة المخاطرة أمام الموارد المالية من قطاع الأعمال ، وهذا عائق مهم يحد من تدفق رأس المال من هذا القطاع نحو تلك الدول .

ثانيا : عقبات خارجية [1] :

وتتمثل العقبات الخارجية في الحوافز التي توفرها الأسواق المالية في الدول الصناعية ، ومن هذه الحوافز توفير سندات وشهادات استثمار تدر عائدا [2] ثابتا ، وتكاد تخلو من المخاطرة .

ومما يزيد الأمر خطورة أن هذه الحوافز تتلاءم مع حالة كثير من مالكي الموارد المالية في الدول الإسلامية ، ففي كثير من الأحيان يكون هؤلاء الباحثون عن الربح أما مصارف تجارية أو بنوك مركزية لديها سيولة ، وتبحث عن استثمارات قصيرة الأجل ، وإما أفرادا يملكون موارد مالية وليس لديهم القدرة على استثمارها بأنفسهم في مشاريع إنتاجية ، لذا فأسهل وسيلة للحصول على الربح بالنسبة لهم اللجوء إلى شراء أسهم لمشاريع قائمة في الدول الصناعية ، أو شراء سندات مصدرها تلك الدول الصناعية .

فالحوافز التي توفرها أسواق الدول الصناعية منافس للاستمثار في الدول الإسلامية ويزيد من المشكلة ضعف قطاع الأعمال في الدول الإسلامية ، وعدم قدرته على استيعاب الموارد المالية في هذه الدول .

ومن الأمثلة على تأثير العقبات الخارجية على التعاون في مجال التمويل التجاري بين الدول الإسلامية استثمارات المجموعة الخليجية في الدول المتقدمة[3] فيقدر إجمالي الاستثمارات الخارجية لدول الخليج العربي حتي منتصف ١٩٨٨م بحوالي (٣٤٢) بليون دولار . وتحتفظ هذه البلدان بحوالي (٦٥٪) من هذه الاستثمارات في قنوات استثمارية سائلة ، أو شبه سائلة كالودائع المصرفية ، والأرصدة لدى صندوق النقد الدولي ، والأوراق التجارية ، أما الباقي فهو مستثمر في استثمارات طويلة الأجل . ويقدر نصيب القطاع

---

(١) التمويل والتنمية ، مرجع سابق ، مارس ١٩٨٧ م ، ص ٤٠ .

(٢) فوائد ربوية محرمة في الشريعة الإسلامية .

(٣) هنري توفيق عزام ، تدفق رؤوس الأموال العربية إلى الخارج ، مقال منشور بمجلة التعاون ، عدد ١٦ ، جمادى الأولى ١٤١٠هـ ، ص ٢٠ - ٥٠ .

الخاص من هذه الاستثمارات بحوالي (١٦٢) بليون دولار والباقي مملوك للقطاع العام في الدول الخليجية ، وتأتي الكويت في مقدمة هذه الدول حيث تقدر استثماراتها في الخارج بحوالي (١٦٠) [1] بليون دولار ، منها (١٠٠) بليون دولار للقطاع العام و (٦٠) بليون دولار للقطاع الخاص . ويقدر معدل الاستثمار الخارجي للفرد الكويتي بحوالي (٦٠) ألف دولار .

وهذه الأموال المهاجرة تبحث عن الربح ، فجاذبية الأسواق في الدول المتقدمة ، ووجود العقبات الداخلية التي أشرنا إليها حرم الشعوب الإسلامية من تلك الموارد المالية ، ولئن كانت تلك الموارد المالية تحقق أرباحا حتى وإن استثمرت في الخارج إلا أن استثمارها في الداخل يوفر تمويلا للتنمية الاقتصادية . وإذا أريد جذب تلك الموارد المالية ، فلا تكفي الخطب العاطفية بل لا بد من إزالة العقبات الداخلية في الدول الإسلامية وإلا بقيت الدول الإسلامية تغذي السوق الدولية بجزء من سيولته مع حاجتها إلى تلك السيولة .

(١) منظمة الخليج للاستشارات الهندسية كشاف الخليج الصناعي ، العدد ٣٧ ، إبريل ١٩٩١م ، ص ١ .

المطلب الثاني

تقويم التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية

يهدف هذا المطلب إلى تقويم التعاون بين الدول الإسلامية في مجال التمويل من ناحيتين :

الناحية الأولى : من حيث قدرته على سد حاجة بعض الدول الإسلامية للتمويل الخارجي .

الناحية الثانية : من حيث توزيع المعونات بين الدول الإسلامية . وسيكون ذلك في فرعين :

الفرع الأول : الأهمية النسبية للعون الإنمائي فيما بين الدول الإسلامية .

الفرع الثاني : التوزيع الجغرافي للعون الإنمائي فيما بين الدول الإسلامية.

الفرع الأول

الأهمية النسبية للعون الإنمائي فيما بين الدول الإسلامية

لقياس الأهمية النسبية للعون الإنمائي الذي حصلت عليه إحدى الدول الإسلامية من دول إسلامية أخرى في فترة ماضية، يلزم حصر الاحتياجات اللازمة من التمويل خلال الفترة محل الدراسة لتلك الدولة ، ثم بيان ما تم تمويله بموارد ذاتية ، والنسبة الباقية هي فجوة الموارد المحلية التي سبقت الإشارة إليها .

وفي الوضع الأمثل للدول الإسلامية أن الموارد المالية التي يلزم أن تحصل عليها كل دولة إسلامية من الدول الإسلامية الأخرى يجب أن تتساوى مع فجوة الموارد المحلية ، أو بصيغة أخرى :

في الوضع الأمثل : ت = ف ، حيث « ت » الموارد المالية التي تحصل عليها دولة إسلامية من الدول الإسلامية الأخرى في فترة معينة ، « ف » فجوة الموارد المحلية في الفترة نفسها .

أي أن :

$$ن = \frac{ت}{ف} \times ١٠٠ = ١٠٠٪$$

حيث « ن » هي نسبة الموارد المالية التي قدمتها الدول الإسلامية من فجوة الموارد المحلية ، وإذا كانت : (ن < ١٠٠) فمعنى هذا أن هناك فجوة يمكن أن نسميها « فجوة التعاون » « ر » .

أي أن :

ر = ١٠٠ – ن .

وهذه الفجوة نسبة مئوية تبين الفرق بين التعاون الكائن في مجال التمويل وما يجب أن يكون عليه ذلك التعاون بين الدول الإسلامية ، باعتبار أنه أمر

واجب كما بينا ذلك سابقا .

ولكن عندما نريد أن نحسب القيمة الفعلية للنسبة « ن » والفجوة « ر » للدول الإسلامية لفترة ماضية ، تواجهنا صعوبة الحصول على تقديرات الموارد المالية التي كان يجب الحصول عليها للوصول إلى معدل النمو المرغوب فيه ، وذلك لعدم توفر البيانات اللازمة .

لذا سنضطر إلى تعديل طريقة الحصول على النسبة « ن » لتصبح على النحو التالي :

$$ن = \frac{ت}{ع} \times ١٠٠$$

حيث « ع » هي إجمالي التمويل الخارجي الذي حصلت عليه الدولة ، أو الدول محل الدراسة خلال فترة الدراسة ، ويعاب على هذه الطريقة أن التمويل الخارجي الذي تم الحصول عليه غالبا ما يكون أقل بكثير من فجوة الموارد المحلية ، ولكنها طريقة واقعية فهي سهلة الحساب ، بالإضافة إلى أن لها دلالة على الأهمية النسبية التي نحن بصددها ، لذا سنطبق هذا المؤشر « ن » على التمويل الثنائي والتمويل متعدد الأطراف وإجمالي التمويل الرسمي المقدم من داخل العالم الإسلامي لبعض الدول الإسلامية .

أولا : الأهمية النسبية للتمويل الثنائي المقدم من دول إسلامية إلى دول إسلامية أخرى :

يبين العمود الخامس من الجدول رقم (٦٥)الأهمية النسبية لصافي التمويل الثنائي الذي حصلت عليه سبع وثلاثون دولة إسلامية من مصادر ثنائية في العالم الإسلامي ، خلال الفترة (٧٦-١٩٨٨م) .

وقد حسبت « ن » بالطريقة التالية :

$$\text{ن} = \frac{\text{صافي المعونة الثنائية المسحوبة من دول الأوبك}}{\text{صافي التمويل المسحوب من جميع المصادر}^{(1)}} \times 100$$

$$\text{أي « ن »} = \frac{\text{العمود رقم (3)}}{\text{العمود رقم (1)}} \times 100$$

وبملاحظة النسبة « ن » في الجدول رقم (٦٥) يتضح ما يلي :

١ - بلغت الأهمية النسبية للتمويل الثنائي الذي حصلت عليه مجموع الدول المبينة في الجدول من دول إسلامية أخرى أكثر من (١٤٪) خلال الفترة التي شملتها الدراسة .

٢ - تتفاوت الدول المذكورة في الجدول من حيث قيمة المؤشر « ن » تفاوتا شديدا يقع بين (٨٣٪) و (٠,٠٠٤) ، ويمكن تقسيم تلك الدول المذكورة في الجدول إلى فئات حسب قيمة المؤشر « ن » على النحو التالي :

الفئة الأولى : وقد بلغت فيها قيمة المؤشر « ن » من (٤٠٪) إلى ما يزيد عن (٨٠٪) وعددها ست دول ، وهي (مرتبة تنازليا) : سوريا ، الأردن ، البحرين، اليمن الشمالي ، عمان ، اليمن الجنوبي .

الفئة الثانية : وقيمة المؤشر « ن » فيها من (٢٠٪) إلى أقل من (٤٠٪) ، وعددها أربع دول وهي : لبنان ، موريتانيا ، السودان ، جيبوتي .

الفئة الثالثة : من (١٠٪) إلى أقل من (٢٠٪) وعددها خمس دول ، وهي : المالديف ، الصومال وجزر القمر ، المغرب ، أفغانستان .

الفئة الرابعة : من (٥٪) إلى أقل من (١٠٪) .

وعددها تسع دول ، وهي : باكستان ، مصر ، جامبيا ، تونس ، السنغال ،

---

(١) من خارج العالم الإسلامي ومن داخله .

مالي ، النيجر ، غينيا بيساو ، وسيراليون .

الفئة الخامسة : أقل من (٥٪) .

وعددها ثلاث عشرة دولة .

ويفهم من هذا أن قيمة المؤشر « ن » قد كانت أقل من (١٠٪) في (٢٣) دولة ، أي ما يزيد عن (٦٢٪) من الدول محل الدراسة .

ويلاحظ أن الفئتين الأولى والثانية مكونة من دول أعضاء في الجامعة العربية .

جدول رقم (٦٥)

مجموع صافي تدفقات التمويل من جميع المصادر لبعض الدول الإسلامية ونسبة التمويل الثنائي المقدم من دول الأوبك

خلال الفترة (٧٦-١٩٨٨م)

صافي المسحوبات بملايين الدولارات

الدولة	المسحوبات من جميع المصادر		المسحوبات من دول الأوبك		
	صافي التراكم	المتوسط السنوي	صافي التراكم	المتوسط السنوي	النسبة (أ) « ن »
	(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)
تركيا	٢١٦٢٤,٤	١٦٦٣,٤	٥٣٩,٧	٤٩,٢	٣٪
الجزائر	١٢٦٧٦,٢	٩٧٥,١	١٤٦,٣	١٢,٢	١,٢٪
مصر	٣٥٢٣١,٧	٢٧١٠,١	٢٣٧٤,٣	١٨٢,٦	٦,٧٪
المغرب	١٣١٧٥,٢	١٠١٣,٥	١٩٤٠,٦	٤٩,٣	١٤,٧٪
تونس	٥١٣٦,٧	٣٩٥,١	٣٢٣	٢٢٤,٩	٦,٣٪
بنين	١٥٦٩,٨	١٢٠,٨	١٦,٤	١,٤	١,١٪
الكاميرون	٥٠٧٩,٤	٣٩٠,٧	٥١,٤	٤	١٪
تشاد	١٥٤٠,٣	١١٨,٥	٥,٨	٠,٥	٠,٤٪
جزر القمر	٤٩٠,٣	٣٧,٧	٧٣,٥	٦	١٥٪
الجابون	٢٦٢٧	٢٠٢,١	٢٦	٢	١٪
جامبيا	٧٢٨,٩	٥٦,١	٤٦,٧	٣,٩	٦,٤٪
غينيا بيساو	٨٦٦,٩	٦٦,٧	٤٢,٧	٣,٣	٤,٩٪
مالي	٣٣٧٠,٢	٢٥٩,٣	١٩٥,٤	١٥	٥,٨٪
موريتانيا	٢٦١٤,٧	٢٠١,١	٩٠٧,١	٦٩,٨	٣٤,٧٪
النيجر	٣٣٦١,٧	٢٥٨,٦	١٨٤,٨	١٤,٢	٥,٥٪
نيجيريا	١٢٢٩٠,٥	٩٤٥,٤	٠,٥	٠,٠٥	٠,٠٠٤٪
السنغال	٥٥١٦	٤٢٤,٣	٣٢٣,٣	٢٤,٩	٥,٩٪
سيراليون	٩١٩,٦	٧٠,٧	٤٥,٣	٣,٥	٤,٩٪
الصومال	٥٢٠٣,٦	٤٠٠,٣	٧٨٢,٢	٦٠,٢	١٥٪
السودان	٩٤٣٦,١	٧٢٥,٩	٢٣٦٣,٤	١٨١,٨	٢٥,١٪

(أ) صافي المسحوبات الثنائية من دول الأوبك منسوبا إلى تراكم صافي المسحوبات من جميع المصادر بما في ذلك التمويل من داخل العالم الإسلامي .

تابع جدول رقم (٦٥)

صافي المسحوبات بملايين الدولارات

الدولة	المسحوبات من جميع المصادر		المسحوبات من دول الأوبك		
	صافي التراكم	المتوسط السنوي	صافي التراكم	المتوسط السنوي	النسبة (أ)
	(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)
أوغندا	١٨٦٤,٦	١٤٣,٤	٢٠,٢	١,٦	٪١,٢
البحرين	٢٥٦٠,٩	١٩٧	١٢٨٨,٤	٩٩,١	٪٥٠,٣
أفغانستان	٦٢٢,١	٤٧,٩	٧٥,٨	٥,٣	٪١٢,٢
بنجلادش	١٥٢٧٣,٥	١١٧٤,٩	٧١٣,١	٥٤,٩	٪٤,٧
المالديف	١٧٤,٤	١٣,٤	٣٠,٧	٢,٤	٪١٧,٦
باكستان	١٢٨٠٩,٤	٩٨٥,٣	١١٦٠,٥	٨٩,٣	٪٩,١
أندونيسيا	٢٩١٥٠,٢	٢٢٤٢,٣	١٨٠,١	١٣,٩	٪٠,٦
ماليزيا	٨٢٣٤,٦	٦٣٣,٤	١٠٧	٨,٢	٪١,٣
إيران	٢٤٧٩,١	١٩٠,٧	٢٧,٣	٢,١	٪١,١
العراق	٥٣٦٧,٨	٤١٢,٩	٥,٤	٠,٤	٪٠,١
الأردن	١١٢٢٦	٨٦٣,٥	٧٣١٦,٣	٥٦٢,٨	٪٦٥,٢
لبنان	٢٢٩٢,٣	١٧٦,٣	٩٠٣,٢	٦٩,٥	٪٣٩,٤
عمان	١٩٥١,٣	١٥٠,١	٩٢٨,٨	٧١,٥	٪٤٧,٦
سوريا	١٢٣٢٠,٦	٩٤٧,٧	١٠١٦٦,٤	٧٨٢	٪٨٢,٥
اليمن الشمالي	٤٣٨١,٥	٣٣٧	٢١٥٩,٥	١٦٦,١	٪٤٩,٣
اليمن الجنوبي	١٥٢٩,٣	١١٧,٦	٦٢٣,١	٦٢,٣	٪٤٠,٧
جيبوتي	٩٧٢	٧٤,٨	٢٢٨,٩	١٧,٦	٪٢٣,٦
الإجمالي	٢٥٦٦٦٨,٨	١٩٧٤٣,٨	٣٦٤٢٣,٩	٢٨٠١,٨	٪١٤,٢

SOURCE:OECD, DEVELOPMENT CO-OPERATION:1980,1984,1987 REPORTS .

OECD , GEOGRAPHICAL DISTRIBUTION OF FINANCIAL FLOWS TO DEVELOPING COUNTRIES, 1984,1990 .

ملحوظة : الأرقام محسوبة من المراجع المذكورة .

ثانيا : الأهمية النسبية للتمويل الذي حصلت عليه بعض الدول الإسلامية من مؤسسات متعددة الأطراف في العالم الإسلامي :

سأحاول هنا تطبيق هذا المؤشر « ن » على التمويل متعدد الأطراف ، بالنسبة لعينة مكونة من اثنتي عشرة دولة ، كما يشاهد ذلك من الجدول رقم(٦٦) .

فالجدول المذكور يتكون من ثلاثة أعمدة بالإضافة إلى العمود الذي يبين أسماء الدول .

فالعمود رقم (١) يبين مجموع صافي المسحوبات من العون الإنمائي الميسر الذي حصلت عليه الدول المبينة في الجدول ، من أربع مؤسسات متعددة الأطراف داخل العالم الإسلامي ، وهي :

« البنك الإسلامي للتنمية » و « صندوق الأوبك للتنمية الدولية » و « المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا » و « الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي » وذلك خلال الفترة (٨١-١٩٨٨م) .

أما العمود رقم (٢) فيبين النسبة المئوية لأرقام العمود رقم (١) منسوبة لما حصلت عليه تلك الدول من جميع المصادر متعددة الأطراف خلال الفترة نفسها

أما العمود رقم (٣) فقد حسب بالطريقة التالية :

$$ن = \frac{\text{تراكم صافي المسحوب من مؤسسات متعددة الأطراف في الدول الإسلامية}}{\text{تراكم صافي المسحوب من جميع المصادر متعددة الأطراف}} \times ١٠٠$$

ومن الجدول رقم (٦٦) الذي بين أيدينا يلاحظ ما يلي :

١ - أن ما قدمته المؤسسات الأربع لاثنتي عشرة دولة إسلامية خلال ثمان سنين حوالي (٨٠٠) مليون دولار ، كما يشاهد ذلك من العمود الأول ، أي بمتوسط سنوي بلغ حوالي (١٠٠) مليون دولار ، وهذا رقم ضئيل بالنسبة للتمويل على مستوى الدول .

٢ - أن صافي تراكم ما قدمته مؤسسات التمويل الأربع للدول المذكورة في الجدول يمثل (١١٪) من مجموع ما قدمته المؤسسات متعددة الأطراف في الدول الإسلامية وغيرها من دول العالم ، كما يشاهد من عمود (٢) .

٣ - من العمود الثالث يتضح أن المؤشر « ن » للتمويل الذي حصلت عليه (١٢) دولة إسلامية من المؤسسات الأربع بلغ في المتوسط (١,٢٪) ، وفي هذا دلالة على ضآلة دور هذه المؤسسات التمويلي بالنسبة للدول المذكورة خلال الفترة محل الدراسة .

وإذا كان يلاحظ ارتفاع قيمة المؤشر « ن » بالنسبة لليمن الجنوبي والجزائر وموريتانيا وجيبوتي ، فإن ذلك يرجع إلى ضآلة ما حصلت عليه تلك الدول من جميع المصادر متعددة الأطراف خلال الفترة (٨١-١٩٨٨م) .

جدول رقم (٦٦)

أهمية ما حصلت عليه بعض الدول الإسلامية

من مصادر متعددة الأطراف داخل العالم الإسلامي

خلال الفترة (٨١-١٩٨٨م)

الدولة	(١) (مليون دولار) مجموع صافي المسحوب متعدد الأطراف من داخل العالم الإسلامي	(٢) (٪) من مجموع ما قدمته مؤسسات متعددة الأطراف (ب)	(٣) (٪) من صافي المسحوب من جميع المصادر (جـ) (ن)
الأردن	٢٥,٤	٪١٢	٪٠,٤
تونس	٣٢,٨	٪٩	٪١
الجزائر	١٣٠	٪٨٦	٪٨
مصر (أ)	-٥٦,١	-٪٤	-٪,٢
جيبوتي	٣٤,٥	٪٢١	٪٤,٩
السودان	١٢٦,١	٪٧	٪١,٩
اليمن الشمالي	٩٧,٧	٪١٨	٪٣,٦
الصومال	٧٩,٧	٪٦	٪٢,٢
اليمن الجنوبي	١١١,٦	٪٢٦	٪١٣,٨
المغرب	٦٥,١	٪١٥	٪٠,٨
موريتاني	١٠٢,٥	٪٢٩	٪٦
سوريا	٥٩,٦	٪٢١	٪٠,٩
الإجمالي	٨٠٨,٩	٪١١	٪١,٢

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد ص ٣٣٦ والجدول رقم (٦٥)

ملحوظات : تراكم صافي المسحوب لهذه الدول خلال الفترة المذكورة من جميع المصادر متعددة الأطراف =٧٣٥٢,٢ مليون دولار ، أما تراكم صافي المسحوب من جميع المصادر خلال الفترة نفسها فهو (٦٦٥٩٥,٣) مليون دولار .

أ - تدل الإشارات السالبة للأرقام المتعلقة بمصر على أن تسديد الأقساط وعوائدها أكثر مما حصلت عليه مصر من تلك المؤسسات خلال الفترة ٨١-١٩٨٨م.

ب - من مجموع ما قدمته مؤسسات متعددة الأطراف من داخل العالم الإسلامي ومن خارجه .

ج - أي من جميع مصادر التمويل في العالم .

ثالثا : الأهمية النسبية للتمويل الرسمي :

ويقصد بذلك هنا الأهمية النسبية للتمويل الذي حصلت عليه بعض الدول الإسلامية من مصادر رسمية سواء أكانت ثنائية أم متعددة الأطراف في الدول الإسلامية مقارنة بتراكم صافي التمويل المسحوب من جميع المصادر .

وفي الجدول رقم (٦٧) قياس لهذه الأهمية أو ما سميناه النسبة « ن » وكذلك الفجوة « ر » بالنسبة لإحدى عشرة دولة إسلامية خلال الفترة (٨١-١٩٨٨م) وقد حسبت « ن » ، « ر » كالآتي :

$$\text{ن} = \frac{\text{تراكم صافي المسحوب من مصادر رسمية}^{(1)}\text{في الدول الإسلامية}}{\text{تراكم صافي المسحوب من جميع المصادر}} \times ١٠٠$$

ر = ١٠٠ - ن

ومن الجدول رقم (٦٧) يلاحظ النقاط التالية :

١ - بلغ ما حصلت عليه الدول المذكورة في الجدول من جميع المصادر حوالي (٦٥,٨) مليار دولار خلال الفترة (٨١-١٩٨٨م) ، أما ما حصلت عليه تلك الدول من المصادر الرسمية في الدول الإسلامية فقد بلغ أكثر من (١٦) مليار دولار ، وكان حوالي (٩٦٪) منه تم الحصول عليه من مصادر ثنائية ، وأما الباقي (٤٪) فقد تم الحصول عليه من مصادر متعددة الأطراف .

أي أن التمويل الذي حصلت عليه الدول المذكورة في الجدول من مصادر رسمية في الدول الإسلامية بلغ حوالي (٢٥٪) من مجموع ما حصلت عليه هذه الدول من جميع المصادر خلال الفترة (٨١ - ١٩٨٨م) كما هو مبين في العمود الرابع من الجدول ، وبناء على هذا تكون فجوة التعاون « ر » لهذه الدول خلال الفترة نفسها حوالي (٧٥٪) .

٢ - تختلف الدول المذكورة في الجدول من حيث قيمة المؤشر « ن » فأعلى قيمة له (٨٥٪) وأقل قيمة (-٦,٠٪) ويلاحظ ارتفاع قيمة هذا المؤشر في حالة

(١) تشمل المصادر الرسمية : التمويل الثنائي والتمويل متعدد الأطراف .

سوريا (٨٥٪) والأردن (٦٦٪) ، وقد أثر مجموع ما حصلت عليه الدولتان على القيمة الإجمالية للمؤشر « ن » ولو استبعدنا الدولتين لأصبحت القيمة الإجمالية لهذا المؤشر (١١٪) بدلا من (٢٥٪) وسيأتي بيان سبب ارتفاع نصيب الدولتين المذكورتين من معونات الدول الإسلامية . وتأتي اليمن الشمالي في المرتبة الثالثة (٥١٪) .

أما الدول الباقية ، ففي خمس منها كانت قيمة المؤشر « ن » تقع بين (١٥٪) و (٣٠٪) ، وفي الدول الباقية كانت قيمته من (-٦ , ٠٪) إلى (١٠٪) .

ومما يلفت الانتباه القيمة السالبة لهذا المؤشر بالنسبة لمصر ، وقيمته السالبة تعني أن مصر خلال الفترة (٨١-١٩٨٨م) دفعت جزءا مما حصلت عليه من تمويل من مصادر دولية إلى دول إسلامية سدادا لقروض سابقة .

٣ - ويلاحظ أن الدول المذكورة في الجدول كلها أعضاء في الجامعة العربية، وسنرى في الفرع الثاني من هذا المطلب أن دول الجامعة العربية قد حصلت على النصيب الأكبر من معونات دول الأوبك ، لذا فلو أمكن الحصول على بيانات عن دول أخرى غير عربية وخاصة من الدول الإسلامية الإفريقية ، فأتوقع أن تكون القيمة الإجمالية للمؤشر « ن » أقل بكثير من قيمتها الحالية في الجدول أو بمعنى آخر تكون قيمة الفجوة « ر » أكبر بكثير من قيمتها الحالية في الجدول .

جدول رقم (٦٧)

الأهمية النسبية للتمويل المقدم من مصادر رسمية في الدول الإسلامية مقارنا بالتمويل المقدم من جميع المصادر لإحدى عشرة دولة إسلامية خلال الفترة (٨١-١٩٨٨م)

(صافي المسحوب بملايين الدولارات)

الدولة	التمويل المقدم من الدول الإسلامية					التمويل من جميع المصادر (مليون دولار)
	ثنائي	متعدد	الإجمالي	النسبة(ن)	الفجوة(ر)	
	(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)
الأردن	٤٥١٠,٦	٢٥,٤	٤٥٣٦	٪٦٦	٪٣٤	٦٨٩٢,٩
تونس	١٧٢,٦	٣٢,٨	٢٠٥,٤	٪٧	٪٩٣	٣١٦٣,٥
الجزائر	١٣٤,٤	١٣٠	٢٦٤,٤	٪١٧	٪٨٣	١٥٩٧,١
مصر	٨٩,٧-	٥٦,١-	١٤٥,٨-	٪٠٦-	٪١٠٠,٦-	٢٣١٧٧,٣
جيبوتي	١٢٩	٣٤,٥	١٦٣,٥	٪٢٣	٪٧٧	٧٠٣,٨
السودان	١٥٤٤,٥	١٢٦,٦	١٦٧١,١	٪٢٥	٪٧٥	٦٦٧٢
اليمن الشمالي	١٢٨٠,٨	٩٧,٧	١٣٧٨,٥	٪٥١	٪٤٩	٢٧٢٦,٣
الصومال	٢٨٥,٥	٧٩,٧	٣٦٥,٢	٪١٠	٪٩٠	٣٦٨٤
المغرب	١٣٥١,٤	٦٥,١	١٤١٦,٥	٪١٦	٪٨٤	٨٧٠٦,٩
موريتانيا	٣٨١	١٠٢,٥	٤٨٣,٥	٪٢٩	٪٧١	١٦٩٩,٦
سوريا	٥٧٠١,٨	٥٩,٥	٥٧٦١,٣	٪٨٥	٪١٥	٦٧٦٢,٣
الإجمالي	١٥٤٠١,٩	٦٩٧,٧	١٦٠٩٩,٦	٪٢٥	٪٧٥	٦٥٧٨٦,٧

SOURCE:
OECD: DEVELOPMENT CO-OPERATION 1980, 1984,1987.
— GEOGRAPHICAL DISTRIBUTION OF FINANCIAL FLOWS,OP.CIT 1984,1990.

- التقرير الاقتصادي العربي الموحد ١٩٩٠ ص ٣٣٦ .

ملحوظات حول الأعمدة :

(١) يشمل التمويل من مؤسسات وطنية ومن الحكومات الإسلامية مباشرة .
(٢) يشمل التمويل من المؤسسات الأربع التي سبق ذكرها .
(٣) العمود (١) + العمود (٢) .
(٤) $ن = \frac{\text{العمود (٣)}}{\text{العمود (٦)}} \times ١٠٠$
(٥) ر = ١٠٠ − ن
(٦) التمويل من جميع المصادر بما في ذلك ما كان من داخل العالم الإسلامي .

الفرع الثاني
التوزيع الجغرافي للعون الإنمائي
فيما بين الدول الإسلامية

سأتعرض للتوزيع الجغرافي للتمويل الثنائي المقدم من دول إسلامية إلى دول إسلامية أخرى ، وكذلك التمويل المقدم من البنك الإسلامي للتنمية .

أولا : التوزيع الجغرافي للعون الإنمائي الثنائي فيما بين الدول الإسلامية:

رأينا في فقرة سابقة أن الدول الإسلامية المانحة للعون قد قدمت حوالي (٣٦,٦) بليون دولار لسبع وثلاثين دولة إسلامية خلال الفترة (٧٦-١٩٨٩م) . والجدول رقم (٦٨) يبين النسب المئوية لتوزيع تلك المعونات بين الدول المذكورة ، ومن الجدول الذي بين أيدينا يلاحظ ما يلي :

١ - أن خمس عشرة دولة قد حصلت على حوالي (٩٤٪) من مجموع المعونات التي قدمتها الدول الإسلامية المانحة لسبع وثلاثين دولة إسلامية ، أي أن اثنتين وعشرين دولة إسلامية أخرى كان نصيبها (٦٪) من مجموع تلك المعونات خلال الفترة محل الدراسة .

٢ - أن المجموعة العربية قد حصلت على النصيب الأكبر من معونات دول «الأوبك» لبقية الدول الإسلامية خلال فترة الدراسة ، فقد حصلت (١٢) دولة عربية [١] على (٨٧٪) من مجموع ما حصلت عليه الدول التي شملتها الدراسة وعددها (٣٧) دولة إسلامية .

وحتى هذه المجموعة العربية تتفاوت فيما بينها ، فسوريا والأردن حصلتا على أكثر من (٤٨٪) من مجموع نصيب الدول محل الدراسة (٣٧دولة) .

---

(١) هي : سوريا ، الأردن ، مصر ، السودان ، اليمن الشمالي ، اليمن الجنوبي ، المغرب ، البحرين ، موريتانيا، لبنان ، عمان ، الصومال .

ويرجع ارتفاع نصيب سوريا والأردن من معونات الدول الإسلامية إلى أنهما من الدول المواجهة لإسرائيل ، وقد اتُّخِذت قرارات في مؤتمرات عربية بتقديم دعم مالي لتلك الدول . ضمن المجموعة العربية يأتي بعد سوريا والأردن من حيث الأنصبة مصر والسودان ثم اليمن الشمالي ثم المغرب ، أما بقية الدول المذكورة أسماؤها في الجدول فحصصها النسبية ما بين (١,٦٪) و (٣,٥٪) .

٣ - الدول الإسلامية الأقل نموا في إفريقيا لم يرد من أسمائها في الجدول ضمن القائمة الأوفر حظا سوى ثلاث دول وهي : السودان والصومال وموريتانيا ، وهي من الدول العربية .

ومما هو جدير بالذكر هنا أن اثنتي عشر دولة إسلامية من الدول الأقل نموا في أفريقيا كان مجموع حصصها النسبية (٣,٥٪) من إجمالي ما قدمت دول « الأوبك » لسبع وثلاثين دولة إسلامية ، وهذه الدول الاثنتي عشر هي : أوغندا ، بنين ، تشاد ، جيبوتي ، جامبيا ، سيراليون ، غينيا ، جزر القمر ، المالديف ، مالي ، النيجر ، السنغال .

ويفهم من هذا أن المعونات الثنائية التي قدمتها دول « أوبك » إلى الدول الإسلامية الأخرى خلال الفترة (٧٦-١٩٨٩م) قد ذهبت معظمها إلى عدد قليل من الدول العربية وأن نصيب الدول الإسلامية الأقل نموا في أفريقيا ضئيل جداً .

جدول رقم (٦٨)

التوزيع الجغرافي لتدفقات التمويل الثنائي الميسر المقدم من دول الأوبك لبعض الدول الإسلامية

خلال الفترة (٧٦-١٩٨٩م)

الدولة	الحصة «أ» (٪)
سوريا	٪٢٧,٨
الأردن	٪٢٠,٤
مصر	٪٦,٥
السودان	٪٦,٥
اليمن الشمالي	٪٦
المغرب	٪٥,٣
البحرين	٪٣,٥
باكستان	٪٣,١
موريتانيا	٪٢,٥
لبنان	٪٢,٥
عمان	٪٢,٥
الصومال	٪٢,١
بنجلادش	٪١,٩
اليمن الجنوبي	٪١,٧
تركيا	٪١,٦
المجموع	٪٩٣,٩
دول إسلامية أخرى (٢٢دولة)	٪٦,١
الإجمالي	٪١٠٠

محسوب من :

OECD , DEVELOPMENT CO - OPERATION , 1980, 1984, 1987 REPORTS

« أ » حصة كل دولة من الإجمالي

ثانيا : التوزيع الجغرافي للتمويل المعتمد من « البنك الإسلامي للتنمية » : بلغ التمويل المعتمد من البنك الإسلامي للتنمية (٨٩٦٠) مليون دولار [١] منذ ١٣٩٦هـ إلى نهاية ١٤١٠هـ استفاد منه هيئات خاصة وعامة في إحدى وأربعين دولة من الدول الأعضاء ، والجدول رقم (٦٩) يبين التوزيع الجغرافي للتمويل المعتمد خلال الفترة المذكورة ، ومن الجدول يلاحظ ما يلي :

١ – حصلت ست دول إسلامية على أكثر من (٦١٪) من إجمالي التمويل المعتمد خلال الفترة المذكورة ، وهذه الدول هي (مرتبة تنازليا) :

باكستان (١٣,٤٪) ، تركيا والجزائر (١٢,٥٪) ، المغرب (٨٪) ، بنجلادش (٧,٦٪) ، الأردن (٧,١٪) .

٢ – حصلت الدول الإسلامية الأقل نموا على (٢٤٪) من مجموع التمويل الذي اعتمده « البنك الإسلامي للتنمية » خلال الفترة (١٣٩٦هـ–١٤١٠هـ) ، وهذه الدول هي : أوغندا ، بنجلادش ، بنين ، بوركينا فاسو ، تشاد ، جيبوتي ، جامبيا ، السودان ، سيراليون ، الصومال ، غينيا ، غينيا بيساو ، جزر القمر ، مالديف ، مالي ، موريتانيا ، النيجر ، اليمن الشمالي ، اليمن الجنوبي ، السنغال [٢] ، وليس لدي تفسير مؤكد لأسباب تركز معظم عمليات البنك الإسلامي لصالح دول قليلة ، بينما تحصل الدول الأكثر حاجة على النصيب الأقل من عمليات البنك ، ولكن ربما يفسر ذلك بأن البنك الإسلامي هيئة مالية تقدم التمويل على أسس اقتصادية ، وليس هيئة إغاثة ، وبناء على ذلك فليس حاجة الدولة العضو أمرا حاسما في حصولها على تمويل من البنك الإسلامي ، فالبنك لديه برامج منوعة مبنية على الجدوى الاقتصادية .

ومن المعروف في دراسات الجدوى أن توفر قدر معين من البنية الأساسية

---

(١) لا يشمل التمويل المقدم من حساب المعونة الخاصة ولا التمويل المعتمد من برنامج التمويل الأطول أجلا ، ولا عمليات محفظة البنوك الإسلامية .

(٢) لا تدخلها الأمم المتحدة ضمن الدول الأقل نموا .

الاقتصادية ، والنظم السياسية ، والقانونية ،عامل مهم في جدوى المشروع محل الدراسة ، وكثير من الدول الإسلامية الأقل نموا (خاصة في أفريقيا) تعاني من نقص هذه الأسس مما يضعف من جدوى المشروعات فيها .

وربما زاد من تلك الظاهرة التي نحن بصددها جنوح عمليات البنك الإسلامي خلال الفترة الماضية نحو تمويل التجارة ، فكما رأينا في فقرة سابقة، ذهب أكثر من (٧٠٪) من التمويل المعتمد لتمويل التجارة الخارجية للدول الأعضاء خاصة التجارة التي بين الدول الأعضاء ، ومعنى هذا أنه ستكون أكثر الدول استفادة تلك الدول التي لها نصيب وافر من العلاقات التجارية مع دول أعضاء أخرى وفي الوقت نفسه لديها قدرة على سداد القروض .

وأكثر الدول الإسلامية الأقل نموا في أفريقيا تفتقد معظم هذه العناصر ، لذا لم تحصل على نصيب وافر من عمليات البنك الإسلامي للتنمية .

الجدول رقم (٦٩)

تراكم التمويل المعتمد [أ] من « البنك الإسلامي للتنمية » للدول الإسلامية خلال الفترة (١٣٩٦هـ-١٤١٠هـ)

تابع

الدولة	إجمالي التمويل (مليون دولار)	الحصة من الإجمالي (٪)
الأردن	٦٣٩,٨	٪٧,١
الإمارات	٣٢,٨	٠,٤
أندونيسيا	٤٧,٧	٠,٥
أوغندا	٤٣,٥	٠,٥
إيران	٣٦,٥	٠,٤
باكستان	١٢٠٣,٨	١٣,٤
البحرين	٣٢,١	٠,٤
بنجلادش	٦٨٤,٥	٧,٦
بنين	٤٢,٤	٠,٥
بوركينا فاسو	٥٢,٧	٠,٦
تركيا	١١١٦,٤	١٢,٥
تشاد	١٤,٣	٠,٢
تونس	٣٩٩	٤,٥
الجابون	٢٨,٣	٠,٣
جامبيا	٢٦,٤	٠,٣
الجزائر	١١٢٤,٢	١٢,٥
جيبوتي	٦,٤	٠,١
السعودية	١٤,٢	٠,٢
السنغال	١٥١,٤	١,٧
السودان	١٩٥,٤	٢,٢
سوريا	١٥٣,١	١,٧
سيراليون	٩,٩	٠,١
الصومال	٧٠,١	٠,٨
العراق	٣٦٤,٩	٤,١
عمان	١٢١,٦	١,٤
غينيا	٩٥,٩	١,١
غينيا بيساو	١٧,٩	٠,٢
فلسطين	٢٢,٩	٠,٣
جزر القمر	١٨,٦	٠,٢
الكاميرون	٥٤	٠,٦
لبنان	١٠,٥	٠,١
ليبيا	٢٧٧,٨	٣
المالديف	١٢,٥	٠,١
مالي	٥٦,٣	٠,٦
ماليزيا	٩٥,٥	١,١
مصر	١٩٠,٧	٢,١
المغرب	٧١٧,١	٨
موريتانيا	٧٩,٨	٠,٩
النيجر	١٦١,٢	١,٨
اليمن الشمالي	٢٥٥,٤	٢,٩
اليمن الجنوبي	٢٨٢,٢	٣,٢
جهات أخرى	٠,٧	٠,٠١
الإجمالي	٨٩٦٠	٪١٠٠

المصدر : البنك الإسلامي للتنمية،التقرير السنوي الخامس عشر ص ١٦٨-١٧١

(أ) لا تشمل الأرقام العمليات الممولة من حساب المعونة الخاصة ولا من برنامج التمويل الأطول أجلا ولا عمليات محفظة البنوك الإسلامية .

أهم نتائج الفصل

١ – هناك عدد من قنوات التعاون التمويلي الرسمي بين الدول الإسلامية ، تتمثل في وجود قنوات ثنائية ، سواء أكانت عن طريق صناديق وطنية ، أم كانت عن طريق الحكومات مباشرة ، وكذلك وجود هيئات متعددة الأطراف في الدول الإسلامية ، فالتعاون التمويلي موجود من حيث المبدأ .

٢ – يعاني التعاون التمويلي الرسمي بين الدول الإسلامية من عقبات عديدة وأهمها :

– الافتقار إلى عدد كاف من المؤسسات متعددة الأطراف .

– معاناة معظم الدول الإسلامية من نقص المدخرات المحلية عن احتياجات التنمية .

– الخلافات السياسية بين الدول الإسلامية .

وهناك عقبات تحد من التعاون في مجال التمويل التجاري وأهمها العقبات النظامية وعلى رأسها أنظمة الاستثمار الأجنبي .

وهناك أيضا عقبات تتعلق بالوضع الاقتصادي والسياسي ، وهناك عقبات مصدرها العلاقات الاقتصادية الدولية ، وتتمثل في الحوافز التي تقدمها أسواق الدول الصناعية للمستثمرين من الدول الإسلامية مما يشجع على هجرة الأموال إلى تلك الأسواق بدلا من الدول الإسلامية .

٣ – ونتيجة لهذه العقبات وغيرها مما لم نذكره هنا فإن التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية لا يسد حاجة هذه الدول من التمويل الخارجي ، فهو من ناحية غير كاف في جملته ، ومن ناحية أخرى يتركز معظمه لصالح دول قليلة مما يقلل من فاعليته على مستوى الدول الإسلامية . ونتيجة لهذا القصور في مجال التمويل بين الدول الإسلامية تضطر هذه الدول إلى اللجوء إلى التمويل الأجنبي لسد فجوة التعاون .

خلاصة وأهم نتائج الباب الثاني

هناك أسباب عديدة تدفع الدول النامية بما فيها الدول الإسلامية إلى التمويل الأجنبي ، وأهم هذه الأسباب :

١ – قصور الموارد المحلية عن متطلبات التنمية :

فالدول النامية بعموم تعاني من قصور المدخرات المحلية ، وعجزها عن توفير الموارد اللازمة لتمويل التنمية ، سواء أكان ذلك بالعملات الوطنية أم الأجنبية .

فهذه الدول بعموم تعاني من انخفاض الدخل ، مما يعني انخفاض الادخار الممكن ، وفي كثير من الحالات نجد أن الادخار الممكن أقل بكثير من الادخار الفعلي ، وحتى المدخرات الفعلية تعاني من قصور الوسائل اللازمة لتعبئتها ، وتوجيهها نحو الاستثمار . فجزء من هذه المدخرات يكتنز ، وجزء يتسرب إلى أسواق الدول المتقدمة ، والقسم الثالث من هذه المدخرات قد يتوجه بعضه لاستثمارات لا تتلاءم مع الأوضاع الاقتصادية للدول النامية ، ولا تخدم مصالحها في الأمد الطويل .

ومعظم الدول الإسلامية كغيرها من الدول النامية ، تعاني من انخفاض المدخرات ، وعجزها عن تمويل التنمية ، ولهذا استعانت هذه الدول بالتمويل الأجنبي لسد فجوة التمويل ، وخلال الفترة (٧٦–١٩٨٧م) ساهم رأس المال الأجنبي بما نسبته حوالي (٢٠٪) من إجمالي الاستثمار في ستة وعشرين بلداً إسلامياً .

٢ – مشاكل التجارة الخارجية :

تعاني الدول النامية بعموم من مشاكل عديدة تعترض تجارتها الخارجية ومن أهمها :

تدهور معدل التبادل في الأمد الطويل ، وتذبذت أسعار الصادرات في الأمد

القصير ، بالإضافة إلى التأثير السلبي لبعض سياسات الدول المتقدمة ، التي تعمل على استمرار التجارة الدولية لصالحها .

ونتج عن مشاكل التجارة الخارجية تذبذب حصيلة الصادرات من العملات الأجنبية في الأمد القصير ، وتراجع قدرة قيمة الصادرات على سداد قيمة الواردات في الأمد الطويل ، مما زاد من حاجة هذه الدول إلى اللجوء إلى التمويل الأجنبي .

ويرجع معظم هذه المشكلات إلى أن هذه الدول تعتمد على الدول المتقدمة في تصدير سلع أولية ، واستيراد سلع صناعية ويضاف إلى ذلك انخفاض الأهمية النسبية لهذه الدول النامية بالنسبة للتجارة العالمية . والدول الإسلامية في جملتها لا تختلف عن بقية الدول النامية ، باستثناء الدول الأساسية المصدرة للنفط فهي أوفر حظا من بقية الدول الإسلامية ، وذلك لتميز النفط عن غيره من السلع الأولية .

٣ - الاستفادة من التقنية الحديثة :

تعاني الدول النامية بعموم من تدني المستوى التقني فيها ، بينما تتمتع الدول المتقدمة بتفوق تقني واضح ، وتعمل على المحافظة عليه حتى ولو كان ذلك على حساب مصالح الدول النامية .

وتأمل الدول النامية في الاستفادة من التقنية الموجودة في الدول المتقدمة ، ويعد التمويل الأجنبي أحد وسائل نقل بعض جوانب التقدم التقني ، ويبدو هذا الدافع واضحا من خلال لجوء بعض الدول الإسلامية ذات الفائض المالي إلى الاستثمار الأجنبي المباشر ، بغرض الاستفادة من التقنية المتقدمة التي لدى المستثمر الأجنبي ، ولكن يلاحظ أن نقل بعض جوانب التقدم التقني عن طريق التمويل الأجنبي أو غيره يتأثر بعوامل عديدة ، أهمها :

- السياسات الوطنية المتعلقة ببناء التقنية المحلية .

– الظروف الدولية المحيطة بنقل التقنية .

ويستنتج من هذا أن الحصول على التمويل الأجنبي لا يكفي لنقل التقنية إلى الدول النامية ، وإنما قد يكون عاملا مساعدا يتوقف أثره على بقية العوامل الأخرى المؤثرة في بناء التقنية المحلية .

٤ – قصور التعاون في مجال التمويل بين الدول الإسلامية :

فعلى الرغم من وجود عدد من قنوات التعاون الرسمي في مجال التمويل فإن هذا التعاون لا يسد حاجة الدول الإسلامية من التمويل الخارجي ، فهو غير كاف من ناحية ، ويتركز لصالح بعض الدول من ناحية أخرى ، وذلك لوجود عدد من العقبات ، مثل : الافتقار إلى عدد كاف من المؤسسات الإسلامية متعددة الأطراف ، والخلافات السياسية بين بعض الدول الإسلامية ، ومعاناة معظم الدول الإسلامية من نقص المدخرات المحلية .

وهناك عقبات أخرى تحد من التعاون في مجال التمويل التجاري يتعلق بعضها بأنظمة الاستثمار الأجنبي في الدول الإسلامية ، وبعضها يتعلق بالوضع الاقتصادي والسياسي في تلك الدول ، ونتج بعضها عن الحوافز التي تقدمها أسواق الدول المتقدمة لرأس المال الأجنبي ، ويستنتج من هذا أن تذليل العقبات التي تحد من التعاون التمويلي بين الدول الإسلامية يقلل من حاجتها إلى التمويل الأجنبي . وبملاحظة جملة الأسباب التي تدفع الدول النامية بعموم إلى التمويل الأجنبي ، يتضح أن ما تعاني منه هذه الدول بما فيها الدول الإسلامية ليس أزمة تمويل عارضة ، وما أزمة التمويل إلا نتيجة لأسباب عديدة، عميقة الجذور ، تكمن في مناهج التنمية التي سلكتها هذه الدول طيلة أكثر من أربعة عقود ، وعلى هذا ، فعلاج مشكلة التمويل يكمن في إصلاح شامل لمناهج التنمية ، وليس إجراءات مالية محدودة وليس ذلك تجاهلا لدور الإصلاحات المتعلقة بالتمويل ، وإنما يبدو أن ذلك لن يحل المشكلة من جذورها ، فهو محاولة للتخفيف من أعراض المرض دون التوصل إلى معالجة أسبابه .